

﴿يَقُومَنَّ أَجِيبُوا دَاعِيَ اللَّهِ وَعَامِنُوا بِهِ﴾

الموجِبِ
عَقِيدَةِ السَّكْفِ الصَّالِحِ
أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ



حقوق الطبع مهداة لكل مسلم

ISBN: 978-625-6686-68-7

الطبعة الأولى

١٤٤٧ هـ - ٢٠٢٥ م

GURABA YAYINCILIK TIC. LTD. ŞTİ.
الدار الأثرية للطباعة والنشر والترجمة والتوزيع

+90 536 065 04 04



Başakşehir/İstanbul



www.alguraba.com

alguraba.arabic@gmail.com



@gurabaarabic

الموجز

في

عَقِيدَةِ السَّكْفِ الصَّالِحِ

أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ

أَعَدَّهُ

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْمُحَمَّدِ الْأُرَيْ

رَاجِعَهُ نُجْبَةُ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ

الغرباء
guraba

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

رَبَّنَا اقْبَلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴿١﴾

اللَّهُمَّ انْفَعْ بِهِذِهِ الْكِتَابَ مُؤَلَّفَهُ وَقَارِئَهُ وَرَاسِلَهُ وَنَاسِرَهُ
وَلِجَمْعِهِ لَوْ جُهِدَ خَالِصًا
لَرَبِّينَ



مُقَدِّمَةٌ

الْحَمْدُ لِلَّهِ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ،
وَمَنْ وَالَاهُ وَنَصَرَهُ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ، أَمَّا بَعْدُ:

❁ فَيَا أَيُّهَا الْأَخُ الْمُسْلِمُ الْعَزِيزُ: هَذِهِ كَلِمَاتٌ مُخْتَصَرَةٌ وَمُيسَّرَةٌ
فِي بَيَانِ: «عَقِيدَةُ السَّلَفِ الصَّالِحِ؛ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ».

❁ قَدْ حَمَلَ عَلَى جَمْعِهِ وَكِتَابَتِهِ مَا تَعِيشُهُ الْأُمَّةُ الْإِسْلَامِيَّةُ الْيَوْمَ
مِنْ تَفَرُّقٍ وَاخْتِلَافٍ؛ يَتِمَثَّلَانِ فِي الْفِرَقِ الْمُعَاصِرَةِ، وَالْجَمَاعَاتِ
الْمَوْجُودَةِ فِي السَّاحَةِ؛ كُلٌّ يَدْعُو إِلَى عَقِيدَتِهِ وَمَنْهَجِهِ، وَيُزَكِّي
جَمَاعَتَهُ؛ حَتَّى اخْتَلَطَ الْأَمْرُ عَلَى أَكْثَرِ الْمُسْلِمِينَ، وَأَصْبَحُوا فِي
حَيْرَةٍ مِنْ أَمْرِهِمْ، مَنْ يَتَّبِعُونَ؟ وَبِمَنْ يَقْتَدُونَ؟!

❁ وَلَكِنْ - وَلِلَّهِ الْحَمْدُ وَالْمِنَّةُ - لَمْ يُعَدِمِ الْخَيْرُ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ،
وَلَنْ يُعَدِمَ؛ إِذْ لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْهَا مُتَمَسِّكَةً بِالْهُدَى وَالْحَقِّ إِلَى قِيَامِ
السَّاعَةِ؛ كَمَا أَخْبَرَ بِذَلِكَ الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ ﷺ حَيْثُ قَالَ:

«لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى الْحَقِّ، لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ
خَذَلَهُمْ؛ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ كَذَلِكَ» [مسلم: ١٩٢٠].



❖ وَمِنْ هُنَا وَجَبَ عَلَيْنَا التَّعَرُّفُ عَلَى هَذِهِ الطَّائِفَةِ الْمُبَارَكَةِ وَهِيَ «الْفِرْقَةُ النَّاجِيَةُ» وَ«الطَّائِفَةُ الْمَنْصُورَةُ» وَتُسَمَّى هَذِهِ الْفِرْقَةُ بِـ «أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ» وَ«أَهْلِ الْحَدِيثِ» وَ«أَهْلِ الْأَثَرِ وَالِاتِّبَاعِ».

❖ وَقَدْ أَسْرَعْتُ فِي تَلْخِصِ هَذَا «الْمَوْجَزِ» مِنْ كِتَابِي «الْوَجِيزُ فِي عَقِيدَةِ السَّلَفِ الصَّالِحِ» الَّذِي اسْتَفَيْتُهُ مِنْ كُتُبِ أَيْمَةِ السَّلَفِ الْعِظَامِ؛ الْمَشْهُودِ لَهُمْ بِالْعَدَالَةِ وَالْعِلْمِ، وَاتِّبَاعِ السُّنَّةِ وَالْإِمَامَةِ فِيهَا، وَالتِّي اسْتَقَوْهَا مِنْ هَذِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ؛ كَابِرًا عَنْ كَابِرٍ. ❖ وَالتَّزَمْتُ الدَّلِيلَ الثَّابِتَ، وَمَا صَحَّحَهُ الْأَيْمَةُ، وَفَقَ ضَوَائِطَ عِلْمِ الْحَدِيثِ، وَثَبَتَ نَقْلُهُ عَنِ السَّلَفِ الصَّالِحِ.

❖ وَأَنُوءُ؛ بِأَنِّي قَدْ وَضَعْتُ فِي آخِرِ هَذَا الْكِتَابِ؛ قَائِمَةً لِلْمَرَاجِعِ الَّتِي اعْتَمَدْتُ عَلَيْهَا فِي إِعْدَادِ هَذَا «الْمَوْجَزِ».

❖ وَأَسْأَلُ اللَّهَ ﷻ أَنْ يَضَعَ لِهَذَا الْكِتَابِ الْقَبُولَ، وَأَنْ يَجْعَلَهُ خَالِصًا لَوَجْهِهِ الْكَرِيمِ، وَأَنْ يَتَقَبَّلَهُ مِنِّي، وَيَدْخِرَ لِي ثَوَابَهُ، وَأَنْ يَنْفَعَ بِهِ الْمُسْلِمِينَ..

كُتِبَتْ

رَاجِي رَحْمَةً رَبِّهِ الْعَلِيِّ

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدٌ الْأَشْرَقِيُّ

تَرَى الْأَصْطَحْنَ بُولَ، عَفَا اللَّهُ عَنْهُ

عَضُوهُ الْمُنِيَّةُ الْعَلِيَّةُ «رَاطِلَةُ عُلَمَاءِ الشَّيْبَانِ»

وَعَضُوهُ فِي «الرَّاطِلَةِ الْعَالَمِيَّةِ لِلْفَقْهَاءِ»

وَمَوْشِي «مَكْتَبَةِ الْقُرْبَاءِ»

٢٠٢٥ هـ - ١٤٤٦ م

تمهيد

«تَعْرِيفَاتٌ صَرُورِيَّةٌ»

❁ تَعْرِيفُ «الْعَقِيدَةِ» :

لُغَةً: هِيَ مِنَ الْعَقْدِ؛ وَهُوَ الرِّبْطُ، وَالْإِحْكَامُ، وَمِنْهُ الْيَقِينُ، وَالْجَزْمُ. وَالْعَقْدُ: نَقِيضُ الْحَلِّ.

اصْطِلَاحًا: هِيَ الْأُمُورُ الَّتِي يَجِبُ أَنْ يُصَدَّقَ بِهَا الْقَلْبُ، وَتَطْمَئِنَّ إِلَيْهَا النَّفْسُ؛ حَتَّى تَكُونَ يَقِينًا ثَابِتًا لَا يُمَارِجُهُ رَيْبٌ، وَلَا يُخَالِطُهُ شَكٌّ، وَأَنْ يَكُونَ مُطَابِقًا لِلْوَاقِعِ؛ فَإِنْ لَمْ يَصِلِ الْإِيمَانُ إِلَى دَرَجَةِ الْيَقِينِ الْجَازِمِ؛ فَلَا يُسَمَّى عَقِيدَةً.

الْعَقِيدَةُ الْإِسْلَامِيَّةُ: هِيَ الْإِيمَانُ الْجَازِمُ بِرُبُوبِيَّةِ اللَّهِ ﷻ وَالْوَهِّيَّةِ، وَأَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ، وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ، وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ، وَسَائِرِ مَا ثَبَتَ مِنْ أُمُورِ الْغَيْبِ، وَأُصُولِ الدِّينِ، وَمَا أَجْمَعَ عَلَيْهِ السَّلَفُ الصَّالِحُ، وَالتَّسْلِيمُ التَّامُّ لِلَّهِ تَعَالَى فِي الْأَمْرِ، وَالْحُكْمِ، وَالطَّاعَةِ، وَالِاتِّبَاعِ لِرَسُولِهِ ﷺ.

الْعَقِيدَةُ الْإِسْلَامِيَّةُ: إِذَا أُطْلِقَتْ؛ فَهِيَ عَقِيدَةُ أَهْلِ السُّنَّةِ؛ لِأَنَّهَا هِيَ الْإِسْلَامُ الْحَقُّ الَّذِي ارْتَضَاهُ اللَّهُ دِينًا لِعِبَادِهِ، وَهِيَ عَقِيدَةُ الْقُرُونِ الثَّلَاثَةِ الْأُولَى.



❁ تَعْرِيفُ «السَّلَفِ» :

لُغَةً: مَنْ مَضَى وَتَقَدَّمَ؛ مِنْ آبَائِكَ وَذَوِي قَرَابَتِكَ الَّذِينَ هُمْ فَرَّقَكَ فِي السَّنِّ وَالْفَضْلِ.

اصْطِلَاحًا: هُمْ أَصْحَابُ الْقُرُونِ الثَّلَاثَةِ الْأُولَى الْمُفَضَّلَةِ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ، وَتَابِعِيهِمْ بِإِحْسَانٍ؛ مِمَّنْ شَهِدَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْخَيْرِيَّةِ.

اخْتَارَهُمُ اللَّهُ ﷻ لِصُحْبَةِ نَبِيِّهِ ﷺ وَتَبْلِيغِ رِسَالَتِهِ، وَهُمْ الرَّاْسِخُونَ فِي الْعِلْمِ؛ الْمُهْتَدُونَ بِهَدْيِ النَّبِيِّ ﷺ الْحَافِظُونَ لِسُنَّتِهِ، وَهُمْ أَعْلَامُ الْهُدَى.

ثُمَّ مَنْ تَبِعَهُمْ مِنَ الْعُلَمَاءِ الْعُدُولِ؛ مِنَ الْأَيْمَةِ الْأَعْلَامِ الْمَشْهُودِ لَهُمْ بِالْفَضْلِ، وَاتَّبَاعِ السُّنَّةِ وَالْإِمَامَةِ فِيهَا، وَاجْتِنَابِ الْبِدْعَةِ، وَالْحَذَرِ مِنْهَا، وَمِمَّنِ اتَّفَقَتِ الْأُمَّةُ عَلَى إِمَامَتِهِمْ، وَعَظِيمِ شَأْنِهِمْ فِي الدِّينِ.

❁ وَلِهَذَا سُمِّيَ الصَّدْرُ الْأَوَّلُ بِالسَّلَفِ الصَّالِحِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى:

﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ

الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ﴿١١٥﴾﴾ [النساء].

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «خَيْرُ النَّاسِ قُرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ

الَّذِينَ يَلُونَهُمْ» [البُخَارِيُّ: ٢٦٥٢، وَمُسْلِمٌ: ٢٥٣٣].



❁ وَإِمَامُ السَّلَفِ الصَّالِحِ؛ هُوَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ﴾ [الفتح: ٢٩].

❁ وَقَدْ قَرَنَ اللَّهُ تَعَالَى بَيْنَ طَاعَتِهِ وَطَاعَةِ رَسُولِهِ ﷺ فَقَالَ ﷻ: ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصَّدِيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا﴾ [النساء: ٦٩].

❁ وَجَعَلَ اللَّهُ طَاعَةَ الرَّسُولِ ﷺ طَاعَةً لَهُ ﷻ فَقَالَ: ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَمَنْ تَوَلَّى فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيطًا﴾ [النساء: ٨٠].

❁ وَأَخْبَرَ اللَّهُ ﷻ أَنَّ عَدَمَ طَاعَةِ الرَّسُولِ ﷺ مُحِيطٌ وَمُبْطِلٌ لِجَمِيعِ الْأَعْمَالِ؛ فَقَالَ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَلَا تُبْطِلُوا أَعْمَالَكُمْ﴾ [محمد: ٣٣].

❁ وَنَهَانَا اللَّهُ ﷻ عَنْ مُخَالَفَةِ أَمْرِهِ ﷺ وَتَوَعَّدَ مَنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ، فَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُهِينٌ﴾ [النساء: ١٤].

❁ وَأَمَرَنَا اللَّهُ تَعَالَى أَنْ نَأْخُذَ مَا أَمَرَنَا بِهِ ﷺ وَنَتْرُكَ مَا نَهَانَا عَنْهُ ﷻ فَقَالَ ﷻ: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ [الحشر: ٧].



❖ وَأَمَرَنَا اللَّهُ ﷻ أَنْ نُحَكِّمَهُ ﷺ فِي كُلِّ شَأْنٍ مِنْ شُؤُنِ حَيَاتِنَا، وَأَنْ نَرْجِعَ إِلَى حُكْمِهِ وَأَمْرِهِ ﷺ فَقَالَ تَعَالَى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [النساء].

❖ وَبَيَّنَّ اللَّهُ لَنَا أَنَّ نَبِيَّهِ ﷺ هُوَ الْأُسْوَةُ الْحَسَنَةُ وَالْقُدْوَةُ الصَّالِحَةُ الْمُثَلَّى؛ الَّذِي يَجِبُ اتِّبَاعُهُ وَالِاقْتِدَاءُ بِهِ، فَقَالَ ﷺ: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا﴾ [الأحزاب].

❖ وَقَرَنَ اللَّهُ ﷻ رِضَاهُ بِرِضَا رَسُولِهِ ﷺ فَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَقُّ أَنْ يُرْضَوْهُ إِنْ كَانُوا مُؤْمِنِينَ﴾ [التوبة].

❖ وَجَعَلَ اتِّبَاعَ رَسُولِهِ ﷺ عَلَامَةً عَلَى مَحَبَّتِهِ ﷺ فَقَالَ:

﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْكَافِرِينَ﴾ [آل عمران].

❖ وَأَفْضَلَ السَّلَفِ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: الصَّحَابَةُ الْكِرَامُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ الَّذِينَ أَخَذُوا دِينَهُمْ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِصِدْقٍ وَإِخْلَاصٍ، وَعِلْمٍ وَعَمَلٍ؛ كَمَا وَصَفَهُمُ اللَّهُ بِقَوْلِهِ: ﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُمْ مَن قَضَىٰ نَحْبَهُ وَمِنْهُمْ مَن يَنْتَظِرُ وَمَا بَدَلُوا أَتَبْدِيلًا﴾ [الأحزاب].

❁ وَأَفْضَلُ السَّلَفِ بَعْدَ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ هُمُ التَّابِعُونَ، وَمَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ، ثُمَّ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ مِنَ الْقُرُونِ الْمُفْضَلَةِ الْأُولَى مِمَّنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ؛ مِنَ الْأَيِّمَةِ الْمَشْهُودِ لَهُمْ بِالْإِمَامَةِ، وَاتِّبَاعِ السُّنَّةِ، وَالَّذِينَ قَالَ فِيهِمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَوْصِيكُمْ بِأَصْحَابِي، ثُمَّ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ» [الترمذي: ٢١٦٥].

فَالصَّحَابَةُ وَالتَّابِعُونَ وَاتَّبَاعُهُمْ هُمْ أَحَقُّ بِالِاتِّبَاعِ، وَذَلِكَ لِصِدْقِهِمْ فِي إِيْمَانِهِمْ، وَإِخْلَاصِهِمْ فِي عِبَادَاتِهِمْ، وَهُمْ حُرَّاسُ الْعَقِيدَةِ، وَحُمَاةُ الشَّرِيعَةِ، الْعَامِلُونَ بِهَا قَوْلًا وَعَمَلًا، وَالْقَائِمُونَ عَلَيْهَا حَقًّا وَصِدْقًا؛ لِذَلِكَ اخْتَارَهُمُ اللَّهُ لِنَشْرِ دِينِهِ، وَتَبْلِيغِ سُنَّةِ نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَشَرَعِهِ لِلنَّاسِ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿فَإِنْ ءَامَنُوا بِمِثْلِ مَا ءَامَنْتُمْ بِهِ فَقَدْ ءَاهَتُوا وَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا هُمْ فِي شِقَاقٍ فَسَيَكْفِيكَهُمُ اللَّهُ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ [البقرة: ١٧٧].

وَلِهَذَا نَصَبَهُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِيزَانًا لِلْحَقِّ؛ إِذَا وَقَعَتِ الْفِتْنُ وَالْإِفْتِرَاقُ فِي أُمَّتِهِ مِنْ بَعْدِهِ؛ فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «تَفْتَرِقُ أُمَّتِي عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ مِلَّةً؛ كُلُّهُمْ فِي النَّارِ، إِلَّا مِلَّةً وَاحِدَةً» قَالُوا: مَنْ هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟! قَالَ: «مَا أَنَا عَلَيْهِ وَأَصْحَابِي» [الترمذي: ٢٦٤١].

وَلَا يَسَعُ أَيُّ مُسْلِمٍ إِلَّا أَنْ يَعْتَزَّ بِالِانْتِسَابِ إِلَيْهِمْ، وَالْعَمَلِ بِهِدْيِهِمْ، وَالِدَّعْوَةِ إِلَى سَبِيلِهِمْ.



❖ تَعْرِيفُ « أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ » :

❖ تَعْرِيفُ « السُّنَّةِ » :

لُغَةً: هِيَ الطَّرِيقَةُ وَالسِّيَرَةُ؛ مَحْمُودَةٌ كَانَتْ، أَمْ مَذْمُومَةٌ.
اصْطِلَاحًا: هِيَ الْهَدْيُ الَّذِي كَانَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ
الْكِرَامُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ؛ عِلْمًا، وَاعْتِقَادًا، وَقَوْلًا، وَعَمَلًا، قَالَ ﷺ:
« فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ بَعْدِي فَسِيرِي اخْتِلَافًا كَثِيرًا؛ فَعَلَيْكُمْ
بِسُنَّتِي، وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الْمَهْدِيِّينَ الرَّاشِدِينَ » [أَبُو دَاوُدَ: ٤٦٠٧].

❖ تَعْرِيفُ « الْجَمَاعَةِ » :

لُغَةً: مَاخُذَةٌ مِنَ الْجَمْعِ، وَهِيَ ضِدُّ التَّفَرُّقِ وَالْفُرْقَةِ.
اصْطِلَاحًا: هِيَ جَمَاعَةُ الْمُسْلِمِينَ، وَهُمْ سَلَفُ هَذِهِ الْأُمَّةِ مِنَ
الصَّحَابَةِ وَمَنْ تَبِعَهُمْ مِنَ الْأَئِمَّةِ بِإِحْسَانٍ، وَسَارُوا عَلَيْهِ.
قَالَ ﷺ: « عَلَيْكُمْ بِالْجَمَاعَةِ، وَإِيَّاكُمْ وَالْفُرْقَةَ؛ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ
مَعَ الْوَاحِدِ، وَهُوَ مِنَ الْاِثْنَيْنِ أَبْعَدُ، وَمَنْ أَرَادَ بُحْبُوحَةَ الْجَنَّةِ،
فَلْيَلْزَمْ الْجَمَاعَةَ » [الترمذي: ٢١٦٥].

❖ فَأَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ: هُمْ الْمُتَمَسِّكُونَ بِسُنَّةِ النَّبِيِّ ﷺ
وَمَنْ تَبِعَهُ، وَاهْتَدَوْا بِهَدْيِهِمْ وَسَلَكُوا سَبِيلَهُمْ فِي الْإِعْتِقَادِ وَالْقَوْلِ
وَالْعَمَلِ، وَالَّذِينَ اسْتَقَامُوا عَلَى الْإِتِّبَاعِ، وَجَانَبُوا الْإِبْتِدَاعَ.

خصائص أهل السنة والجماعة وصفاتهم

- ١- أَنَّهُمْ أَهْلُ الْوَسْطِ وَالْإِعْتِدَالِ بَيْنَ الْإِفْرَاطِ وَالتَّفْرِيطِ، وَبَيْنَ الْعُلُوِّ وَالْجَفَاءِ؛ سَوَاءٌ كَانَ فِي بَابِ الْعَقَائِدِ أَوْ الْأَحْكَامِ، أَوْ السُّلُوكِ.
- ٢- تَعْظِيمُهُمْ لِنُصُوصِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَاقْتِصَارُهُمْ فِي التَّلَقِّيِّ عَلَيْهِمَا وَالتَّسْلِيمِ الْمَطْلُوقِ لِنُصُوصِهِمَا وَفَهْمُهُمَا عَلَى مَنْهَجِ السَّلَفِ.
- ٣- لَيْسَ لَهُمْ إِمَامٌ مُعَظَّمٌ يَأْخُذُونَ كَلَامَهُ كُلَّهُ، وَيَدْعُونَ مَا خَالَفَهُ إِلَّا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُمْ أَعْلَمُ النَّاسِ بِأَحْوَالِهِ وَأَقْوَالِهِ وَأَفْعَالِهِ.
- ٤- تَرْكُهُمُ الْخُصُومَاتِ فِي الدِّينِ وَمُجَانَبَةُ أَهْلِهَا وَتَرْكُ الْجِدَالِ وَالْمِرَاءِ، وَدُخُولُهُمْ فِي الدِّينِ كُلِّهِ.
- ٥- تَعْظِيمُهُمْ لِلْسَّلَفِ الصَّالِحِ وَأَثْمَتِهِمْ، وَاعْتِقَادُهُمْ بِأَنَّ طَرِيقَةَ السَّلَفِ وَمَنْهَجَهُمْ؛ أَسْلَمٌ، وَأَعْلَمٌ، وَأَحْكَمٌ.
- ٦- رَفْضُهُمُ التَّأْوِيلَ الْكَلَامِيَّ وَاسْتِسْلَامُهُمْ لِلشَّرْعِ مَعَ تَقْدِيمِهِمُ الثَّقَلَ عَلَى الْعَقْلِ، وَإِخْضَاعِ الثَّانِي لِلْأَوَّلِ.
- ٧- أَنَّهُمْ لَا يُطْلِقُونَ الْحُكْمَ وَيَجْمَعُونَ بَيْنَ النُّصُوصِ فِي الْمَسْأَلَةِ الْوَاحِدَةِ، وَيَرْدُّونَ الْمُتَشَابِهَ إِلَى الْمُحْكَمِ وَالْمُجْمَلِ إِلَى الْمُبَيَّنِّ وَالْمَطْلُوقِ إِلَى الْمُقَيَّدِ وَبِذَلِكَ سَلِمُوا مِنَ التَّنَاقُضِ وَوَصَلُوا إِلَى الْحَقِّ.



٨- أَنَّهُمْ قُدُورَةُ الصَّالِحِينَ؛ الَّذِينَ يَهْدُونَ إِلَى الْحَقِّ وَيُرْشِدُونَ إِلَى الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ؛ وَذَلِكَ بِثَبَاتِهِمْ عَلَى الْحَقِّ وَاتِّفَاقِهِمْ عَلَى أُمُورِ الْعَقِيدَةِ، وَجَمْعِهِمْ بَيْنَ الْعِلْمِ وَالْعِبَادَةِ، وَعَدَمِ اخْتِلَافِهِمْ.

٩- أَنَّهُمْ لَا يَتَسَمَّوْنَ بِغَيْرِ الْإِسْلَامِ، وَالسُّنَّةِ، وَالْجَمَاعَةِ.

١٠- حِرْصُهُمْ عَلَى تَبْلِيغِ الْعَقِيدَةِ الصَّحِيحَةِ، وَالَّذِينَ الْقَوِيمِ، وَتَعْلِيمُهُمُ النَّاسَ، وَإِرْشَادُهُمْ، وَتَقْدِيمُ النَّصِيحَةِ لَهُمْ.

١١- أَنَّهُمْ أَعْظَمُ النَّاسِ صِدْقًا وَصَبْرًا فِي أَقْوَالِهِمْ، وَمُعْتَقَدَاتِهِمْ.

١٢- حِرْصُهُمْ عَلَى الْجَمَاعَةِ وَالْأُلْفَةِ، وَدَعْوَتُهُمْ إِلَيْهَا، وَحَثُّ النَّاسِ عَلَيْهَا، وَنَبَذُهُمْ لِلاِخْتِلَافِ وَالْفُرْقَةِ، وَتَحْذِيرُ النَّاسِ مِنْهَا.

١٣- أَنَّ اللَّهَ ﷻ عَصَمَهُمْ مِنْ تَكْفِيرِ بَعْضِهِمْ بَعْضًا، وَتَبْدِيعِ وَتَفْسِيقِ بَعْضِهِمْ لِبَعْضٍ؛ فَهُمْ أَفْقَهُ النَّاسِ فِي أَحْكَامِ الشَّرْعِ.

١٤- أَنَّهُمْ يَدِينُونَ لِلَّهِ ﷻ بِمَحَبَّةٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ وَدَبَّ بَعْضُهُمْ عَنْ بَعْضٍ، وَأَنَّهُمْ لَا يُوَالُونَ وَلَا يُعَادُونَ إِلَّا عَلَى أَسَاسِ الدِّينِ.

❁ وَبِالْجَمَلَةِ: فَهُمْ أَحْسَنُ النَّاسِ أَخْلَاقًا، وَأَحْرَصُهُمْ عَلَى زَكَاةِ أَنْفُسِهِمْ بِطَاعَةِ اللَّهِ ﷻ، وَأَوْسَعُهُمْ أَفْقًا، وَأَبْعَدُهُمْ نَظْرًا، وَأَرْحَبُهُمْ بِالْخِلَافِ صَدْرًا، وَأَعْلَمُهُمْ بِآدَابِهِ وَأُصُولِهِ.

❁ صَفْوَةُ الْقَوْلِ فِي مَفْهُومِ «أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ» :

أَنَّهَا الْفِرْقَةُ الَّتِي بَشَّرَهَا النَّبِيُّ ﷺ بِالنَّجَاةِ مِنْ بَيْنِ الْفِرَقِ، وَمَدَارُ هَذَا الْوَصْفِ عَلَى اتِّبَاعِ السُّنَّةِ، وَمُوَافَقَةِ مَا جَاءَ فِيهَا مِنَ الْإِعْتِقَادِ وَالْعِبَادَةِ وَالْهَدْيِ وَالسُّلُوكِ، وَالْأَخْلَاقِ وَمُلَازِمَةِ جَمَاعَةِ الْمُسْلِمِينَ. وَبِهَذَا لَا يَخْرُجُ تَعْرِيفُ أَهْلِ السُّنَّةِ عَنْ تَعْرِيفِ السَّلَفِ، وَقَدْ عَرَفْنَا أَنَّ السَّلَفَ هُمُ الْعَامِلُونَ بِالْكِتَابِ، الْمُتَمَسِّكُونَ بِالسُّنَّةِ؛ إِذَنْ فَالسَّلَفُ هُمُ أَهْلُ السُّنَّةِ الَّذِينَ عَنْهُمْ النَّبِيُّ ﷺ وَأَهْلُ السُّنَّةِ هُمُ السَّلَفُ وَمَنْ سَارَ عَلَى نَهْجِهِمْ وَاتَّبَعَ هَدْيَهُمْ فِي الْعِلْمِ وَالْعَمَلِ.

وَهَذَا هُوَ الْمَعْنَى الْأَخْصُ لِأَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ؛ فَيَخْرُجُ مِنْ هَذَا الْمَعْنَى كُلُّ طَوَائِفِ الْمُبْتَدِعَةِ وَأَهْلِ الْأَهْوَاءِ؛ كَالْحَوَارِجِ، وَالْجَهْمِيَّةِ وَالْمُعْتَزَلَةِ، وَالْمُرْجِيَّةِ، وَالرَّافِضَةِ، وَنَحْوِهِمْ.

فَالسُّنَّةُ هُنَا تُقَابِلُ الْبِدْعَةَ، وَالْجَمَاعَةُ تُقَابِلُ الْفِرْقَةَ، وَهُوَ الْمَقْصُودُ فِي الْأَحَادِيثِ الَّتِي وَرَدَتْ فِي لُزُومِ الْجَمَاعَةِ، وَالنَّهْيِ عَنِ التَّفَرُّقِ. وَ«السَّلَفُ الصَّالِحُ» يُمَثِّلُهُمْ «أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ» كَمَا يُطْلَقُ عَلَيْهِمْ: «أَهْلُ الْأَثَرِ»، وَ«أَهْلُ الْحَدِيثِ»، وَ«الطَّائِفَةُ الْمَنْصُورَةُ» وَ«الْفِرْقَةُ النَّاجِيَّةُ»، وَ«أَهْلُ الْإِتِّبَاعِ»، وَ«الْغُرَبَاءُ».

❁ وَهَذِهِ الْأَسْمَاءُ وَالْإِطْلَاقَاتُ مُسْتَفِيضَةٌ عَنْ عُلَمَاءِ السَّلَفِ.

خصائص عقيدة أهل السنة والجماعة

❁ لِمَاذَا عَقِيدَةُ السَّلَفِ الصَّالِحِ أَوْلَى بِالِاتِّبَاعِ؟

العقيدة الصحيحة: هي أساس هذا الدين، وَيَنْطَلِقُ مِنْهَا الْمُسْلِمُ لِبِنْيِ حَضَارَةٍ، وَيُرْشَدُ أُمَّةٌ، وَعَلَيْهَا تُبْنَى جَمِيعُ الْمَعَارِفِ؛ السَّالِمَةِ مِنْ جَمِيعِ أَنْوَاعِ الشُّرْكِ وَأَشْكَالِهِ؛ فَمَنْ صَحَّتْ عَقِيدَتُهُ صَحَّ سَائِرُ عَمَلِهِ، وَمَنْ فَسَدَتْ عَقِيدَتُهُ فَسَدَ سَائِرُ عَمَلِهِ.

وَكُلُّ مَا يُبْنَى عَلَى غَيْرِ هَذَا الْأَسَاسِ؛ فَمَالُهُ إِلَى الْبُطْلَانِ.

❁ وَأُسُسُ هَذِهِ الْعَقِيدَةِ، هِيَ: الْعِلْمُ الصَّحِيحُ الْمُسْتَقَى مِنَ الْوَحْيَيْنِ الشَّرِيفَيْنِ، وَمِنْ ذَلِكَ: الْإِيمَانُ بِالْغَيْبِ، وَالْكَفَرُ بِالطَّاغُوتِ، وَالْقِيَامُ بِمُقْتَضَى التَّكْلِيفِ الشَّرْعِيِّ، وَالْإِخْلَاصُ لِلَّهِ تَعَالَى فِي الْعِبَادَةِ، وَالصُّدُقُ فِي مُتَابَعَةِ الرَّسُولِ ﷺ.

وَمِنْ هُنَا نَرَى حِرْصَ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى إِرْسَاءِ هَذِهِ الْعَقِيدَةِ وَتَرْسِIXهَا فِي قُلُوبِ أَصْحَابِهِ، وَتَرْبِيَتِهِمْ عَلَيْهَا طَوَالَ دَعْوَتِهِ ﷺ؛ وَذَلِكَ مِنْ أَجْلِ بِنَاءِ الرِّجَالِ عَلَى قَاعِدَةٍ صُلْبَةٍ وَأَسَاسٍ مَتِينٍ؛ حَتَّى انْتَصَرَ بِهِمُ الْإِسْلَامُ وَانْتَشَرَ، وَبِالْإِسْلَامِ حَكَمُوا، وَعَدَلُوا، وَأَنْصَفُوا، وَرَحِمُوا.

وَمِنْ أَجْلِهَا كَانَ ﷺ فِي مَكَّةَ يَدْعُو إِلَيْهَا، وَيُرَبِّي أَصْحَابَهُ عَلَيْهَا،

قَالَ تَعَالَى: ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾ [حمد: ١٩]. لَأَنَّ الْغَايَةَ الْعُظْمَى مِنْ خَلْقِ الثَّقَلَيْنِ؛ هِيَ تَوْحِيدُ اللَّهِ فِي الْعِبَادَةِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦].

فَيَجِبُ عَلَى جَمِيعِ دُعَاةِ الْإِسْلَامِ أَنْ يَدْعُوا أَوَّلًا إِلَى إِصْلَاحِ عَقِيدَةِ الْمُسْلِمِينَ مِنْ شَوَائِبِ الشَّرِكِ بِجَمِيعِ أَنْوَاعِهَا وَأَشْكَالِهَا.

وَمَهْمَا حَاوَلَ الدُّعَاةُ إِصْلَاحَ حَالِ الْأُمَّةِ بِدُونِ إِصْلَاحِ الْعَقِيدَةِ؛ فَلَنْ يَهْتَدُوا، وَلَنْ تَتَحَقَّقَ لَهُمْ ثَمَرَةٌ؛ لَأَنَّ عَمَلَهُمْ يَكُونُ مُخَالِفًا لِسُنَّةِ اللَّهِ فِي عِبَادِهِ؛ فَلَا بُدَّ فِي سُنَّةِ الرُّسُلِ؛ مِنْ السَّعْيِ قَبْلَ كُلِّ عَمَلٍ لِإِصْلَاحِ الْعَقِيدَةِ وَتَرْسِيخِهَا فِي الْقُلُوبِ؛ كَمَا تَرَسَّخَتْ فِي قُلُوبِ الرَّعِيلِ الْأَوَّلِ؛ وَبِهَا سَادُوا وَقَادُوا وَأَصْلَحُوا! قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنْ آعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ [النحل: ٣٦].

❖ فَالْعَقِيدَةُ عَلَى مَنَهِجِ السَّلَفِ الصَّالِحِ لَهَا مَرَايَا:

أَوَّلًا: سَلَامَةُ مَصْدَرِ التَّلَقِّي: إِنَّهَا مُسْتَقَاةٌ مِنَ النَّبْعِ الصَّافِي؛ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَإِجْمَاعِ السَّلَفِ.

ثَانِيًا: اتِّصَالُ سَنَدِهَا بِاللَّهِ وَبِرَسُولِهِ ﷺ فَهِيَ تَصِلُ الْمُسْلِمَ بِاللَّهِ وَبِرَسُولِهِ، وَبِحُبِّهِمَا وَتَعْظِيمِهِمَا، وَعَدَمِ التَّقَدُّمِ بَيْنَ يَدَيْهِمَا ذَلِكَ أَنَّ مَنَبْعَهَا: قَالَ اللَّهُ وَقَالَ رَسُولُهُ؛ بَعِيدًا عَنِ تَلَاعُبِ الْهَوَى وَالشُّبُهَاتِ وَهِيَ خَالِيَةٌ مِنَ التَّأَثُّرِ بِالْمُؤَثِّرَاتِ الْخَارِجِيَّةِ مِنْ فِلَسَفَةٍ وَمَنْطِقٍ وَعَقْلَانِيَّةٍ.



ثَالِثًا: شِعَارَهَا التَّسْلِيمُ التَّامُّ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ ﷺ فِي كُلِّ صَغِيرَةٍ وَكَبِيرَةٍ، وَالتَّصَدِيقُ، وَالْإِقْرَارُ الْكَامِلُ بِحُكْمِهِمَا.

رَابِعًا: الْوُضُوحُ وَالْبَيَانُ، وَالسُّهُولَةُ وَالتَّيْسِيرُ: فَلَا لَبْسَ فِيهَا وَلَا تَعَارُضَ، وَهِيَ بَعِيدَةٌ عَنِ التَّعْقِيدِ وَتَحْرِيفِ النُّصُوصِ؛ تَسْكُنُ إِلَيْهَا النُّفُوسُ السَّلِيمَةُ؛ لِأَنَّهَا هَدَى النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابِهِ وَمَنْ تَبِعَهُمْ.

خَامِسًا: التَّوْحِيدُ، وَالْجَمَاعَةُ، وَالْاجْتِمَاعُ، وَالنَّصْرُ: إِنَّهَا حَبْلُ اللَّهِ الْمَتِينُ، وَنَهْجُهُ الْقَوِيمُ، وَصِرَاطُهُ الْمُسْتَقِيمُ؛ لِأَنَّهَا عَقِيدَةُ التَّوْحِيدِ وَالْبَرَاءَةِ مِنَ الشِّرْكِ وَالْبَدْعِ، وَبَهْذِهِ الْعَقِيدَةِ وَالْعَمَلِ بِهَا؛ تَتَوَحَّدُ صُفُوفُ الْمُسْلِمِينَ وَتَتَقَوَّى، وَتَجْتَمِعُ كَلِمَتُهُمْ عَلَى الْحَقِّ، ثُمَّ تَنْتَصِرُ وَتَتَمَكَّنُ.

سَادِسًا: الْبَقَاءُ وَالثَّبَاتُ وَالِاسْتِقْرَارُ وَالشُّمُولُ: فَهِيَ عَقِيدَةُ ثَابِتَةٍ مُسْتَقَرَّةٍ مَحْفُوظَةٍ رَوَايَةً وَدِرَايَةً، عَامَّةٌ وَشَامِلَةٌ وَمُمَيِّزَةٌ وَصَالِحَةٌ وَمُصْلِحَةٌ لِكُلِّ زَمَانٍ وَمَكَانٍ؛ مَحْفُوظَةٌ بِحِفْظِ اللَّهِ، قَالَ تَعَالَى:

﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴿١﴾﴾ [الحجر].

سَابِعًا: أَنَّهَا مِنْ أَعْظَمِ أَسْبَابِ الْقُرْبِ مِنَ اللَّهِ ﷻ وَالْفَوْزِ بِرِضْوَانِهِ، وَجَنَّتِهِ، وَالنَّجَاةِ مِنْ أَلِيمِ عَذَابِهِ.

❁ وَهَذِهِ الْخَصَائِصُ وَالْمَزَايَا؛ ثَابِتَةٌ لِعَقِيدَةِ السَّلَفِ الصَّالِحِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، لَا تَكَادُ تَخْتَلِفُ فِي أَيِّ مَكَانٍ أَوْ زَمَانٍ.

أُصُولُ عَقِيدَةِ السَّلَفِ الصَّالِحِ

« أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ »

❁ إِنَّ أَهْلَ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ؛ يَسِيرُونَ عَلَى أُصُولٍ ثَابِتَةٍ، وَوَاضِحَةٍ، وَبَيِّنَةٍ فِي الْإِعْتِقَادِ وَالْعَمَلِ وَالسُّلُوكِ، وَهَذِهِ الْأُصُولُ مُسْتَمَدَّةٌ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ، وَكُلُّ مَا صَحَّ مِنْ سُنَّةِ رَسُولِهِ ﷺ مُتَوَاتِرًا كَانَ أَوْ آحَادًا، وَعَلَى فَهْمِ سَلَفِ الْأُمَّةِ الْمَرْحُومَةِ.

فَهُمْ يُسَلِّمُونَ لِنُصُوصِ الْوَحْيَيْنِ، وَيَجْمَعُونَ بَيْنَهُمَا، وَيَرُدُّونَ مُتَشَابِهَهَا إِلَى مُحْكَمِهَا، وَيَنْقَادُونَ لَهَا، مَعَ غَايَةِ التَّعْظِيمِ، وَلَا يَخْتَلِفُونَ فِيهَا، وَلَا يَتَفَرَّقُونَ شَيْعًا وَأَحْزَابًا؛ بَلْ يَعْتَصِمُونَ بِحَبْلِ اللَّهِ الْمَتِينِ، وَلَا يُعَارِضُونَ الْوَحْيَيْنِ: بِالْعُقُولِ الْقَاصِرَةِ، وَالِاحْتِمَالَاتِ الْوَاهِيَةِ، وَالْأَقْيِسَةِ الْبَاطِلَةِ، وَالْفَلَسَفَةِ، وَالْكَشْفِ، وَالذُّوقِ.

فَأُصُولُ الدِّينِ قَدْ بَيَّنَّهَا النَّبِيُّ ﷺ بَيَانًا شَافِيًا؛ فَلَيْسَ لِأَحَدٍ أَنْ يُحَدِّثَ فِيهَا شَيْئًا وَيَزْعُمَ أَنَّهُ مِنَ الدِّينِ، وَلِهَذَا تَمَسَّكُوا بِهِذِهِ الْأُصُولِ، وَاجْتَنَبُوا الْأَلْفَافِ الْمُبْتَدَعَةَ، وَالتَّزَمُوا بِالْأَلْفَافِ الشَّرْعِيَّةِ؛ فَكَانُوا هُمْ الْإِمْتِدَادَ الطَّبِيعِيَّ وَالْحَقِيقِيَّ لِلْسَّلَفِ الصَّالِحِ.

وَأُصُولُهُمْ فِي الدِّينِ؛ مُجْمَلَةٌ عَلَى النَّحْوِ التَّالِيِ:

الأصل الأول

الإيمان وأركانه

❁ إِنَّ مُعْتَقِدَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ فِي تَفْسِيرِ الْإِيمَانِ: يَتَلَخَّصُ فِي التَّصَدِيقِ وَالْاعْتِرَافِ وَالْإِقْرَارِ الْكَامِلِ؛ بِجَمِيعِ مَا حَكَمَ بِهِ اللَّهُ تَعَالَى، وَرَسُولُهُ ﷺ أَوْ أَخْبَرَ بِهِ، وَالْانْقِيَادَ لَهُ ظَاهِرًا وَبَاطِنًا.

❁ وَأَمَّا مُعْتَقَدُهُمْ فِي أَصُولِ الْإِيمَانِ؛ فَيَتَلَخَّصُ فِي التَّصَدِيقِ بِأَرْكَانِ الْإِيمَانِ السُّتَّةِ؛ كَمَا أَخْبَرَ النَّبِيُّ ﷺ فِي حَدِيثِ جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمَّا جَاءَ يَسْأَلُهُ عَنِ الْإِيمَانِ، فَقَالَ ﷺ: «أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ، وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ، وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَتُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ» [البُخَارِيُّ: ٥٠. وَمُسْلِمٌ: ٨].

❁ فَالْإِيمَانُ يَقُومُ عَلَى هَذِهِ الْأَرْكَانِ السُّتَّةِ؛ فَهِيَ كُلُّ لَا يَتَجَرَّأُ، وَلِذَا لَا يَصِحُّ إِيْمَانُ الْعَبْدِ إِلَّا بِتَحَقُّقِ هَذِهِ الْأَرْكَانِ كَامِلَةً؛ فَإِذَا سَقَطَ مِنْهَا رُكْنٌ، أَوْ لَمْ يَتَحَقَّقِ انْهَدَمَ الْإِيمَانُ وَبَطَلَ، وَلَمْ يَكُنِ الْعَبْدُ مُؤْمِنًا أَلْبَتَّةَ، وَلَا يَقْبَلُ مِنْهُ إِيْمَانُهُ بِبَاقِي الْأَرْكَانِ؛ لِأَنَّهُ فَقَدَ رُكْنًا مِنْ أَرْكَانِهِ، وَهُوَ لَا يَقُومُ إِلَّا عَلَى أَرْكَانِهِ تَامَّةً؛ كَمَا لَا يَقُومُ الْبُنْيَانُ إِلَّا عَلَى أَرْكَانِهِ مُكْتَمِلَةً.

الرُّكْنُ الْأَوَّلُ

الإيمان بالله تعالى

❁ وَهُوَ التَّصَدِيقُ، وَالْإِقْرَارُ، وَالاعْتِرَافُ بِوُجُودِ اللَّهِ ﷻ وَرُبُوبِيَّتِهِ، وَبِالْوَهْيِيَّةِ، وَبِأَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ؛ لَا شَرِيكَ لَهُ فِي شَيْءٍ مِنْ خَصَائِصِهِ، وَالْقِيَامُ بِمُقْتَضَى هَذَا الْإِقْرَارِ عِلْمًا وَعَمَلًا.

وَهُوَ أَسَاسُ الْعَقِيدَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ وَلُبُّهَا؛ فَهُوَ الرُّكْنُ الرَّكِينُ وَأَصْلُ الْأُصُولِ، وَكُلُّ أَرْكَانِ الْعَقِيدَةِ مُضَافَةٌ إِلَيْهِ، وَتَابِعَةٌ لَهُ.

فَالْإِيمَانُ بِاللَّهِ تَعَالَى: يَتَضَمَّنُ الْإِيمَانَ بِوَحْدَانِيَّتِهِ، وَاسْتِحْقَاقِهِ لِلْعِبَادَةِ، وَبِأَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ، وَأَمَّا وَجُودُهُ وَرُبُوبِيَّتُهُ ﷻ فَأَكْبَرُ الْحَقَائِقِ عَلَى الْإِطْلَاقِ، وَهُوَ مِنَ الْمُسْلِمَاتِ الَّتِي لَا شَكَّ فِيهَا الْبَتَّةَ.

❁ وَقَدْ دَلَّ عَلَيْهِ: الْفِطْرَةُ السَّوِيَّةُ، وَالْعَقْلُ السَّلِيمُ، وَالْحِسُّ الصَّحِيحُ، وَالشَّرْعُ الْمُنَزَّلُ.

❁ وَمِنَ الْإِيمَانِ بِاللَّهِ ﷻ: الْإِقْرَارُ بِأَنْوَاعِ التَّوْحِيدِ الثَّلَاثَةِ، وَاعْتِقَادُهَا، وَالْعَمَلُ بِمُقْتَضَيَاتِهَا، وَهَذِهِ الْأَنْوَاعُ هِيَ:

١- تَوْحِيدُ الرُّبُوبِيَّةِ:

مَعْنَاهُ: الْاعْتِقَادُ وَالْإِقْرَارُ وَالاعْتِرَافُ بِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى وَحْدَهُ رَبُّ كُلِّ شَيْءٍ وَمَالِكُهُ وَخَالِقُهُ وَرَازِقُهُ لَا شَرِيكَ لَهُ؛ حَيٌّ لَا يَمُوتُ،



مُدَبِّرُ الْعَالَمِ، وَالْمُتَصَرِّفُ فِيهِ، وَالْقَادِرُ عَلَيْهِ، لَهُ الْحُكْمُ وَلَهُ الْأَمْرُ كُلُّهُ، وَبِيَدِهِ الْخَيْرُ كُلُّهُ، لَا رَادَّ لَأَمْرِهِ، وَلَا مُعَقِّبَ لِحُكْمِهِ، مَا شَاءَ كَانَ، وَمَا لَمْ يَشَأْ لَمْ يَكُنْ، وَكُلُّ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ عَبْدٌ لَهُ، وَفِي قَبْضَتِهِ، وَتَحْتَ قَهْرِهِ وَسُلْطَانِهِ، وَالْإِيمَانُ بِقَضَاءِ اللَّهِ وَقَدَرِهِ، وَالْإِقْرَارُ بِعَدْلِهِ تَعَالَى فِي كُلِّ مَا يُقَدَّرُ، وَخَلَاصَتُهُ هُوَ:

(إِفْرَادُ اللَّهِ ﷻ بِأَفْعَالِهِ).

وَقَدْ قَامَتِ الْأَدِلَّةُ الشَّرْعِيَّةُ عَلَى وُجُوبِ الْإِيمَانِ بِرُبُوبِيَّةِ اللَّهِ ﷻ وَالْقُرْآنُ مَلِيٌّ بِذِكْرِ الْأَدِلَّةِ عَلَى رُبُوبِيَّتِهِ، وَلَا تَكَادُ سُورَةٌ مِنْ سُورِهِ تَخْلُو مِنْ ذِكْرِهِ أَوْ الْإِشَارَةِ إِلَيْهِ؛ فَهُوَ الْأَسَاسُ بِالنِّسْبَةِ لَأَنْوَاعِ التَّوْحِيدِ الْأُخْرَى، قَالَ تَعَالَى: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الفاتحة].

﴿أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ [الأعراف].

﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا﴾ [البقرة: ٢٩].

﴿إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَّاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ﴾ [الذاريات].

❁ وَهَذَا النَّوْعُ مِنَ التَّوْحِيدِ؛ أَقَرُّ بِهِ - فِي الْجُمْلَةِ - كُفَّارُ قُرَيْشٍ، وَأَكْثَرُ أَصْحَابِ الْمِلَلِ وَالنَّحْلِ، وَالِدِّيَّانَاتِ، وَالْمُشْرِكُونَ الْقُدَامَى الَّذِينَ بَعَثَ اللَّهُ إِلَيْهِمُ الرُّسُلَ؛ فَكُلُّهُمْ كَانُوا يَعْتَقِدُونَ بَأَنَّ خَالِقَ الْعَالَمِ وَرَازِقَ الْمَخْلُوقَاتِ جَمِيعًا هُوَ اللَّهُ وَحْدَهُ، وَيَقْرَءُونَ بِذَلِكَ.

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ: ﴿وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ



لَيَقُولَنَّ اللَّهُ قُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٥٥﴾ [لقمان].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ أَمَّنْ يَمْلِكُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَرَ وَمَنْ يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ وَمَنْ يُدَبِّرُ الْأَمْرَ فَسَيَقُولُونَ اللَّهُ فَقُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ ﴿٣١﴾﴾ [يونس].

وَذَلِكَ لِأَنَّ قُلُوبَ الْعِبَادِ مَفْطُورَةٌ عَلَى الْإِقْرَارِ بِرُبُوبِيَّتِهِ ﷻ وَلَمْ يُنْكَرْ هَذَا التَّوْحِيدَ إِلَّا الدَّهْرِيَّةُ فِيمَا سَلَفَ، وَالْمَلَاحِدَةُ فِي زَمَانِنَا هَذَا.

❁ لَذَا إِنَّ هَذَا التَّوْعَ مِنَ التَّوْحِيدِ لَا يُدْخِلُ صَاحِبَهُ فِي دِينِ الْإِسْلَامِ وَلَا يَعْصِمُ دَمَهُ وَمَالَهُ وَلَا يُتَجَبَّهِ مِنْ عَذَابِ النَّارِ وَالْخُلُودِ فِيهَا؛ حَتَّى يَلْتَزِمَ بِجَمِيعِ أَنْوَاعِ التَّوْحِيدِ؛ لِأَنَّ أَنْوَاعَ التَّوْحِيدِ الثَّلَاثَةُ مُتَلَازِمَةٌ لَا بُدَّ مِنَ الْإِقْرَارِ بِهَا جَمِيعًا؛ فَمَنْ أَقْرَبَ بِوَاحِدٍ مِنْهَا، وَنَفَى بَاقِيَهَا؛ فَلَيْسَ بِمُؤْمِنٍ.

٢- تَوْحِيدُ الْأُلُوهِيَّةِ:

مَعْنَاهُ: الْاعْتِقَادُ وَالْإِقْرَارُ التَّامُّ؛ بِأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْإِلَٰهَ الْحَقُّ وَحْدَهُ لَا إِلَٰهَ غَيْرُهُ وَلَا مَعْبُودَ سِوَاهُ؛ الْمُسْتَحِقُّ لِلْعِبَادَةِ وَالْخُضُوعِ وَالطَّاعَةِ الْمُطْلَقَةِ، وَكُلُّ مَعْبُودٍ سِوَاهُ بَاطِلٌ وَالْبَرَاءَةُ مِنْهُمْ.

أَيُّ: هُوَ إِفْرَادُ اللَّهِ ﷻ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ؛ بِجَمِيعِ أَنْوَاعِ الْعِبَادَةِ الظَّاهِرَةِ وَالْبَاطِنَةِ؛ قَوْلًا وَعَمَلًا، وَإِخْلَاصَ الدِّينِ لَهُ، وَالْأَلَّا يُصْرَفَ شَيْءٌ مِنْهَا لِغَيْرِ اللَّهِ ﷻ كَالصَّلَاةِ، وَالزَّكَاةِ، وَالصِّيَامِ، وَالْحَجِّ، وَالِدُّعَاءِ،



وَالِاسْتِعَانَةَ، وَالِاسْتِعَاذَةَ، وَالنَّذْرَ، وَالذَّبْحَ، وَالتَّوَكُّلَ،
وَالْخَوْفَ، وَالرَّجَاءَ، وَالْحُبَّ، وَالْإِنَابَةَ، وَالْخَشْيَةَ، وَالتَّذَلُّلَ، وَغَيْرَهَا
مِنْ أَنْوَاعِ الْعِبَادَةِ، وَأَنْ يُعْبَدَ اللَّهُ ﷻ؛ بِالْحُبِّ، وَالْخَوْفِ، وَالرَّجَاءِ
جَمِيعًا، وَعِبَادَتُهُ بِبَعْضِهَا دُونَ بَعْضٍ ضَلَالٌ، وَخِلَاصَتُهُ هُوَ:

(إِفْرَادُ اللَّهِ ﷻ بِأَفْعَالِ الْعِبَادِ) وَيُسَمَّى «تَوْحِيدَ الْعِبَادَةِ».

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [الفاتحة].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ لَا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ فَإِنَّمَا
حِسَابُهُ عِنْدَ رَبِّهِ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ﴾ [المؤمنون].

❖ وَمِنْ أَجْلِ «تَوْحِيدِ الْعِبَادَةِ» خَلَقَ اللَّهُ الثَّقَلَيْنِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى:

﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات].

❖ وَهُوَ أَوَّلُ دَعْوَةِ الرُّسُلِ ﷺ وَأَسَاسُهَا، وَلِأَجْلِهِ أُرْسِلَتِ الرُّسُلُ
وَأُنْزِلَتِ الْكُتُبُ، وَسُلِّتَ سُيُوفُ الْجِهَادِ، وَفُرِّقَ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ
وَالْكَافِرِينَ، وَبَيَّنَّ أَهْلُ الْجَنَّةِ وَأَهْلُ النَّارِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ
بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنْ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الصَّلُوتَ﴾ [النحل: ٣٦].

❖ وَهُوَ أَوَّلُ وَاجِبٍ عَلَى الْمُكَلَّفِ مِنَ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ، قَالَ تَعَالَى:
﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾ [حمد: ١٩]. فَإِنْكَارُهُ أَوْرَدَ الْأُمَمَ السَّابِقَةَ
مَوَارِدَ الْهَلَاكِ؛ لِأَنَّ مَنْ لَمْ يُحَقِّقْ «تَوْحِيدَ الْأَلُوْهِيَّةِ» كَانَ مُشْرِكًا بِاللَّهِ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ أَوْحَىٰ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ ٦٥﴾ [الزمر].

❀ وَتَوْحِيدُ الرُّبُوبِيَّةِ مُسْتَلَزِمٌ لِتَوْحِيدِ الْأُلُوهِيَّةِ؛ لِأَنَّ مَنْ أَقَرَّ بِرُبُوبِيَّةِ اللَّهِ لَزِمَهُ أَنْ يَعْبُدَ اللَّهَ وَحْدَهُ، وَلَا يُشْرِكَ بِهِ أَحَدًا، قَالَ تَعَالَى: ﴿ذَلِكُمْ اللَّهُ رَبُّكُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَأَعْبُدُوهُ﴾ [الأنعام: ١٠٢].

فَالْمُشْرِكُونَ أَنْكَرُوا أَنْ يَكُونَ اللَّهُ هُوَ الْمُسْتَحَقُّ لِلْعِبَادَةِ وَحْدَهُ، وَإِنَّمَا عَبَدُوا آلِهَةً مُتَعَدِّدَةً، وَزَعَمُوا أَنَّهَا تُقَرِّبُهُمْ إِلَى اللَّهِ زُلْفَى.

قَالَ تَعَالَى: ﴿أَمَنْ يَبْدُوا الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ وَمَنْ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ أَعَلَهُ مَعَ اللَّهِ قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ٦٦﴾ [المل: ٦٦].

❀ فَلَمْ يُسَمِّهِمُ اللَّهُ مُؤْمِنِينَ؛ رَغْمَ اعْتِرَافِهِمْ بِتَوْحِيدِ الرُّبُوبِيَّةِ، وَأَنَّ آلِهَتَهُمْ لَا تَضُرُّ وَلَا تَنْفَعُ؛ بَلْ جَعَلَهُمْ فِي عِدَادِ الْكَافِرِينَ بِإِشْرَاحِهِمْ غَيْرُهُ فِي الْعِبَادَةِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ لَا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ فَإِنَّمَا حِسَابُهُ عِنْدَ رَبِّهِ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ ١٧٧﴾ [المؤمنون: ١٧٧].

❀ لِأَنَّ «تَوْحِيدَ الْأُلُوهِيَّةِ» هُوَ الْيَقِينُ الْمُقْتَرِنُ بِالْعَمَلِ؛ بِأَنَّهُ لَا مَعْبُودَ وَلَا مَالُوهَ بِحَقٍّ؛ إِلَّا اللَّهُ ﷻ؛ فَمَنْ كَانَ رَبًّا خَالِقًا رَازِقًا، مَالِكًا مُتَصَرِّفًا، مُحْيِيًا مُمِيتًا، مَوْصُوفًا بِكُلِّ صِفَاتِ الْكَمَالِ، وَمُنْتَزَهًا عَنْ كُلِّ نَقْصٍ؛ بِيَدِهِ كُلُّ شَيْءٍ، وَجَبَ أَنْ يَكُونَ إِلَهًا وَاحِدًا لَا شَرِيكَ لَهُ، وَلَا تُصَرَّفُ الْعِبَادَةُ إِلَّا لَهُ ﷻ.



❖ وَمِنْ هُنَا يَخْتَلِفُ مُعْتَقِدُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ عَنْ غَيْرِهِمْ فِي «تَوْحِيدِ الْأُلُوْهِيَّةِ» فَهُمْ لَا يَعْنُونَ كَمَا يَقُولُ الْبَعْضُ: إِنَّ مَعْنَى ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾ لَا خَالِقَ وَلَا رَازِقَ، وَلَا مُحْيِيَّ وَلَا مُمِيتَ إِلَّا اللَّهُ فَحَسْبُ، بَلْ إِنَّ «تَوْحِيدَ الْأُلُوْهِيَّةِ» لَا يَتَحَقَّقُ - عِنْدَهُمْ - إِلَّا بِتَحْقِيقِ مَعْنَى شَهَادَةِ أَنْ ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾ أَي: لَا مَعْبُودَ بِحَقِّ إِلَّا اللَّهُ. وَمَعْنَى هَذَا: أَنَّ «تَوْحِيدَ الْأُلُوْهِيَّةِ» يَقْتَضِي إِفْرَادَ اللَّهِ ﷻ وَحْدَهُ بِالْعِبَادَةِ.

❖ وَالْعِبَادَةُ: هِيَ أَدَاءُ الطَّاعَاتِ مِنَ الْأَعْمَالِ الشَّرْعِيَّةِ الَّتِي يَقُومُ بِهَا الْعَبْدُ الْمُسْلِمُ تَقَرُّبًا إِلَى اللَّهِ تَعَالَى؛ لِيَنَالَ رِضَاهُ، وَجَنَّةَ الْخُلْدِ.

❖ فَالْعِبَادَةُ الَّتِي تُصَرَّفُ لِلَّهِ ﷻ وَحْدَهُ؛ لَا تَصِحُّ إِلَّا بِشَرْطَيْنِ: الْأَوَّلُ: الْإِخْلَاصُ؛ أَي: أَنْ تَكُونَ الْعِبَادَةُ خَالِصَةً لَوَجْهِهِ ﷻ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿قُلِ اللَّهُ أَعْبُدْ مُخْلِصًا لَهُ دِينِي﴾ [الزمر].

الثَّانِي: الْمُتَابَعَةُ لِلرَّسُولِ ﷺ أَي أَنْ يُعْبَدَ اللَّهُ بِمَا بَلَغَ الرَّسُولُ، وَأَنْ يُطَاعَ فِيمَا أَمَرَ، وَأَنْ يُصَدَّقَ فِيمَا أَخْبَرَ. وَأَنْ تَكُونَ الْعِبَادَةُ مُوَافِقَةً - مَكَانًا وَزَمَانًا وَكَيْفِيَّةً وَمِقْدَارًا وَجِنْسًا وَسَبَبًا - لِمَا أَمَرَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ مَعَ اجْتِنَابِ مَا نَهَى عَنْهُ وَزَجَرَ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ [الحشر].

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ فِيهِ؛ فَهُوَ

رَدٌّ» [البخاري: ٢٦٩٧].

❁ فَتَوَحَّيدُ اللَّهِ ﷻ بِالْعِبَادَةِ وَالْخُضُوعِ وَالطَّاعَةِ وَالْمَحَبَّةِ: هُوَ تَحْقِيقُ شَهَادَةِ أَنْ «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ».

❁ وَمُتَابَعَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَسُنَّتِهِ وَالْإِذْعَانُ لِمَا أَمَرَ بِهِ وَنَهَى عَنْهُ، وَالْإِنْقِيَادُ الْمُطْلَقُ لَهُ: هُوَ تَحْقِيقُ شَهَادَةِ أَنْ «مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ».

❁ وَتَحْقِيقُ شَهَادَةِ أَنْ ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾ لَهُ رُكْنَانِ عَظِيمَانِ:

الأوَّل: أَنْ تُصَرَفَ جَمِيعُ أَنْوَاعِ الْعِبَادَةِ لِلَّهِ ﷻ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، قَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿٣٢﴾ لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ ﴿٣٣﴾﴾ [الأنعام].

الثَّانِي: أَلَّا يُصَرَفَ شَيْءٌ مِنْ هَذِهِ الْعِبَادَاتِ لِغَيْرِ اللَّهِ؛ جَلَّ فِي عِلَّاهُ، قَالَ تَعَالَى: ﴿فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا ﴿٣٦﴾﴾ [الكهف].

وَمَعْنَى ذَلِكَ: أَلَّا يُعْطَى الْمَخْلُوقُ شَيْئًا مِنْ حُقُوقِ الْخَالِقِ وَخَصَائِصِهِ الَّتِي لَا تَلِيْقُ إِلَّا بِاللَّهِ ﷻ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ. أَيُّ: أَلَّا يُعْبَدَ إِلَّا اللَّهُ، وَلَا يُصَلَّى لِغَيْرِ اللَّهِ، وَلَا يُسَجَدَ لِغَيْرِهِ، وَلَا يُنْذَرُ وَلَا يُذَبَّحَ لِغَيْرِ اللَّهِ، وَلَا يُتَوَكَّلَ عَلَى غَيْرِهِ، وَلَا يُسْتَعَانَ إِلَّا بِاللَّهِ، وَلَا يُدْعَى غَيْرُهُ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْأُمُورِ الَّتِي هِيَ مِنْ خَصَائِصِ اللَّهِ وَحْدَهُ.

❁ فَمَنْهَجُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ: أَنَّهُمْ؛ يَعْبُدُونَ اللَّهَ ﷻ وَلَا يُشْرِكُونَ بِهِ شَيْئًا؛ فَلَا يَسْأَلُونَ إِلَّا اللَّهَ، وَلَا يَسْتَعِينُونَ إِلَّا بِاللَّهِ، وَلَا



يَسْتَغِيثُونَ إِلَّا بِهِ ﷻ وَلَا يَتَوَكَّلُونَ إِلَّا عَلَيْهِ ﷻ وَلَا يَخَافُونَ إِلَّا مِنْهُ،
وَيَتَقَرَّبُونَ إِلَى اللَّهِ ﷻ وَحَدَهُ؛ بِطَاعَتِهِ وَعِبَادَتِهِ وَبِصَالِحِ الْأَعْمَالِ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾ [النساء: ٣٦].

❁ لِأَنَّهُمْ؛ يَعْتَقِدُونَ أَنَّ الشِّرْكَ؛ مُنَاقِضٌ لِعَقِيدَةِ تَوْحِيدِ الْأُلُوْهِيَّةِ؛
كَمَا أَنَّ الْكُفْرَ؛ مُنَاقِضٌ لِلْإِيْمَانِ وَأَرْكَانِهِ.

❁ وَالشِّرْكَ: هُوَ اتِّخَاذُ الشَّرِيكِ مَعَ اللَّهِ ﷻ فِي ذَاتِهِ، أَوْ فِي
صِفَاتِهِ، أَوْ فِي أُلُوْهِيَّتِهِ، أَوْ فِي رُبُوبِيَّتِهِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ
أَنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢٢]. وَقَالَ ﷺ: «مَنْ مَاتَ وَهُوَ يَدْعُو مِنْ
دُونِ اللَّهِ نِدًّا؛ دَخَلَ النَّارَ» [البخاري: ٧٩٤٤].

❁ وَالشِّرْكَ: هُوَ أَعْظَمُ ذَنْبٍ عُصِيَ اللَّهُ ﷻ بِهِ؛ فَمَنْ مَاتَ
عَلَيْهِ خُلِدَ فِي النَّارِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ
وَالْمُشْرِكِينَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أُولَئِكَ هُمْ شَرُّ الْبَرِيَّةِ﴾ [البينة: ١].

❁ وَالشِّرْكَ نَوْعَانِ: الشِّرْكَ الْأَكْبَرُ: هُوَ أَنْ يُصْرَفَ لِغَيْرِ اللَّهِ ﷻ
مَا هُوَ مَحْضٌ حَقٌّ؛ مِنْ رُبُوبِيَّتِهِ وَأُلُوْهِيَّتِهِ وَأَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ. أَي: أَنَّ
يُجْعَلَ لِلَّهِ نِدٌّ يُعْبَدُ كِعِبَادَةِ اللَّهِ، وَيُطَاعُ كَطَاعَتِهِ؛ فَهَذَا التَّوَعُّبُ
الْخُلُودُ فِي النَّارِ، وَيُخْرِجُ عَنِ الْمِلَّةِ.

الشِّرْكَ الْأَصْغَرُ: هُوَ كُلُّ مَا كَانَ ذَرِيعَةً إِلَى الشِّرْكَ الْأَكْبَرِ،
وَوَسِيلَةً لِلْوُقُوعِ فِيهِ، وَهُوَ لَا يُخْرِجُ صَاحِبَهُ مِنَ الْمِلَّةِ، وَلَا يُنَافِي

أَصْلَ التَّوْحِيدِ، وَلَكِنَّهُ يُنَافِي كَمَالَهُ؛ فَلِذَا هُوَ مِنْ أَكْبَرِ الْكِبَائِرِ الْعِظَامِ، وَقَدْ نَهَى عَنْهُ الشَّرْعُ الْحَكِيمُ، وَسَمَاهُ شِرْكَاً لِلتَّحْدِيرِ مِنْهُ. وَهَذَا النَّوعُ؛ يَكُونُ فِي الْغَالِبِ مِنْ جِهَتَيْنِ:

جَهَةٌ التَّعْلُقِ بِبَعْضِ الْأَسْبَابِ الَّتِي لَمْ يَأْذَنْ اللَّهُ بِهَا؛ كَتَعْلُقِ الْكَفِّ وَالْخَزَرِ وَنَحْوَهُمَا عَلَى أَنَّهَا سَبَبٌ لِلْحِفْظِ أَوْ دَفْعِ الْعَيْنِ، وَاللَّهُ لَمْ يَجْعَلْهَا سَبَبًا لِذَلِكَ.

جَهَةٌ تَعْظِيمِ بَعْضِ الْأَشْيَاءِ؛ التَّعْظِيمِ الَّذِي لَا يُوصِلُهَا إِلَى مَقَامِ الرُّبُوبِيَّةِ؛ كَالْحَلْفِ بِغَيْرِ اللَّهِ، وَكَقَوْلِ: لَوْلَا اللَّهُ وَفُلَانٌ، وَأَشْبَاهُ ذَلِكَ.

٣- تَوْحِيدُ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ:

مَعْنَاهُ: الْإِعْتِقَادُ الْجَازِمُ بِأَنَّ اللَّهَ ﷻ لَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى وَالصِّفَاتُ الْعُلَا، وَهُوَ مُتَّصِفٌ بِجَمِيعِ صِفَاتِ الْكَمَالِ وَمُنَزَّهٌ عَنْ جَمِيعِ صِفَاتِ النَّقْصِ؛ مُتَّفَرِّدٌ بِذَلِكَ عَنْ جَمِيعِ الْكَائِنَاتِ وَالْمَخْلُوقَاتِ.

❁ وَأَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ: يَعْرِفُونَ رَبَّهُمْ - جَلَّ فِي عِلَاهُ - بِصِفَاتِهِ الْوَارِدَةِ فِي الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ، وَيَصِفُونَ رَبَّهُمْ بِمَا وَصَفَ بِهِ نَفْسَهُ، وَبِمَا وَصَفَهُ بِهِ رَسُولُهُ ﷺ وَلَا يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ، وَلَا يُلْحِدُونَ^(١) فِي أَسْمَائِهِ وَآيَاتِهِ. وَيُشَبِّهُونَ اللَّهَ ﷻ مَا أَثْبَتَهُ لِنَفْسِهِ؛

(١) «الْإِلْحَادُ»: هُوَ الْمَيْلُ عَنِ الْحَقِّ وَالْانْحِرَافُ عَنْهُ، وَيَدْخُلُ فِيهِ التَّعْطِيلُ، وَالتَّحْرِيفُ،

والتَّكْيِيفُ، وَالتَّمْثِيلُ.



مِنْ غَيْرِ تَمْثِيلٍ، وَلَا تَشْبِيهِ، وَلَا تَكْيِيفٍ، وَلَا تَعْطِيلٍ، وَلَا تَحْرِيفٍ.
وَقَاعِدَتُهُمْ فِي كُلِّ ذَلِكَ: قَوْلُ اللَّهِ ﷻ:

﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى].

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ

فِي أَسْمَائِهِ سُبُحْرُونَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [الأعراف].

❖ وَلَا يُحَدِّدُونَ كَيْفِيَّةَ صِفَاتِ اللَّهِ؛ لِأَنَّهُ ﷻ لَمْ يُخْبِرْ بِالْكَيْفِيَّةِ،
وَلِأَنَّهُ لَا أَحَدٌ أَعْلَمُ مِنَ اللَّهِ بِنَفْسِهِ. قَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ ءَأَنْتُمْ أَعْلَمُ أَمْ
اللَّهُ﴾ [البقرة: ١٤٠]. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿فَلَا تَضْرِبُوا لِلَّهِ الْأَمْثَالَ إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ
وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل].

وَلَا أَحَدٌ أَعْلَمُ بِاللَّهِ - بَعْدَ اللَّهِ - مِنْ رَسُولِهِ ﷺ الَّذِي قَالَ اللَّهُ
فِي حَقِّهِ: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۚ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾ [النجم].

❖ فَهُمْ: يُشَبِّتُونَ أَسْمَاءَ اللَّهِ الْحُسْنَى، وَصِفَاتِهِ الْعُلَا؛ كَمَا
وَرَدَتْ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ عَلَى ظَاهِرِهَا، وَمَا تَدُلُّ عَلَيْهِ الْأَفَاطُهَا مِنْ

= التَّعْطِيلُ: عَدَمُ إِبْثَاتِ الصِّفَاتِ، أَوْ إِبْثَاتُ بَعْضِهَا وَنَفْيُ الْبَاقِي.
التَّحْرِيفُ: تَغْيِيرُ النَّصِّ لَفْظًا، أَوْ مَعْنَى، وَصَرْفُهُ عَنْ مَعْنَاهُ الظَّاهِرِ إِلَى مَعْنَى لَا يَدُلُّ
عَلَيْهِ اللَّفْظُ إِلَّا بِاحْتِمَالٍ مُزْجَوْحٍ؛ فَكُلُّ تَحْرِيفٍ تَعْطِيلٌ، وَلَيْسَ كُلُّ تَعْطِيلٍ تَحْرِيفًا.
التَّكْيِيفُ: بَيَانُ الْهَيْئَةِ الَّتِي تَكُونُ عَلَيْهَا الصِّفَاتُ. وَيَكُونُ السُّؤَالُ بِصِيغَةِ «كَيْفَ».
التَّمْثِيلُ: إِبْثَاتُ الْمِثْلِ لِلشَّيْءِ مُشَابَهًا لَهُ مِنْ كُلِّ الْوُجُوهِ.
التَّشْبِيهِ: إِبْثَاتُ الْمِثْلِ لِلشَّيْءِ؛ مُشَابَهًا لَهُ مِنْ بَعْضِ الْوُجُوهِ.

الْمَعَانِي، وَلَا يُؤْوَلُونَهَا عَنْ ظَاهِرِهَا، وَلَا يُحَرِّفُونَ أَلْفَاظَهَا وَدَلَالَتَهَا عَنْ مَوَاضِعِهَا، وَلَا يَتَجَاوِزُونَ ذَلِكَ؛ لَأَنَّهُمْ يَعْتَقِدُونَ أَنَّ نُصُوصَ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ مِنَ الْمُحْكَمِ الَّذِي يُفْهَمُ مَعْنَاهُ، وَلَيْسَتْ هِيَ مِنَ الْمُتَشَابِهِ؛ فَلَا يُفَوِّضُونَ مَعْنَاهَا، وَلَكِنْ يُفَوِّضُونَ كَيْفِيَّةَ الصِّفَاتِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، وَلَا يَبْحَثُونَ عَنْ كَيْفِيَّتِهَا أَبَدًا.

وَيُؤْمِنُونَ بِأَنَّ ذَاتَ اللَّهِ ﷻ لَا تُشَبِّهُ الذَّوَاتِ، وَصِفَاتِهِ لَا تُشَبِّهُ الصِّفَاتِ؛ لَأَنَّهُ ﷻ لَا سَمِيَّ لَهُ، وَلَا كُفَاءَ لَهُ، وَلَا نِدَّ لَهُ، وَلَا يُقَاسُ بِخَلْقِهِ أَلَبَّةً. وَيُشَبِّثُونَ لِلَّهِ مَا أَثْبَتَهُ لِنَفْسِهِ؛ إِثْبَاتًا بِلَا تَمَثِيلٍ، وَتَنْزِيهَا بِلَا تَعْطِيلٍ؛ فَحِينَ يُشَبِّثُونَ لِلَّهِ تَعَالَى مَا أَثْبَتَهُ لِنَفْسِهِ لَا يُمَثِّلُونَ، وَإِذَا نَزَّهُوهُ لَا يُعْطِّلُونَ الصِّفَاتِ الَّتِي وَصَفَ نَفْسَهُ بِهَا، قَالَ تَعَالَى:

﴿وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ﴾ [الإخلاص].

❖ وَيُؤْمِنُونَ بِأَنَّ اللَّهَ ﷻ هُوَ الْأَوَّلُ وَالْآخِرُ، وَالظَّاهِرُ وَالْبَاطِنُ. قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿هُوَ الْأَوَّلُ وَالْآخِرُ وَالظَّاهِرُ وَالْبَاطِنُ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [الحديد]. وَقَالَ ﷻ: «أَنْتَ الْأَوَّلُ؛ فَلَيْسَ قَبْلَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الْآخِرُ؛ فَلَيْسَ بَعْدَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الظَّاهِرُ؛ فَلَيْسَ فَوْقَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الْبَاطِنُ؛ فَلَيْسَ دُونَكَ شَيْءٌ» [مُشَلَّم: ٢٧٣١].

❖ وَيُؤْمِنُونَ بِأَنَّ اللَّهَ ﷻ مُحِيطٌ بِكُلِّ شَيْءٍ، وَخَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ، وَرَازِقُ كُلِّ حَيٍّ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، وَهُوَ الْمَالِكُ



الْمُتَصَرِّفُ؛ لَهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ؛ قَدْ أَحَاطَ بِجَمِيعِ الْأَشْيَاءِ؛ دَقَائِقُهَا، وَحَقَائِقُهَا؛ فَعَلِمَ مَا كَانَ وَمَا سَيَكُونُ، وَمَا لَمْ يَكُنْ، لَوْ كَانَ كَيْفَ يَكُونُ. وَعَلِمَ جَمِيعَ أَحْوَالِ خَلْقِهِ، وَعَلِمَ أَرْزَاقَهُمْ، وَآجَالَهُمْ، وَأَعْمَالَهُمْ، وَشَقَاوَتَهُمْ، وَسَعَادَتَهُمْ، وَمَنْ هُوَ مِنْهُمْ: مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَمَنْ هُوَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ؛ بَلْ يَعْلَمُ عَدَدَ أَنْفَاسِهِمْ، وَحَرَكَاتِهِمْ وَسَكَنَاتِهِمْ: أَيْنَ تَقَعُ، وَمَتَى تَقَعُ، وَكَيْفَ تَقَعُ، لَا يَعْزُبُ عَنْهُ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ؛ فَهُوَ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَوَاتٍ وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ يَتَنَزَّلُ الْأَمْرُ بَيْنَهُنَّ لِتَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ وَأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا ۝١٢﴾ [الطلاق]. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿بَدِيعُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَإِذَا قَضَى أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ ۝١٣﴾ [البقرة]. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ ۝٨٢﴾ [يس]. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ ۝٨٣﴾ [آل عمران].

❖ وَيُؤْمِنُونَ بِعِلْوِ اللَّهِ ﷻ عَلَى خَلْقِهِ وَأَنَّهُ اسْتَوَى عَلَى عَرْشِهِ فَوْقَ سَبْعِ سَمَوَاتٍ وَأَنَّهُ بَاطِنٌ مِنْ خَلْقِهِ؛ أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا، لَا تَخْفَى عَلَيْهِ خَافِيَةٌ؛ كَمَا أَخْبَرَ عَنْ نَفْسِهِ فِي كِتَابِهِ فِي سَبْعِ آيَاتٍ بِلَا تَكْثِيفٍ: قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى ۝٥٠﴾ [طه] (١).

(١) قَالَ الْإِمَامُ إِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوَيْهِ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي هَذِهِ الْآيَةِ: (إِجْمَاعُ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّهُ فَوْقَ الْعَرْشِ اسْتَوَى وَيَعْلَمُ كُلَّ شَيْءٍ فِي أَسْفَلِ الْأَرْضِ السَّابِعَةِ) رَوَاهُ الذَّهَبِيُّ فِي «الْغُلُو»: ١٧٩.

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ رَبَّكُمُ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ يُذِيرُ الْأُمَمَ﴾ [يونس: ٣]. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿عَٰمِنْتُمْ مِّن فِي السَّمَاءِ أَن يَخْسِفَ بِكُمُ الْأَرْضَ فَإِذَا هِيَ تَمُورُ﴾ ١٦ أَمْ آمِنْتُمْ مِّن فِي السَّمَاءِ أَن يُرْسِلَ عَلَيْكُمْ حَاصِبًا فَسَتَعْلَمُونَ كَيْفَ نَذِيرٌ ﴿١٧﴾ [الملك]. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ﴾ [فاطر: ١٠].

وَقَالَ ﷺ: «أَلَا تَأْمِنُونِي! وَأَنَا أَمِينٌ مِّن فِي السَّمَاءِ؟ يَأْتِينِي خَبَرُ السَّمَاءِ صَبَاحًا وَمَسَاءً» [البخاري: ٤٣٥١]. وَقَدْ سَأَلَ النَّبِيُّ ﷺ الْجَارِيَةَ: «أَيُّنَ اللَّهِ؟» قَالَتْ: فِي السَّمَاءِ. وَقَالَ: «مَنْ أَنَا؟» قَالَتْ: أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ. فَقَالَ ﷺ: «أَعْتَقَهَا فَإِنَّهَا مُؤْمِنَةٌ» [مسلم: ٥٣٧].

❁ وَيُؤْمِنُونَ بِأَنَّ الْإِسْتِوَاءَ عَلَى الْعَرْشِ وَالْعُلُوُّ: صِفَتَانِ ثَابِتَتَانِ لِلَّهِ عَلَى مَا يَلِيقُ بِجَلَالِهِ وَعَظَمَتِهِ مِنْ غَيْرِ تَحْرِيفٍ لِمَعْنَاهُمَا، وَلَا تَمْثِيلٍ لَهُمَا بِاسْتِوَاءِ الْمَخْلُوقِ؛ لِأَنَّ اللَّهَ ﷻ لَا يُشَبِّهُهُ أَحَدٌ فِي ذَاتِهِ وَلَا فِي صِفَاتِهِ ^(١). وَاسْتِوَاءُ اللَّهِ ﷻ عَلَى الْعَرْشِ؛ مِنْ صِفَاتِهِ الْفِعْلِيَّةِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِمَشِيئَتِهِ، وَهُوَ عُلُوٌّ خَاصٌّ عَلَى الْعَرْشِ مُخْتَصَّ بِهِ.

(١) وجاء تعريف «الاستواء» في لغة العرب على أربعة معانٍ: (علا، وارتفع، وصعد، واستقر) فالسلف الصالح من القرون الثلاثة الأولى؛ يفسرونها بهذه الكلمات لا يتجاوزونها، ولم يرد في تفسيرهم؛ بمعنى: (استولى، ولا ملك، ولا قهر). فالاستواء؛ معلوم في لغة العرب. والكيف مجهول؛ لا يعلمه؛ إلا الله. والإيمان به واجب لإثبات الأدلة. والسؤال عنه بدعة؛ لأنَّ كَيْفَةَ الاستواء لا يعلمها إلا الله ﷻ. ولأنَّ الصحابة الكرام ﷺ لَمْ يَسْأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْكَيْفِيَّةِ.



❖ وَيُؤْمِنُونَ بِأَنَّ الْعَرْشَ وَالْكُرْسِيَّ حَقٌّ لَا رَيْبَ فِيهِمَا، وَهُمَا مِنَ الْأُمُورِ الْعِجَبِيَّةِ الَّتِي يَجِبُ الْإِيمَانُ بِهَا.

وَالْعَرْشُ: هُوَ أَعْلَى الْمَخْلُوقَاتِ عَلَى الْإِطْلَاقِ وَأَكْبَرُهَا وَأَعْظَمُهَا، وَهُوَ سَقْفُ الْعَالَمِ كُلِّهِ؛ كَالْقُبَّةِ عَلَيْهِ، وَهُوَ سَقْفُ الْجَنَّةِ؛ وَاللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مُسْتَوٍ عَلَيْهِ عَالٍ عَلَى جَمِيعِ خَلْقِهِ، وَلَيْسَ فَوْقَهُ شَيْءٌ سِوَاهُ لَا يَقْدُرُ قَدْرُهُ؛ إِلَّا هُوَ وَاللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَلَا يَعْلَمُ سَعَتَهُ وَعَظَمَتَهُ وَكُنْهَهُ، وَمَادَّتَهُ؛ إِلَّا الَّذِي خَلَقَهُ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَهُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ ١٢٩﴾ [التوبة].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿فَسُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَرْشِ عَمَّا يَصِفُونَ ٢٢﴾ [الأنبياء].
وَالْعَرْشُ؛ لَهُ قَوَائِمٌ، وَحَمَلَةٌ مِنَ الْمَلَائِكَةِ، وَأَنَّهُمْ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَيَشْكُرُونَهُ وَيُؤْمِنُونَ بِهِ، وَيَعْتَرِضُونَ بِأَنَّهُ لَا إِلَهَ لَهُمْ سِوَاهُ، وَيَشْهَدُونَ بِذَلِكَ، وَلَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِ. قَالَ تَعَالَى: ﴿الَّذِينَ يَحْمِلُونَ الْعَرْشَ وَمَنْ حَوْلَهُ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَيُؤْمِنُونَ بِهِ وَيَسْتَغْفِرُونَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا رَبَّنَا وَسِعْتَ كُلَّ شَيْءٍ رَحْمَةً وَعِلْمًا فَاغْفِرْ لِلَّذِينَ تَابُوا وَاتَّبَعُوا سَبِيلَكَ وَقِهِمْ عَذَابَ الْجَحِيمِ ٧﴾ [غافر]. وَقَالَ وَاللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: «فَإِذَا سَأَلْتُمُ اللَّهَ فَاسْأَلُوهُ الْفِرْدَوْسَ؛ فَإِنَّهُ أَوْسَطُ الْجَنَّةِ، وَأَعْلَى الْجَنَّةِ، وَفَوْقَهُ عَرْشُ الرَّحْمَنِ، وَمِنْهُ تَفْجَرُ أَنْهَارُ الْجَنَّةِ» [البخاري: ٢٧٩٠].

❖ وَالْكُرْسِيُّ: هُوَ مَوْضِعُ الْقَدَمَيْنِ لِلْبَارِي وَاللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مَخْلُوقٌ عَظِيمٌ بَيْنَ يَدَيِ الْعَرْشِ، كَخَلْقَةِ مُلْقَاةٍ فِي فَلَاةٍ؛ بَلَغَ مِنْ عَظَمَتِهِ وَسَعَتِهِ، أَنَّهُ



وَسِعَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ. قَالَ تَعَالَى: ﴿وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَلَا يَئُودُهُ حِفْظُهُمَا وَهُوَ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ﴾ [البقرة: ٢٥٥].

وَيُؤْمِنُونَ أَنَّ اللَّهَ ﷻ مُسْتَعْنٍ عَنِ الْعَرْشِ وَالْكُرْسِيِّ، وَهُوَ ﷻ مُنْزَعٌ عَنْ أَنْ يَحْتَاجَ إِلَى الْعَرْشِ وَمَا دُونَهُ، فَشَأْنُ اللَّهِ ﷻ أَعْظَمُ مِنْ ذَلِكَ؛ بَلِ الْعَرْشُ وَالْكُرْسِيُّ مَحْمُولَانِ بِقُدْرَتِهِ وَسُلْطَانِهِ.

❁ وَيُؤْمِنُونَ أَنَّ اللَّهَ ﷻ خَلَقَ آدَمَ ﷺ بِيَدَيْهِ، وَلَمْ يَخْلُقْ ذَا رُوحٍ بِيَدَيْهِ غَيْرُهُ. قَالَ تَعَالَى: ﴿قَالَ يَتَابِلِيسُ مَا مَنَعَكَ أَنْ تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتُ بِإِيْدِي﴾ [ص: ٧٥]. وَكَذَلِكَ؛ خَلَقَ اللَّهُ ﷻ الْقَلَمَ بِيَدِهِ، وَغَرَسَ جَنَّةَ عَدْنٍ بِيَدِهِ ﷻ وَكَتَبَ الْأَلْوَاَحَ لِمُوسَى ﷺ بِيَدِهِ ﷻ.

وَيُؤْمِنُونَ بِأَنَّ صِفَةَ الْيَدَيْنِ لِلَّهِ ﷻ صِفَةٌ ذَاتِيَّةٌ خَبَرِيَّةٌ ثَابِتَةٌ لَهُ؛ وَهُمَا تَلِيْقَانِ بِجَلَالِهِ وَكَمَالِهِ وَعَظَمَتِهِ، وَأَنَّ كِلْتَا يَدَيْهِ يَمِينٌ؛ كَمَا وَصَفَ نَفْسُهُ ﷻ فَقَالَ: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا بِمَا قَالُوا بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ﴾ [المائدة: ٦٤]. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ وَالسَّمَوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ سُبْحَنَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [الزمر: ٦٧].

وَقَالَ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ ﷻ يَبْسُطُ يَدَهُ بِاللَّيْلِ لِيَتُوبَ مُسِيءُ النَّهَارِ، وَيَبْسُطُ يَدَهُ بِالنَّهَارِ لِيَتُوبَ مُسِيءُ اللَّيْلِ؛ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا» [مسلم: ٢٧٥٩].



❁ وَيُشْبِثُونَ لِلَّهِ ﷻ: الْعِلْمَ، وَالْقُدْرَةَ، وَالْقُوَّةَ، وَالْعِزَّةَ، وَالْكَلامَ، وَالْحَيَاةَ، وَالْمَحَبَّةَ، وَالرَّحْمَةَ، وَالنَّفْسَ، وَالْغَضَبَ، وَالسَّخَطَ، وَالْكَرَاهِيَّةَ، وَالرِّضَا، وَالضَّحْكَ، وَالْمَعِيَّةَ، وَالْعَيْنَيْنِ، وَالْيَدَيْنِ، وَالسَّمْعَ، وَالْبَصَرَ، وَالْوَجْهَ، وَغَيْرَهَا مِنَ الصِّفَاتِ الَّتِي تَلِيْقُ بِجَلَالِهِ وَعَظَمَتِهِ وَكَمَالِهِ ﷻ. وَالَّتِي وَصَفَ اللَّهُ ﷻ بِهَا نَفْسَهُ فِي كِتَابِهِ الْعَزِيزِ، وَعَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ ﷺ بِكَيْفِيَّةٍ يَعْلَمُهَا اللَّهُ وَحْدَهُ ﷻ وَلَا نَعْلَمُهَا؛ لِأَنَّهُ لَمْ يُخْبِرْنَا بِالْكَيْفِيَّةِ.

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ [البقرة: ٢٥٥].

﴿وَهُوَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ﴾ [التحريم].

﴿قَالَ لَا تَخَافَاْ إِنِّي مَعَكُمَا أَسْمَعُ وَأَرَى﴾ [طه].

﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا﴾ [النساء].

﴿وَيَبْقَى وَجْهُ رَبِّكَ ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ﴾ [الرحمن].

﴿رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ [المائدة].

﴿فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ﴾ [المائدة: ٥٤].

﴿فَلَمَّا عَاسَفُونَا انْتَقَمْنَا مِنْهُمْ فَأَغْرَقْنَاهُمْ أَجْمَعِينَ﴾ [الزخرف].

﴿وَمَكْرُوا وَمَكَرَ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَكْرِينَ﴾ [آل عمران].

﴿إِنَّهُمْ يَكِيدُونَ كَيْدًا﴾ ١٥ ﴿وَأَكِيدُ كَيْدًا﴾ ١٦ [الطارق].

﴿إِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ﴾ ١١ [الحج]. وَغَيْرُهَا مِنْ آيَاتِ الصِّفَاتِ.



❖ وَيُؤْمِنُونَ بِأَنَّ الْمُؤْمِنِينَ يَرَوْنَ رَبَّهُمْ أَبْصَارَ رُؤُوسِهِمْ فِي الْجَنَّةِ، وَيَزُودُونَ وَيُكَلِّمُهُمْ وَيُكَلِّمُونَهُ، لَا حَائِلَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُمْ وَلَا تَرْجُمَانٌ .
وَأَنَّ أَفْضَلَ وَالَّذِ نَعِمْ يَنَالُهُ أَهْلُ الْجَنَّةِ؛ هُوَ شَرَفُ رُؤْيَا رَبِّهِمْ فِي الآخِرَةِ، وَالنَّظَرُ إِلَى وَجْهِهِ الْكَرِيمِ فِي جَنَّةِ عَدْنٍ، قَالَ تَعَالَى:

﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاصِرَةٌ ﴿٢٢﴾ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ ﴿٢٣﴾﴾ [القيامة].

وَيُؤْمِنُونَ بِأَنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ يَرَوْنَ رَبَّهُمْ كَمَا يَرَوْنَ الْقَمَرَ لَيْلَةَ الْبَدْرِ؛ كَمَا أَخْبَرَ ﷺ بِذَلِكَ، فَقَالَ: «إِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ رَبَّكُمْ كَمَا تَرَوْنَ هَذَا الْقَمَرَ لَا تَضَامُونَ فِي رُؤْيَايِهِ» [البخاري: ٥٥٤].

❖ وَيُؤْمِنُونَ بِأَنَّ اللَّهَ ﷻ يَنْزِلُ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا فِي الثُّلُثِ الْآخِرِ مِنَ اللَّيْلِ، كَيْفَ شَاءَ وَمَتَى شَاءَ نَزُولًا حَقِيقًا يَلِيقُ بِجَلَالِهِ وَعَظَمَتِهِ بَلَا كَيْفٍ، قَالَ ﷺ: «يَنْزِلُ رَبُّنَا كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا حِينَ يَبْقَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الْآخِرِ؛ فَيَقُولُ: مَنْ يَدْعُونِي فَأَسْتَجِيبَ لَهُ؟ مَنْ يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيَهُ؟ مَنْ يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ؟» [البخاري: ١١٤٥].

❖ وَيُؤْمِنُونَ بِأَنَّ الْمَجِيءَ وَالْإِتْيَانَ؛ مِنْ صِفَاتِ اللَّهِ ﷻ الْفِعْلِيَّةِ وَهُمَا ثَابِتَتَانِ لِلَّهِ ﷻ فِي الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ عَلَى الْوَجْهِ اللَّائِقِ بِجَلَالِهِ وَعَظَمَتِهِ ﷻ بَلَا كَيْفٍ. وَيُؤْمِنُونَ بِأَنَّ اللَّهَ يَجِيءُ يَوْمَ الْمِيعَادِ، لِلْفَضْلِ بَيْنَ الْعِبَادِ، وَلِلْحُكْمِ بَيْنَهُمْ؛ مَجِيئًا حَقِيقًا يَلِيقُ بِجَلَالِهِ وَعَظَمَتِهِ بَلَا كَيْفٍ؛ كَمَا وَصَفَ نَفْسَهُ بِقَوْلِهِ تَعَالَى:



﴿كَلَّا إِذَا دُكَّتِ الْأَرْضُ دَكًّا دَكًّا ۖ وَجَاءَ رَبُّكَ وَالْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا﴾ [الفجر: ٢٢]. وقوله تعالى: ﴿هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ تَأْتِيَهُمُ الْمَلَائِكَةُ أَوْ يَأْتِيَ رَبُّكَ أَوْ يَأْتِيَ بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ﴾ [الأنعام: ١٥٨].

❁ فَمَنْهَجُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ فِي الْإِيمَانِ بِاللَّهِ يَتَلَخَّصُ: بِالْإِيمَانِ وَالتَّسْلِيمِ التَّامِّ؛ بِكُلِّ مَا أَخْبَرَ بِهِ اللَّهُ ﷻ فِي كِتَابِهِ، وَأَخْبَرَ بِهِ رَسُولُهُ ﷺ فِي سُنَّتِهِ؛ دُونَ الْإِحَادِ، أَوْ تَحْرِيفِ، أَوْ تَأْوِيلِ، أَوْ تَعْطِيلِ، أَوْ تَكْيِيفِ.

❁ كَمَا قَالَ الْإِمَامُ التَّابِعِيُّ الْفَقِيه؛ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ الزُّهْرِيُّ رحمه الله: (مِنْ اللَّهِ الرَّسَالَةُ، وَعَلَى الرَّسُولِ الْبَلَاغُ، وَعَلَيْنَا التَّسْلِيمُ) (١).
❁ وَكَمَا قَالَ الْإِمَامُ الْحَافِظُ؛ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ رحمه الله: (كُلُّ مَا وَصَفَ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ نَفْسَهُ فِي الْقُرْآنِ؛ فَقِرَاءَتُهُ تَفْسِيرُهُ، لَا كَيْفَ، وَلَا مِثْلَ) (٢).

❁ وَكَمَا قَالَ الْإِمَامُ؛ مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ الشَّافِعِيُّ رحمه الله: (أَمَنْتُ بِاللَّهِ، وَبِمَا جَاءَ عَنِ اللَّهِ عَلَى مُرَادِ اللَّهِ، وَأَمَنْتُ بِرَسُولِ اللَّهِ، وَبِمَا جَاءَ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ عَلَى مُرَادِ رَسُولِ اللَّهِ) (٣).

(١) ذكره البخاريُّ مُعَلَّقًا في «صحيحه»: (كتابُ التَّوْحِيدِ).

(٢) رواه اللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السُّنَّةِ والجماعة»: ج ٤، ص ٤٧٨.

(٣) انظر: «لُمعة الاعتقاد الهادي إلى سبيل الرشاد» لابن قدامة المقدسي: ص ٧.

❁ وَقَالَ الْإِمَامُ أَبُو حَنِيفَةَ رحمته الله: (لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ أَنْ يَنْطِقَ فِي ذَاتِ اللَّهِ بِشَيْءٍ؛ بَلْ يَصِفُهُ بِمَا وَصَفَ بِهِ نَفْسَهُ، وَلَا يَقُولُ فِيهِ بِرَأْيِهِ شَيْئًا؛ تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ)^(١).

وَقَالَ رحمته الله: (مَنْ أَنْكَرَ أَنَّ اللَّهَ سبحانه فِي السَّمَاءِ؛ فَقَدْ كَفَرَ)^(٢).
وَلَمَّا سُئِلَ رحمته الله عَنْ صِفَةِ النَّزُولِ، قَالَ: (يَنْزِلُ بِلَا كَيْفٍ)^(٣).
وَقَدْ سَأَلَهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: مَا تَقُولُ فِيَمَا أَحَدَثُهُ النَّاسُ فِي الْأَعْرَاضِ وَالْأَجْسَامِ؟ فَقَالَ رحمته الله: (مَقَالَاتُ الْفَلَاسِفَةِ؛ عَلَيْكَ بِالْأَثَرِ وَطَرِيقَةِ السَّلَفِ، وَإِيَّاكَ وَكُلَّ مُحَدَّثَةٍ؛ فَإِنَّ كُلَّ مُحَدَّثَةٍ بِدْعَةٌ)^(٤).

❁ وَقَالَ إِمَامُ دَارِ الْهَجْرَةِ؛ الْإِمَامُ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ رحمته الله:
(إِيَّاكُمْ وَالْبِدْعَ!) قِيلَ: وَمَا الْبِدْعُ؟ قَالَ رحمته الله: (أَهْلُ الْبِدْعِ هُمُ الَّذِينَ يَتَكَلَّمُونَ فِي أَسْمَاءِ اللَّهِ وَصِفَاتِهِ وَكَلَامِهِ وَعِلْمِهِ وَقُدْرَتِهِ، وَلَا يَسْكُتُونَ عَمَّا سَكَتَ عَنْهُ الصَّحَابَةُ، وَالتَّابِعُونَ لَهُمْ بِإِحْسَانٍ)^(٥).

وَسَأَلَ رَجُلٌ الْإِمَامَ مَالِكًا رحمته الله عَنْ قَوْلِ اللَّهِ سبحانه: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ [طه]. كَيْفَ اسْتَوَى؟ فَقَالَ رحمته الله: (الْاسْتِوَاءُ غَيْرُ

- (١) «شرح العقيدة الطحاوية» للإمام ابن أبي العز الحنفِي: ج ٢، ص ٤٢٧.
- (٢) أخرجه الإمام الذهبي في «العلو للعلي الغفار»: ص ١٣٦.
- (٣) انظر: «عقيدة السلف وأصحاب الحديث» للإمام الصَّابُونِي.
- (٤) «ذمُّ الكلام وأهله» للإمام الهروي: ج ٥، ص ٢٠٧.
- (٥) رواه البغوي في «شرح السُّنَّة»: ج ١، ص ٧١٢.



مَجْهُولٍ، وَالْكِيفُ غَيْرُ مَعْقُولٍ، وَالْإِيْمَانُ بِهِ وَاجِبٌ، وَالسُّؤَالُ عَنْهُ بِدْعَةٌ، وَمَا أَرَاكَ إِلَّا ضَالًّا). وَأَمَرَ بِهِ أَنْ يُخْرَجَ مِنَ الْمَجْلِسِ^(١).

❁ وَقَالَ إِمَامُ أَهْلِ السُّنَّةِ؛ الْإِمَامُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ رحمته الله:

(مَنْ زَعَمَ أَنَّ اللَّهَ لَا يَتَكَلَّمُ؛ فَهُوَ كَافِرٌ! إِلَّا أَنَّنَا نَزْوِي هَذِهِ الْأَحَادِيثَ كَمَا جَاءَتْ)^(٢).

وَقَالَ رحمته الله: (صِفُوا اللَّهَ رحمته الله بِمَا وَصَفَ بِهِ نَفْسَهُ، وَانْفُوا عَنْهُ مَا نَفَاهُ عَنْ نَفْسِهِ)^(٣).

❁ وَقَالَ الْإِمَامُ الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ الْقُرَشِيُّ رحمته الله: سَأَلْتُ الْأَوْزَاعِيَّ، وَسُفْيَانَ بْنَ عُيَيْنَةَ، وَمَالِكَ بْنَ أَنَسٍ عَنْ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ فِي الصِّفَاتِ وَالرُّؤْيَا، فَقَالُوا رحمته الله: (أَمُرُوهَا كَمَا جَاءَتْ؛ بِلَا كَيْفٍ)^(٤).

❁ وَقَالَ الْإِمَامُ الْحَافِظُ؛ نَعِيمُ بْنُ حَمَادٍ الْخَزَاعِيُّ رحمته الله:

(مَنْ شَبَّهَ اللَّهَ بِخَلْقِهِ؛ فَقَدْ كَفَرَ. وَمَنْ أَنْكَرَ مَا وَصَفَ بِهِ نَفْسَهُ؛ فَقَدْ كَفَرَ. وَلَيْسَ فِيْمَا وَصَفَ بِهِ نَفْسَهُ وَلَا رَسُولُهُ تَشْبِيهًا)^(٥).

(١) أخرجه اللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة»: ج ٣، ص ٤٤١.

(٢) «كتاب السنة» لعبد الله ابن الإمام أحمد: ج ١، ص ٢٨١.

(٣) «مناقب الإمام أحمد» لابن الجوزي: ص ٢٢٨.

(٤) أخرجه اللالكائي في: «شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة» ج ٣، ص ٥٨٢.

(٥) المصدر السابق.

❁ وَقَالَ الْإِمَامُ وَكِيعُ بْنُ الْجَرَّاحِ رحمته الله فِي أَحَادِيثِ الصِّفَاتِ :
(نُسِّلِمُ هَذِهِ الْأَحَادِيثَ كَمَا جَاءَتْ، وَلَا نَقُولُ كَيْفَ هَذَا، وَلَمْ
جَاءَ هَذَا) ^(١).

وَقَالَ الْإِمَامُ؛ الْحُسَيْنُ بْنُ مَسْعُودٍ الْبَغَوِيُّ رحمته الله :
(وَاتَّفَقَ عُلَمَاءُ السَّلَفِ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ عَلَى النَّهْيِ عَنِ الْجِدَالِ
وَالْخُصُومَاتِ فِي الصِّفَاتِ، وَعَلَى الرَّجْرِ عَنِ الْخَوْضِ فِي عِلْمِ
الْكَلَامِ وَتَعَلُّمِهِ) ^(٢).

❁ وَقَالَ الْإِمَامُ ابْنُ قُدَّامَةَ الْمَقْدِسِيُّ الْحَنْبَلِيُّ رحمته الله :
(وَعَلَى هَذَا دَرَجَ السَّلَفُ، وَأَثَمَةُ الْخَلَفِ رحمته الله كُلُّهُمْ مُتَّفِقُونَ
عَلَى الْإِقْرَارِ، وَالْإِمْرَارِ، وَالْإِثْبَاتِ لِمَا وَرَدَ مِنَ الصِّفَاتِ فِي كِتَابِ
اللَّهِ، وَسُنَّةِ رَسُولِهِ؛ مِنْ غَيْرِ تَعَرُّضٍ لِتَأْوِيلِهِ، وَقَدْ أُمِرْنَا بِالْإِقْتِفَاءِ
لِأَثَارِهِمْ، وَالْإِهْتِدَاءِ بِمَنَارِهِمْ) ^(٣).

❁ وَقَالَ بَعْضُ أَثَمَةِ السَّلَفِ الصَّالِحِ رحمته الله :
(قَدِمَ الْإِسْلَامُ لَا تَثْبُتُ؛ إِلَّا عَلَى قَنْطَرَةِ التَّسْلِيمِ) ^(٤).

(١) كتاب «السُّنَّة» لعبد الله ابن الإمام أحمد: ج ١، ص ٢٦٧.

(٢) انظر: «شرح السُّنَّة» للإمام البغوي: ج ١، ص ٢١٦.

(٣) «لُئْمَغَةُ الْإِعْتِقَادِ الْهَادِي إِلَى سَبِيلِ الرِّشَادِ» للإمام ابن قدامة المقدسي: ص ١٥.

(٤) رواه البغوي في «شرح السُّنَّة»: ج ١، ص ١٧١.



❁ فأهل السنة والجماعة:

اتَّفَقَتْ أَقْوَالُ أَيْمَتِهِمْ عَلَى الْإِيْمَانِ بِاللَّهِ ﷻ وَالشَّهَادَةِ لَهُ بِالتَّوْحِيدِ ،
وَأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى مَوْصُوفٌ بِصِفَاتِهِ الَّتِي جَاءَتْ فِي كِتَابِهِ الْعَظِيمِ ، وَمَا
صَحَّ بِهَا النُّقْلُ عَنْ نَبِيِّهِ الْأَمِينِ ﷺ . وَبِمَا صَحَّ مِنَ الْأَيْمَةِ الْأَعْلَامِ
الْمَشْهُودِ لَهُمْ بِالْعِلْمِ وَالْعَدْلِ فِي دَوَائِنِ الْإِسْلَامِ ؛ فَأَمَرُوا نُصُوصَ
الصِّفَاتِ ؛ كَمَا جَاءَتْ مِنْ غَيْرِ تَحْرِيفٍ ، وَلَا تَعْطِيلٍ ، وَلَا تَكْيِيفٍ ،
وَلَا تَمْثِيلٍ ؛ مُتَّبِعِينَ بِذَلِكَ قَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى :

﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ ١١ [الشورى].

❁ فَهُمْ بَرِيءُونَ مِنْ مَذَاهِبِ أَهْلِ التَّعْطِيلِ ، وَالتَّشْبِيهِ ، وَالتَّفْوِيضِ ،
وَالْحَمْدُ لِلَّهِ .

❁ فهذه هي «عقيدة السلف الصالح؛ أهل السنة والجماعة» .

وَأَقْوَالُ أَيْمَتِهِمْ الْأَعْلَامِ ﷻ فِي الْإِيْمَانِ بِاللَّهِ وَبِذَاتِهِ ﷻ وَبِأَسْمَائِهِ
الْحُسْنَى وَصِفَاتِهِ الْعُلَا ؛ فَمَنْ سَلَكَ مَسْلَكَهُمْ ؛ يَكُونُ مُلتَزِمًا بِمَنْهَجِ
الرَّسُولِ ﷺ وَأَصْحَابِهِ الْكِرَامِ ﷺ وَالتَّابِعِينَ الْعِظَامِ ، وَالْأَيْمَةِ الْأَرْبَعَةَ
الْأَعْلَامِ ﷻ وَمَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ .



الرُّكْنُ الثَّانِي

الإيمان بالملائكة

❖ **الإِيمَانُ بِالْمَلَائِكَةِ** ﷻ: هُوَ الْإِيمَانُ بِوُجُودِهِمْ وَالتَّصَدِيقُ بِأَوْصَافِهِمْ وَأَعْمَالِهِمْ الَّتِي يَقُومُونَ بِهَا فِي هَذَا الْكَوْنِ؛ وَهُمْ خَلْقٌ مِنْ عَالَمِ الْغَيْبِ، لَا نَرَاهُمْ وَلَا نُدْرِكُهُمْ، وَلَكِنْ نُؤْمِنُ بِهِمْ؛ إِيمَانًا جَازِمًا لَا يَتَطَرَّقُ إِلَيْهِ شَكُّ الْبَتَّةِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿عَٰمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ عَٰمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لَا نَقِرُّ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ﴾ [البقرة: ٢٨٥]. فَمَنْ أَنْكَرَ وُجُودَ الْمَلَائِكَةِ؛ فَقَدْ كَفَرَ، لِقَوْلِ اللَّهِ ﷻ: ﴿وَمَنْ يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا﴾ [النساء].

❖ **فَيُؤْمِنُونَ بِالْمَلَائِكَةِ** إِجْمَالًا وَتَفْصِيلًا: إِجْمَالًا: فِي مَنْ لَمْ يُسَمَّ. وَأَمَّا تَفْصِيلًا: فَيَمُنُ صَحَّ بِهِ الدَّلِيلُ مِنْ سَمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى وَرَسُولِهِ ﷺ كَجِبْرِيلَ الْمُوَكَّلِ بِالْوَحْيِ، وَمِيكَائِيلَ الْمُوَكَّلِ بِالْمَطَرِ، وَإِسْرَافِيلَ الْمُوَكَّلِ بِالنَّفْخِ فِي الصُّورِ، وَمَلَكِ الْمَوْتِ الْمُوَكَّلِ بِقَبْضِ الْأَرْوَاحِ، وَمَلَكِ خَازِنِ النَّارِ.

وَيُؤْمِنُونَ: أَنَّهُمْ يَسْكُنُونَ السَّمَاءَ، وَهُمْ عِبَادٌ مَخْلُوقُونَ، خَلَقَهُمُ اللَّهُ مِنْ نُورٍ، وَهُمْ ذَوَاتُ حَقِيقَةٍ، وَلَيْسُوا قُوَى خَفِيَّةً، وَأَنَّهُمْ خُلِقُوا



قَبْلَ خَلْقِ آدَمَ. قَالَ ﷺ: « خُلِقَتِ الْمَلَائِكَةُ مِنْ نُورٍ، وَخُلِقَ الْجَانُّ مِنْ مَّارِجٍ مِنْ نَارٍ، وَخُلِقَ آدَمُ مِمَّا وُصِفَ لَكُمْ » [مسلم: ٢٩٩٦].

وَالْمَلَائِكَةُ؛ خَلَقْتُهُمْ عَظِيمَةً؛ مِنْهُمْ مَنْ لَهُ جَنَاحَانِ، وَمِنْهُمْ مَنْ لَهُ ثَلَاثَةٌ، وَمِنْهُمْ مَنْ لَهُ أَرْبَعَةٌ، وَمِنْهُمْ مَنْ لَهُ أَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ، وَثَبَّتَ أَنَّ جِبْرِيلَ ﷺ لَهُ سِتْمِئَةٌ جَنَاحٍ؛ كُلُّ جَنَاحٍ مِنْهَا قَدْ سَدَّ الْأَفْقَ.

وَالْمَلَائِكَةُ؛ لَهُمْ قُوَّةٌ عَظِيمَةٌ، وَهُمْ جُنْدٌ مِنْ جُنُودِ اللَّهِ؛ بَلْ هُمْ مِنْ أَعْظَمِ جُنْدِ اللَّهِ تَعَالَى؛ قَادِرُونَ عَلَى التَّمَثُّلِ بِصُورِ الْأَشْيَاءِ، وَالتَّشَكُّلِ بِهَيْئَاتِ جِسْمَانِيَّةٍ حَسَبَ مَا تَقْتَضِيهِ الْأَحْوَالُ الَّتِي يَأْذُنُ بِهَا اللَّهُ ﷻ وَهُمْ يَتَحَرَّكُونَ، وَيَصْعَدُونَ، وَيَنْزِلُونَ.

وَالْمَلَائِكَةُ؛ لَا يُوصَفُونَ بِالذَّكُورَةِ وَالْأُنْثَى، لَا يَتَنَاقَحُونَ، وَلَا يَتَنَاسَلُونَ، وَلَا يَأْكُلُونَ وَلَا يَشْرَبُونَ.

وَيُؤْمِنُونَ: بِأَنَّ الْمَلَائِكَةَ الْكَرَامَ عِبَادٌ مُقَرَّبُونَ مِنَ اللَّهِ وَمُكْرَمُونَ وَهُمْ كَثِيرُونَ، لَا يَعْلَمُ عَدَدَهُمْ، وَلَا يُحْصِيهِمْ؛ إِلَّا اللَّهُ.

وَالْمَلَائِكَةُ؛ لَا يَمْلُونَ عِبَادَةَ اللَّهِ وَلَا يَتَعَبُونَ وَلَا يَفْتَرُونَ عَنْهَا.

وَالْمَلَائِكَةُ؛ يَتَّصِفُونَ بِالْحُسْنِ، وَالْحَيَاءِ، وَالنِّظَامِ، وَالْأَعْمَالِ الرَّشِيدَةِ، وَالصِّفَاتِ الْحَمِيدَةِ.

وَالْمَلَائِكَةُ؛ يَخْشَوْنَ اللَّهَ تَعَالَى وَيَخَافُونَهُ وَيُسَبِّحُونَهُ لَيْلاً وَنَهَارًا.



وَالْمَلَائِكَةُ؛ يَطُوفُونَ بِالْبَيْتِ الْمَعْمُورِ فِي السَّمَاءِ السَّابِعَةِ؛
الَّذِي أَقْسَمَ اللَّهُ ﷻ بِهِ.

وَيُؤْمِنُونَ: بِأَنَّ الْمَلَائِكَةَ يَخْتَلِفُونَ عَنِ الْبَشَرِ بِأَنَّهُمْ جُئِلُوا عَلَى
الطَّاعَةِ وَعَدِمَ الْعِصْيَانِ؛ خَلَقَهُمُ اللَّهُ لِعِبَادَتِهِ، وَامْتِثَالِ أَوَامِرِهِ.

وَيُؤْمِنُونَ: بِأَنَّ الْمَلَائِكَةَ لَا يَعْلَمُونَ الْغَيْبَ؛ إِلَّا مَا عَلَّمَهُمُ اللَّهُ.
وَالْمَلَائِكَةُ؛ لَا يَدْخُلُونَ بَيْتًا فِيهِ تِمْنَالٌ، وَلَا صُورَةٌ، وَلَا كَلْبٌ،
وَلَا يُصَاحِبُونَ رُفْقَةً فِيهَا جَرَسٌ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ
بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ، وَلَا صُورَةٌ» [البُخَارِيُّ: ٣٢٢٧]. وَقَالَ ﷺ: «لَا تَصْحَبُ
الْمَلَائِكَةُ رُفْقَةً فِيهَا كَلْبٌ وَلَا جَرَسٌ» [مُسْلِمٌ: ٢١١٣].

وَالْمَلَائِكَةُ؛ يَتَأَذُونَ مِمَّا يَتَأَذَى مِنْهُ بَنُو آدَمَ، قَالَ ﷺ:
«مَنْ أَكَلَ الْبَصَلَ وَالثُّومَ وَالْكَرَّاثَ؛ فَلَا يَقْرَبَنَّ مَسْجِدَنَا؛ فَإِنَّ
الْمَلَائِكَةَ تَتَأَذَى مِمَّا يَتَأَذَى مِنْهُ بَنُو آدَمَ» [مُسْلِمٌ: ٥٦٤].

وَيُؤْمِنُونَ: بِأَنَّ الْمَلَائِكَةَ قَدْ حَجَبَهُمُ اللَّهُ عَنَّا؛ فَلَا نَرَاهُمْ فِي
صُورِهِمُ الَّتِي خُلِقُوا عَلَيْهَا، وَلَكِنْ أَرَاهُمْ بَعْضَ عِبَادِهِ، كَمَا رَأَى النَّبِيُّ
ﷺ جِبْرِيلَ عَلَى صُورَتِهِ الَّتِي خَلَقَهُ اللَّهُ عَلَيْهَا مَرَّتَيْنِ. قَالَ تَعَالَى:

﴿وَمَا صَاحِبُكُم بِمَجْنُونٍ ۚ وَلَقَدْ رَءَاهُ بِالْأُفُقِ الْمُبِينِ ۝﴾ [النَّكُورُ: ١٠].

وَقَالَ: ﴿وَلَقَدْ رَءَاهُ نَزْلَةً أُخْرَى ۝ عِنْدَ سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى ۝﴾ [النَّجْم: ١٤].



❁ وَأَهْلُ السُّنَّةِ: يُؤْمِنُونَ بِأَنَّ الْمَلَائِكَةَ أَصْنَافٌ كَثِيرَةٌ:

مِنْهُمْ الْمُؤَكَّلُونَ بِالْوَحْيِ، وَمِنْهُمْ الْمُؤَكَّلُونَ بِالْجِبَالِ. وَمِنْهُمْ الْمُؤَكَّلُونَ بِحِمْلِ الْعَرْشِ. وَمِنْهُمْ خَزَنَةُ الْجَنَّةِ. وَمِنْهُمْ خَزَنَةُ النَّارِ. وَمِنْهُمْ الْمُؤَكَّلُونَ بِحِفْظِ أَعْمَالِ الْعِبَادِ مِنْ خَيْرٍ وَشَرٍّ. وَمِنْهُمْ الْمُؤَكَّلُونَ بِقَبْضِ أَرْوَاحِ الْمُؤْمِنِينَ، وَمِنْهُمْ الْمُؤَكَّلُونَ بِقَبْضِ أَرْوَاحِ الْكَافِرِينَ. وَمِنْهُمْ الْمُؤَكَّلُونَ بِسُؤَالِ الْعَبْدِ فِي الْقَبْرِ. وَمِنْهُمْ مَنْ يَسْتَغْفِرُونَ لِلْمُؤْمِنِينَ وَيُصَلُّونَ عَلَيْهِمْ، وَيُحْيَوْنَهُمْ. وَمِنْهُمْ مَنْ يَشْهَدُونَ مَجَالِسَ الْعِلْمِ، وَحَلَقَاتِ الذِّكْرِ؛ فَيَحْفَظُونَهُمْ بِأَجْنَحَتِهِمْ. وَمِنْهُمْ مَنْ هُوَ قَرِينٌ لِلْإِنْسَانِ لَا يُفَارِقُهُ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَدْعُو الْعِبَادَ إِلَى فِعْلِ الْخَيْرِ فِي كُلِّ يَوْمٍ. وَمِنْهُمْ؛ مَنْ يُؤَمِّنُ عَلَى دُعَاءِ الْمُؤْمِنِينَ، وَبِذَلِكَ يَكُونُ الدُّعَاءُ أَقْرَبَ إِلَى الْإِجَابَةِ. وَمِنْهُمْ الْمُؤَكَّلُونَ بِحِمَايَةِ الصَّالِحِينَ، وَتَفْرِيجِ كُرْبِهِمْ. وَمِنْهُمْ مَنْ يَشْهَدُونَ جَنَائِزَ الصَّالِحِينَ. وَمِنْهُمْ مَنْ يُقَاتِلُونَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ، وَيُثَبِّتُونَهُمْ فِي جِهَادِهِمْ أَعْدَاءَ اللَّهِ. وَمِنْهُمْ الْمُؤَكَّلُونَ بِلَعْنِ الْكُفَّارِ، وَإِنْزَالِ الْعَذَابِ عَلَيْهِمْ. وَمِنْهُمْ الْمُؤَكَّلُونَ بِحِمَايَةِ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ مِنْ دُخُولِ الدَّجَالِ. وَمِنْهُمْ مَنْ يُصَلِّي عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَعَلَى الْمُؤْمِنِينَ، وَيَدْعُونَ لَهُمْ، وَيَسْتَغْفِرُونَ لَهُمْ. وَمِنْهُمْ مَنْ يُبَلِّغُونَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ أُمَّتِهِ السَّلَامِ، قَالَ ﷺ:

«إِنَّ لِلَّهِ مَلَائِكَةً سَيَّاحِينَ فِي الْأَرْضِ؛ يُبَلِّغُونِي مِنْ أُمَّتِي

الرُّكْنُ الثَّالِثُ الإيمانُ بالكتب

❁ أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ: يَعْتَقِدُونَ اعْتِقَادًا جَازِمًا؛ بَأَنَّ اللَّهَ ﷻ أَنْزَلَ عَلَى رُسُلِهِ كُتُبًا؛ فِيهَا أَمْرُهُ وَنَهْيُهُ، وَوَعْدُهُ وَوَعِيدُهُ، وَمَا أَرَادَهُ اللَّهُ مِنْ خَلْقِهِ، وَلَا يَعْلَمُ عَدَدَهَا إِلَّا اللَّهُ الَّذِي أَنْزَلَهَا؛ مِنْهَا مَا نَعْرِفُهُ، وَمِنْهَا مَا لَا نَعْرِفُهُ، قَالَ تَعَالَى: ﴿عَاطَمَ الرَّسُولُ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ عَاطَمَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ﴾ [البقرة: ٢٨٥].

فَمَنْ أَنْكَرَ مِنْهَا شَيْئًا أَوْ كَذَّبَ بِهَا؛ فَقَدْ كَفَرَ، لِقَوْلِ اللَّهِ ﷻ:

﴿وَمَنْ يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ...﴾ [النساء: ١٣٦].

وَأَنَّ هَذِهِ الْكُتُبُ جَمِيعًا؛ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ وَرَحْمَةٌ، وَشِفَاءٌ لِمَا فِي الصُّدُورِ، وَأَنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ كُتُبَهُ عَلَى رُسُلِهِ لِهِدَايَةِ الْبَشَرِيَّةِ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿الرَّ كُتُبَ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ لِتُخْرِجَ النَّاسَ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى

النُّورِ بِإِذْنِ رَبِّهِمْ إِلَى صِرَاطٍ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ ①﴾ [إبراهيم].

❁ فَيُؤْمِنُونَ بِالْكِتَابِ إِجْمَالًا وَتَفْصِيلًا. إِجْمَالًا: فِيمَا لَمْ يُسَمِّهَا اللَّهُ بِعَيْنِهَا. وَتَفْصِيلًا: بِمَا ثَبَتَ ذِكْرُهَا فِي الْوَحْيَيْنِ، وَهِيَ: الْقُرْآنُ وَالتَّوْرَةُ وَالْإِنْجِيلُ وَالزَّبُورُ وَصُحُفُ إِبْرَاهِيمَ. وَأَعْظَمُهَا التَّوْرَةُ وَالْإِنْجِيلُ وَالْقُرْآنُ. وَأَعْظَمُ الثَّلَاثَةِ وَأَفْضَلُهَا عَلَى الْإِطْلَاقِ هُوَ «الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ».



قَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ
الْكِتَابِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ فَاحْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ﴾ [المائدة: ٤٨].

وَلَمْ يَتَكْفَلِ اللَّهُ ﷻ بِحِفْظِ شَيْءٍ مِنْ هَذِهِ الْكُتُبِ؛ عَدَا «الْقُرْآنَ».

قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُو لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر: ٩].

أَمَّا بَاقِي الْكُتُبِ؛ فَاسْتَحْفَظَ اللَّهُ عَلَيْهَا الْأَخْبَارَ وَالرَّبَّانِيَّيْنِ؛ لَكِنَّهُمْ
لَمْ يُحَافِظُوا عَلَيْهَا وَمَا رَعَوْهَا حَقَّ رِعَايَتِهَا؛ فَحَصَلَ فِيهَا تَغْيِيرٌ وَتَبْدِيلٌ
فَصَاعَتْ أَصُولُهَا وَغَيَّرَتْ أَحْكَامُهَا.

❁ وَيَعْتَقِدُونَ أَنَّ الْإِيمَانَ بِالْكِتَابِ السَّابِقَةِ؛ إِيْمَانٌ مُجْمَلٌ، يَكُونُ
بِالْإِقْرَارِ بِهَا بِالْقَلْبِ وَاللِّسَانِ، وَلَا يُوجِبُ الْعَمَلَ بِهَا. أَمَّا الْإِيْمَانُ
بِالْقُرْآنِ الْكَرِيمِ؛ فَإِنَّهُ إِيْمَانٌ مُفَصَّلٌ، يَكُونُ بِالْإِقْرَارِ بِهِ بِالْقَلْبِ
وَاللِّسَانِ، وَاتِّبَاعِ مَا جَاءَ فِيهِ، وَتَحْكِيمِهِ فِي كُلِّ صَغِيرَةٍ وَكَبِيرَةٍ.

«الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ»: هُوَ كَلَامُ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَكِتَابُهُ الْمُبِينُ،
وَحَبْلُهُ الْمَتِينُ؛ الْمُعْجِزُ بِلَفْظِهِ، الْمُتَعَبَّدُ بِتِلَاوَتِهِ، الْمَكْتُوبُ فِي
الْمَصَاحِفِ، وَالْمَنْقُولُ إِلَيْنَا بِالتَّوَاتُرِ؛ أَنْزَلَهُ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مُحَمَّدٍ
بِوَسِطَةِ جَبْرِيلَ؛ بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ؛ لِيَخْتِمَ بِهِ الْكُتُبَ، وَلِيَكُونَ
مَنْهَجًا لِلأُمَّةِ، وَمُخْرِجًا لِلنَّاسِ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ، وَمِنْ الشُّرْكِ
وَالْجَهْلِ وَالضَّلَالِ، إِلَى التَّوْحِيدِ وَالْعِلْمِ وَالْهُدَى، وَهَادِيًا لَهُمْ إِلَى
الرَّشَادِ، وَإِلَى الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿قَدْ جَاءَكُمْ مِنَ اللَّهِ

نُورٌ وَكَتَبْتُ مُبِينٌ ﴿١٥﴾ يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ سُبُلَ السَّلَامِ وَيُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِهِ وَيَهْدِيهِمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴿١٦﴾ ﴿المائدة﴾.

❁ وَقَدْ بَيَّنَّ اللَّهُ تَعَالَى فِيهِ أَصُولَ الْإِيمَانِ وَالتَّوْحِيدِ، وَأَخْبَارَ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ وَسِيرَ الْأَنْبِيَاءِ وَالصَّالِحِينَ، وَخَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِينَ وَمَا فِيهَا، وَفَصَّلَ فِيهِ الْحَلَالَ وَالْحَرَامَ، وَأَصُولَ الْأَدَابِ وَالْأَخْلَاقِ، وَأَحْكَامَ الْعِبَادَاتِ وَالْمُعَامَلَاتِ، وَجَزَاءَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْكَافِرِينَ، وَوَصَفَ اللَّهَ فِيهِ الْجَنَّةَ دَارَ الْمُؤْمِنِينَ، وَالنَّارَ دَارَ الْكَافِرِينَ، وَجَعَلَهُ ﷺ شِفَاءً لِّمَا فِي الصُّدُورِ، وَتَبَيَّنَا لِكُلِّ شَيْءٍ، وَهُدًى وَرَحْمَةً لِّلْمُؤْمِنِينَ، وَجَامِعًا لِّخَيْرِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ. يَجِبُ عَلَى جَمِيعِ الْأُمَّةِ اتِّبَاعُهُ، وَتَحْكِيمُهُ، وَالرُّجُوعُ إِلَى أَحْكَامِهِ، مَعَ مَا صَحَّ مِنَ السُّنَّةِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى بَعَثَ رَسُولَهُ إِلَى الثَّقَلَيْنِ؛ لِيُبَيِّنَ لَهُمَا مَا أُنْزِلَ إِلَيْهِمَا مِنْ رَبِّهِمَا.

❁ وَيُؤْمِنُونَ؛ بِأَنَّ الْقُرْآنَ كَلَامُ اللَّهِ تَعَالَى عَلَى الْحَقِيقَةِ - حُرُوفُهُ وَمَعَانِيهِ - مِنْهُ بَدَأَ، وَإِلَيْهِ يَعُودُ، مُنْزَلٌ غَيْرُ مَخْلُوقٍ؛ تَكَلَّمَ اللَّهُ بِهِ حَقًّا عَلَى مَا يَلِيقُ بِجَلَالِهِ وَعَظَمَتِهِ وَكَمَالِهِ، وَتَلَقَّاهُ جَبْرِيلُ وَسَمِعَهُ؛ فَبَلَّغَهُ إِلَى النَّبِيِّ وَتَلَقَّاهُ ﷺ وَسَمِعَهُ مِنْهُ وَحَفِظَهُ فِي قَلْبِهِ، وَبَلَّغَهُ إِلَى أَصْحَابِهِ، وَمِنْ ثَمَّ إِلَى أُمَّتِهِ، وَأَنْذَرَ بِهِ الْأُمَمَ، قَالَ تَعَالَى:

﴿وَإِنَّهُ لَتَنْزِيلُ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٣٠﴾ نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ ﴿١٣١﴾ عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ

مِّنَ الْمُنذِرِينَ ﴿١٣٢﴾ بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ ﴿١٣٣﴾ ﴿الشعراء﴾.



وَالْقُرْآنَ الْكَرِيمَ: لَمْ يُنْزَلْ مَكْتُوبًا كَالْتَّوْرَةِ، وَلَمْ يُنْزَلْ جُمْلَةً وَاحِدَةً عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ بَلْ نَزَلَ مُنْجَمًا لِيَحْفَظَ وَيُثَبَّتَ فِي قُرَادِ الرَّسُولِ ﷺ أَيُّ: مُفَرَّقًا حَسَبَ الْوَقَائِعِ، أَوْ جَوَابًا عَنْ أَسْئَلَةٍ، أَوْ حَسَبَ مُقْتَضِيَاتِ الْأَحْوَالِ، فِي ثَلَاثَةِ وَعِشْرِينَ عَامًا.

وَالْقُرْآنَ الْكَرِيمَ: مَكْتُوبٌ فِي اللَّوْحِ الْمَحْفُوظِ؛ تَحْفَظُهُ الصُّدُورُ، وَتَتْلُوهُ الْأَلْسُنُ، وَمَكْتُوبٌ فِي الصُّحُفِ، وَهُوَ سُورٌ مُحْكَمَاتٌ، وَآيَاتٌ بَيِّنَاتٌ، وَحُرُوفٌ وَكَلِمَاتٌ؛ فِيهِ مُحْكَمٌ وَمُتَشَابِهٌ، وَنَاسِخٌ وَمَنْسُوخٌ، وَخَاصٌّ وَعَامٌّ، وَخَبَرٌ وَقِصَصٌ، وَأَمْرٌ وَنَهْيٌ.

❁ وَأَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ: مُتَّفِقُونَ عَلَى عَدَدِ سُورِ الْقُرْآنِ؛ بَلْ وَكَلِمَاتِهِ وَحُرُوفِهِ، وَيَكْفُرُونَ مَنْ أَنْكَرَ سُورَةً، أَوْ آيَةً أَوْ كَلِمَةً أَوْ حَرْفًا مِنْهُ أَوْ زَادَ أَوْ نَقَصَ أَوْ زَعَمَ أَنَّ الْقُرْآنَ مُتَنَاقِضٌ فِي آيَاتِهِ أَوْ مُشْتَمِلٌ عَلَى بَعْضِ الْخُرَافَاتِ.

وَالْقُرْآنَ الْكَرِيمَ: هُوَ الْمُعْجَزَةُ الْكُبْرَى الْخَالِدَةُ لِنَبِيِّ الْإِسْلَامِ؛ الْمُعْجَزُ فِي أَسْلُوبِهِ، وَنَظْمِهِ، وَعِلْمِهِ، وَحُكْمِهِ، وَتَشْرِيعِهِ، وَأَخْبَارِهِ، وَتَأْثِيرِهِ، وَوَعْدِهِ وَوَعِيدِهِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ لِّئِنْ أَجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ عَلَى أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ لَا يَأْتُوا بِمِثْلِهِ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا﴾ [٨٨] [الإسراء].

وَالْقُرْآنَ الْكَرِيمَ: هُوَ آخِرُ الْكُتُبِ السَّمَاوِيَّةِ؛ لَا يُنْسَخُ، وَلَا

يُبَدِّلُ، وَقَدْ تَكَفَّلَ اللَّهُ بِحِفْظِهِ مِنْ أَيِّ تَحْرِيفٍ، أَوْ تَبْدِيلٍ، أَوْ زِيَادَةٍ، أَوْ نَقْصٍ إِلَى يَوْمٍ يَرْفَعُهُ اللَّهُ تَعَالَى، وَذَلِكَ قَبْلَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

وَالْقُرْآنُ الْكَرِيمُ: كُتِبَ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ وَبِمَرَأَى مِنْهُ؛ حَيْثُ كَانَ لِلْوَحْيِ كِتَابَةٌ مِنْ خَيْرِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَيَكْتُبُونَ كُلَّ مَا نَزَلَ مِنَ الْقُرْآنِ، وَكَانَ ﷺ يَدُلُّهُمْ عَلَى مَوْضِعِ كُلِّ آيَةٍ مِنْ سُورَتِهَا. ثُمَّ جُمِعَ فِي عَهْدِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ بَيْنَ دَفْتِي الْمُصْحَفِ، وَفِي عَهْدِ عُثْمَانَ ذِي الثَّوَرَيْنِ عَلَى حَرْفٍ وَاحِدٍ، وَكَانَ ذَلِكَ بِإِشْرَافِ بَعْضِ أَعْلَامِ الصَّحَابَةِ وَكُتَّابِ الْوَحْيِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

وَالْقُرْآنُ الْكَرِيمُ: يَحْتَوِي عَلَى « ١١٤ » سُورَةٍ؛ « ٨٦ » مِنْهَا نَزَلَتْ فِي مَكَّةَ، وَ« ٢٨ » مِنْهَا نَزَلَتْ فِي الْمَدِينَةِ، وَتُسَمَّى السُّورُ الَّتِي نَزَلَتْ قَبْلَ الْهِجْرَةِ النَّبَوِيَّةِ بِالسُّورِ الْمَكِّيَّةِ، وَالسُّورُ الَّتِي نَزَلَتْ بَعْدَ الْهِجْرَةِ بِالسُّورِ الْمَدَنِيَّةِ، وَفِيهِ « ٢٩ » تِسْعٌ وَعِشْرُونَ سُورَةً؛ افْتُتِحَتْ بِالْحُرُوفِ الْمُقَطَّعَةِ.

❁ وَيَهْتَمُّونَ بِتَعْلِيمِ الْقُرْآنِ، وَتَعَلُّمِهِ، وَحِفْظِهِ، وَتِلَاوَتِهِ بِحُسْنِ الصَّوْتِ، وَالْإِنْصَاتِ إِلَيْهِ إِذَا قُرِئَ، وَتَفْسِيرِهِ عَلَى نَهْجِ سَلَفِ الْأُمَّةِ، وَالْعَمَلِ بِأَحْكَامِهِ فِي كُلِّ صَغِيرَةٍ وَكَبِيرَةٍ.

قَالَ ﷺ: « خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ » [البُخَارِيُّ: ٥٠٢٧].

وَيَتَعَبَّدُونَ اللَّهَ تَعَالَى بِقِرَاءَتِهِ؛ لِأَنَّ فِي قِرَاءَةِ كُلِّ حَرْفٍ مِنْهُ



حَسَنَةً، وَالْحَسَنَةُ بَعْشَرٌ أَمْثَالُهَا؛ كَمَا أَخْبَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِذَلِكَ، فَقَالَ: «مَنْ قَرَأَ حَرْفًا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ؛ فَلَهُ بِهِ حَسَنَةٌ. وَالْحَسَنَةُ بَعْشَرٌ أَمْثَالُهَا، لَا أَقُولُ: ﴿الْم﴾ حَرْفٌ، وَلَكِنْ أَلِفٌ حَرْفٌ، وَلَا م حَرْفٌ، وَمِمْ حَرْفٌ» [الترمذي: ٢٩١٠].

وَالْقُرْآنُ الْكَرِيمُ: يَشْفَعُ لِلْعَبْدِ عِنْدَ اللَّهِ ﷻ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؛ كَمَا أَخْبَرَ ﷺ بِذَلِكَ، فَقَالَ: «اقْرَأُوا الْقُرْآنَ؛ فَإِنَّهُ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَفِيعًا لِأَصْحَابِهِ» [مسلم: ٨٠٤].

❁ وَلَا يُجَوِّزُونَ تَفْسِيرَ الْقُرْآنِ بِالرَّأْيِ الْمَجَرَّدِ؛ فَإِنَّهُ مِنَ الْقَوْلِ عَلَى اللَّهِ ﷻ بِغَيْرِ عِلْمٍ، وَهُوَ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ؛ بَلْ يُفَسِّرُونَ الْقُرْآنَ بِالْقُرْآنِ؛ فَيَحْمِلُونَ الْمُجْمَلَ عَلَى الْمُبَيَّنِّ، وَالْمُطْلَقَ عَلَى الْمُقَيَّدِ، وَالْعَامَّ عَلَى الْخَاصِّ، وَالْمُتَشَابِهَ عَلَى الْمُحْكَمِ.

وَيُفَسِّرُونَ الْقُرْآنَ بِالسُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ الثَّابِتَةِ، ثُمَّ بِأَقْوَالِ الصَّحَابَةِ الْكَرَامِ، ثُمَّ بِأَقْوَالِ التَّابِعِينَ الْعِظَامِ، ثُمَّ بِاللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ الَّتِي نَزَلَ بِهَا الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ، ثُمَّ يَجْتَهِدُونَ بَعْدَ ذَلِكَ فِي هَذِهِ الْمَصَادِرِ، وَيَتَقَيَّدُونَ بِالصُّوَابِطِ الشَّرْعِيَّةِ، وَلَا يَخْرُجُونَ عَنْ قَوَاعِدِهَا؛ فَهُمْ بِهِذَا يَجْمَعُونَ بَيْنَ الْأَثَرِ وَالنَّظَرِ.



الرُّكْنُ الرَّابِعُ الإيمان بالرُّسُلِ ﷺ

❁ أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ: يَعْتَقِدُونَ اعْتِقَادًا جازِمًا؛ بِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَرْسَلَ إِلَى عِبَادِهِ مِنْ صَفْوَةِ الْخَلْقِ رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ، وَدُعَاةَ إِلَى دِينِ الْحَقِّ لِهَدَايَةِ الْبَشَرِيَّةِ، وَإِخْرَاجِهِمْ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ؛ فَكَانَتْ دَعْوَتُهُمْ إِنْقَادًا لِلْأَمْرِ مِنَ الشُّرْكِ وَالْوَثْنِيَّةِ، وَتَطْهِيرًا لِلْمُجْتَمَعَاتِ مِنَ التَّحَلُّلِ وَالْفَسَادِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّينَ مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ فِيمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ﴾ [البقرة: ٢١٣].

وَيُؤْمِنُونَ؛ بِأَنَّهُمْ بَلَّغُوا الرِّسَالََةَ، وَأَدَّوْا الْأَمَانَةَ، وَنَصَحُوا أُمَّهَتَهُمْ وَجَاهَدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ؛ فَهُمْ مَعْصُومُونَ مِنَ الزَّلَلِ فِي تَبْلِيغِ رِسَالَاتِ رَبِّهِمْ، وَقَدْ جَاؤُوا بِدَلَالٍ بَاهِرَاتٍ تَدُلُّ عَلَى صِدْقِهِمْ. وَلَا يُفَرِّقُونَ بَيْنَ أَحَدٍ مِنَ الرُّسُلِ فِي الْإِيمَانِ، وَمَنْ كَفَرَ بِوَاحِدٍ مِنْهُمْ؛ فَقَدْ كَفَرَ بِاللَّهِ، وَبِجَمِيعِ الرُّسُلِ، وَقَدْ بَيَّنَّ اللَّهُ ﷻ فِي كِتَابِهِ؛ الْحِكْمَةَ مِنْ بَعَثِ الرُّسُلِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا﴾ [النساء]. وَيُؤْمِنُونَ بِأَنَّ جَمِيعَ الرُّسُلِ يَدْعُونَ لِأَصْلِ وَاحِدٍ؛ هُوَ تَوْحِيدُ اللَّهِ



فِي الْعِبَادَةِ، وَالنَّهْيِ عَنِ الشُّرْكِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الزَّلَّاتِ﴾ [النحل: ٣٦].

فَالْإِسْلَامُ دِينُ جَمِيعِ الْأَنْبِيَاءِ، وَإِنْ تَنَوَّعَتْ شَرَائِعُهُمْ بِمُقْتَضَى حِكْمَةِ اللَّهِ، وَبِحَسَبِ الظُّرُوفِ وَالْحَاجَاتِ، وَلَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْ عِبَادِهِ دِينًا غَيْرَهُ، قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾ [آل عمران: ١٩].

وَيُؤْمِنُونَ بِأَنَّ جَمِيعَ رُسُلِ اللَّهِ وَأَنْبِيَائِهِ ﷺ بَشَرٌ مَخْلُوقُونَ؛ لَيْسُوا بِالْهَيْهَةِ، وَلَا مَلَائِكَةً، وَإِنَّمَا هُمْ مِنْ بَنِي آدَمَ، وَلَمْ يَكُونُوا إِلَّا رِجَالًا. وَيُؤْمِنُونَ؛ بِأَنَّ النَّبُوَّةَ حِمْلٌ ثَقِيلٌ؛ لَا يَقْدِرُ عَلَيْهَا إِلَّا أَوْلُو الْعِزْمِ مِنَ الرِّجَالِ، وَلَا تَدْرُكُ بِالْجِدِّ، وَلَا تُنَالُ بِكَثْرَةِ الْعِبَادَةِ وَالطَّاعَةِ، وَلَيْسَتْ بِالْوَرَاثَةِ، وَلَا بِالْغَلْبَةِ؛ فَهِيَ اضْطِفَاءٌ، وَاخْتِيَارٌ، وَهَبَةٌ، وَفَضْلٌ مِنَ اللَّهِ لِمَنْ يَشَاءُ مِنْ خَيْرَةٍ خَلَقَهُ.

وَيُؤْمِنُونَ؛ بِأَنَّ جَمِيعَ رُسُلِ اللَّهِ وَأَنْبِيَائِهِ ﷺ مَعْصُومُونَ مِنَ الْوُقُوعِ فِي الْخَطَا وَالنِّسْيَانِ فِي أَمْرِ التَّبْلِيغِ مِنَ اللَّهِ؛ فَلَا يَنْسَوْنَ وَلَا يَكْتُمُونَ شَيْئًا مِمَّا أَوْحَاهُ اللَّهُ ﷻ إِلَيْهِمْ، قَالَ تَعَالَى: ﴿يَأْتِيهَا الرُّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ﴾ [المائدة: ٦٧].

وَيُؤْمِنُونَ بِأَنَّ جَمِيعَ رُسُلِ اللَّهِ وَأَنْبِيَائِهِ ﷺ هُمْ أَكْمَلُ النَّاسِ؛ خُلُقًا، وَعَقْلًا، وَعِلْمًا، وَعَمَلًا، وَأَنْبَلُهُمْ خُلُقًا، وَأَصْدَقُهُمْ قَوْلًا،



وَأَزَكَّهُمْ نَسَبًا، وَأَطَهَّرَهُمْ نَفْسًا، وَأَعَطَرَهُمْ سِيرَةً؛ فَعَقُولُهُمْ زَكِيَّةٌ، وَقُلُوبُهُمْ نَقِيَّةٌ، وَكَلَامُهُمْ حِكْمَةٌ، وَحَيَاتُهُمْ أُسْوَةٌ.

❁ وَيُؤْمِنُونَ بِأَنَّ اللَّهَ ﷻ قَدْ أَرْسَلَ رَسُولًا وَأَنْبِيَاءَ كَثِيرِينَ مِنْهُمْ مَنْ ذَكَرَهُمْ لَنَا فِي كِتَابِهِ، أَوْ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ ﷺ وَمِنْهُمْ مَنْ لَمْ يُخْبِرْنَا عَنْهُمْ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ مِنْ أُمَّةٍ إِلَّا خَلَا فِيهَا نَذِيرٌ﴾ [فاطر].

❁ وَالَّذِينَ وَرَدَتْ أَسْمَاؤُهُمْ فِي الْقُرْآنِ؛ خَمْسَةٌ وَعِشْرُونَ رَسُولًا وَنَبِيًّا، وَهُمْ: آدَمُ - أَبُو الْبَشَرِ - إِدْرِيسُ، نُوحٌ، هُودٌ، صَالِحٌ، إِبْرَاهِيمُ، لُوطٌ، إِسْمَاعِيلُ، إِسْحَاقُ، يَعْقُوبُ، يُوسُفُ، شُعَيْبٌ، أَيُّوبُ، دَاوُدُ، هَارُونُ، مُوسَى، هَارُونُ، دَاوُدُ، سُلَيْمَانُ، إِيْلَاسُ، الْيَسَعُ، يُونُسُ، زَكَرِيَّا، يَحْيَى، عِيسَى، وَمُحَمَّدٌ خَاتَمُ الْأَنْبِيَاءِ وَالرُّسُلِ ﷺ.

❁ وَيُؤْمِنُونَ بِأَنَّ اللَّهَ ﷻ قَدْ فَضَّلَ بَعْضَ الْأَنْبِيَاءِ وَالرُّسُلِ عَلَى بَعْضٍ، وَقَدْ أَجْمَعَتِ الْأُمَّةُ عَلَى أَنَّ الرُّسُلَ؛ أَفْضَلُ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ. وَالرُّسُلُ بَعْدَ ذَلِكَ؛ مُتَفَاضِلُونَ فِيمَا بَيْنَهُمْ، وَأَفْضَلُهُمْ أُولُو الْعِزْمِ، وَأَفْضَلُ أُولِي الْعِزْمِ؛ خَاتَمُ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمُرْسَلِينَ مُحَمَّدٌ ﷺ.

وَيُؤْمِنُونَ بِهِمْ جَمِيعًا؛ مَنْ سَمَى اللَّهُ مِنْهُمْ، وَمَنْ لَمْ يُسَمَّ، مِنْ أُولِهِمْ آدَمُ، إِلَى آخِرِهِمْ؛ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ ﷺ.

❁ وَالْإِيمَانُ بِالرُّسُلِ إِيْمَانٌ مُجْمَلٌ، وَالْإِيْمَانُ بِمُحَمَّدٍ ﷺ إِيْمَانٌ مُفَصَّلٌ؛ يَكُونُ بِالْإِعْتِقَادِ، وَالْقَوْلِ، وَالْعَمَلِ.

محمد رسول الله

«صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ»

❁ هُوَ أَبُو الْقَاسِمِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ بْنِ هَاشِمِ
ابْنِ عَبْدِ مَنَافٍ بْنِ قُصَيٍّ بْنِ كِلَابٍ بْنِ مُرَّةَ بْنِ كَعْبٍ بْنِ لُؤَيٍّ بْنِ
غَالِبٍ بْنِ فِهْرِ بْنِ مَالِكٍ بْنِ النَّضْرِ بْنِ كِنَانَةَ بْنِ خُزَيْمَةَ بْنِ مُدْرِكَةَ
ابْنِ إِيَّاسَ بْنِ مُضَرَ بْنِ نِزَارٍ بْنِ مَعَدٍّ بْنِ عَدْنَانَ. وَعَدْنَانُ: مِنْ وَلَدِ
نَبِيِّ اللَّهِ؛ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلِ الرَّحْمَنِ ﷺ.

وَهُوَ خَاتَمُ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمُرْسَلِينَ ﷺ وَرَسُولُ اللَّهِ إِلَى النَّاسِ
أَجْمَعِينَ وَالْمَبْعُوثُ إِلَى الثَّقَلَيْنِ بِالْحَقِّ وَالْهُدَى، بَعَثَهُ اللَّهُ رَحْمَةً
لِلْعَالَمِينَ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ [الأنبياء].

وَهُوَ رَسُولٌ لَا يُكَذِّبُ، وَعَبْدٌ لَا يُعْبَدُ، وَهُوَ دَعَاؤُهُ أَبِيهِ إِبْرَاهِيمَ،
وَبَشَارَةُ عِيسَى ﷺ. وَهُوَ خَيْرُ الْخَلَائِقِ، وَأَفْضَلُهُمْ، وَأَكْرَمُهُمْ عَلَى
اللَّهِ تَعَالَى، وَأَعْلَاهُمْ دَرَجَةً، وَأَقْرَبُهُمْ إِلَيْهِ وَسِيلَةً، وَأَمْتُهُ خَيْرُ الْأُمَمِ.
وَشَرِيعَتُهُ ﷺ: هِيَ الشَّرِيعَةُ الْكَامِلَةُ الْمُهِمِّيَّةُ عَلَى سَائِرِ الشَّرَائِعِ؛
صَالِحَةٌ وَمُصْلِحَةٌ لِكُلِّ زَمَانٍ وَمَكَانٍ، وَهِيَ بَاقِيَةٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

❁ وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ ﷺ كِتَابَهُ وَأَتَمَمَهُ عَلَى دِينِهِ، وَكَلَّفَهُ بِتَبْلِيغِ
رِسَالَتِهِ وَقَدْ عَصَمَهُ مِنَ الزَّلَلِ فِي تَبْلِيغِ هَذِهِ الرِّسَالَةِ.



وَكَانَ كُلُّ نَبِيٍّ يُبْعَثُ إِلَى قَوْمِهِ خَاصَّةً وَمُحَمَّدٌ ﷺ بُعِثَ إِلَى النَّاسِ كَافَّةً: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا﴾ [سبأ: ٢٨].
وَجَعَلَهُ اللَّهُ ﷻ أُسْوَةً وَقُدْوَةً حَسَنَةً لِلنَّاسِ أَجْمَعِينَ، قَالَ تَعَالَى:
﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ
الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا﴾ [الأحزاب: ٢١].

❖ وَلَا يَصِحُّ إِيمَانُ عَبْدٍ؛ حَتَّى يُؤْمِنَ بِرِسَالَتِهِ، وَيَشْهَدَ بِنُبُوَّتِهِ
ﷺ فَمَنْ أَطَاعَهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَمَنْ عَصَاهُ دَخَلَ النَّارَ، قَالَ تَعَالَى:
﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي
أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥].
وَجَعَلَ اللَّهُ ﷻ مَحَبَّتَهُ ﷺ فَرْضًا عَلَى كُلِّ مُؤْمِنٍ، وَهِيَ دَاخِلَةٌ فِي
شَهَادَةِ: «أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ».

❖ وَمَحَبَّةُ النَّبِيِّ ﷺ لَهَا - بِالنِّسْبَةِ لِلْإِيمَانِ - مَرْتَبَتَانِ:
١- فَرَضُ الْإِيمَانِ: وَهُوَ أَصْلُ مَحَبَّةِ النَّبِيِّ ﷺ؛ فَإِنَّهَا تَتَعَلَّقُ
بَأَصْلِ الْإِيمَانِ؛ فَمَنْ لَا يُحِبُّ النَّبِيَّ ﷺ كُلِّيًّا؛ فَلَيْسَ بِمُؤْمِنٍ
أَصْلًا، وَيَنْتَفِي عَنْهُ الْإِيمَانُ قَطْعًا.
٢- فَضْلُ الْإِيمَانِ: وَهُوَ كَمَالُ مَحَبَّةِ النَّبِيِّ ﷺ بِحَيْثُ تَكُونُ
مَحَبَّتُهُ أَعْظَمَ مِنْ كُلِّ مَخْلُوقٍ، فَهُوَ تَمَامُ الْإِيمَانِ بِهِ، فَمَنْ نَقَصَ
مِنْهُ؛ نَقَصَ مِنْ إِيْمَانِهِ بِقَدْرِهِ؛ لِقَوْلِهِ ﷺ: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى
أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَالِدِهِ وَوَلَدِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ» [البخاري: ١٥].



❁ وَيُؤْمِنُونَ بِأَنَّ اللَّهَ ﷻ أَيْدَ نَبِيِّهِ ﷺ بِالْمُعْجَزَاتِ ^(١) الظَّاهِرَةِ،
وَالْآيَاتِ الْبَيِّنَاتِ الْبَاهِرَةِ.

وَمِنْ تِلْكَ الْمُعْجَزَاتِ؛ بَلْ أَعْظَمُهَا وَأَشَدُّهَا إِبْهَارًا الَّتِي أَكْرَمَ اللَّهُ
بِهَا نَبِيَّهَ ﷺ «الْقُرْآنَ الْعَظِيمَ» الَّذِي يُخَاطِبُ النُّفُوسَ وَالْعُقُولَ،
وَهُوَ الْآيَةُ الْبَاقِيَةُ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ.

وَمِنْ أَكْبَرِ الْمُعْجَزَاتِ بَعْدَ الْقُرْآنِ؛ الَّتِي أَيْدَ اللَّهُ نَبِيَّهَ ﷺ بِهَا:
«مُعْجَزَةُ الْإِسْرَاءِ وَالْمِعْرَاجِ» فَأَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ:

يُؤْمِنُونَ بِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أُسْرِيَ، ثُمَّ عُرِجَ بِهِ فِي الْيَقِظَةِ - بِرُوحِهِ
وَجَسَدِهِ - مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى؛ رَاكِبًا عَلَى
الْبُرَاقِ، وَبُصْحَبَةِ جِبْرِيلَ ﷺ حَتَّى أَتَى بَيْتَ الْمَقْدِسِ، وَأَوْثَقَ
الْبُرَاقَ بِحَلْقَةِ بَابِ الْمَسْجِدِ، وَكَانَ ذَلِكَ فِي «لَيْلَةِ الْإِسْرَاءِ» بِنَصِّ
الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿سُبْحَنَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِنَ
الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَا الَّذِي بَنَيْنَا حَوْلَهُ وَلِإِيَّاهُ مِنْ عَابِتِينَ إِنَّهُ
هُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الإسراء].

ثُمَّ دَخَلَ الْمَسْجِدَ الْأَقْصَى، وَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ جَاءَهُ جِبْرِيلُ

(١) الْمُعْجَزَةُ: هِيَ مَا أُعْجِزَ بِهِ الْخَصْمُ عِنْدَ التَّحَدِّيِّ، وَهِيَ أَمْرٌ خَارِقٌ لِلْعَادَةِ، مَقْرُونٌ
بِالتَّحَدِّيِّ، سَالِمٌ عَنِ الْمَارِضَةِ، لَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ الْبَشَرُ؛ يُظْهِرُهُ اللَّهُ عَلَى يَدِ النَّبِيِّ وَفَقْ
دَعَوَاهُ تَصَدِيقًا لَهُ وَلِرِسَالَتِهِ.

بِإِنَاءٍ مِنْ خَمْرٍ، وَإِنَاءٍ مِنْ لَبَنٍ؛ فَاخْتَارَ اللَّبَنَ. فَقَالَ لَهُ جِبْرِيلُ عليه السلام:
«اخْتَرْتَ الْفِطْرَةَ». ثُمَّ عُرِجَ بِهِ عليه السلام إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا؛ فَرَأَى هُنَاكَ
آدَمَ أَبَا الْبَشَرِ عليه السلام. ثُمَّ عُرِجَ بِهِ عليه السلام إِلَى السَّمَاءِ الثَّانِيَةِ؛ فَرَأَى
فِيهَا يَحْيَى بْنَ زَكَرِيَّا، وَعِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ عليه السلام. ثُمَّ عُرِجَ بِهِ عليه السلام
إِلَى السَّمَاءِ الثَّلَاثَةِ؛ فَرَأَى فِيهَا يُوسُفَ عليه السلام. ثُمَّ عُرِجَ بِهِ عليه السلام إِلَى
السَّمَاءِ الرَّابِعَةِ؛ فَرَأَى فِيهَا إِدْرِيسَ عليه السلام. ثُمَّ عُرِجَ بِهِ عليه السلام إِلَى
السَّمَاءِ الْخَامِسَةِ؛ فَرَأَى فِيهَا هَارُونَ بْنَ عِمْرَانَ عليه السلام.

ثُمَّ عُرِجَ بِهِ عليه السلام إِلَى السَّمَاءِ السَّادِسَةِ؛ فَلَقِيَ فِيهَا مُوسَى عليه السلام.
ثُمَّ عُرِجَ بِهِ عليه السلام إِلَى السَّمَاءِ السَّابِعَةِ؛ فَلَقِيَ فِيهَا إِبْرَاهِيمَ عليه السلام
مُسْنِدًا ظَهْرَهُ إِلَى الْبَيْتِ الْمَعْمُورِ؛ الَّذِي يَدْخُلُهُ كُلُّ يَوْمٍ سَبْعُونَ
أَلْفَ مَلَكٍ لَا يَعُودُونَ إِلَيْهِ. ثُمَّ رُفِعَ بِهِ عليه السلام فَوْقَ ذَلِكَ إِلَى حَيْثُ شَاءَ
تَعَالَى مِنَ الْغَلَا إِلَى سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى؛ عِنْدَهَا جَنَّةُ الْمَأْوَى، وَأَكْرَمَهُ
اللَّهُ بِمَا شَاءَ، وَأَوْحَى إِلَيْهِ مَا أَوْحَى، وَكَلَّمَهُ عليه السلام وَشَرَعَ لَهُ خَمْسَ
صَلَوَاتٍ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ. وَدَخَلَ الْجَنَّةَ فَاطَّلَعَ عَلَيْهَا؛ فَرَأَى مَا فِيهَا
مِنَ النَّعْمِ الْمُعَدَّةِ لِلْمُؤْمِنِينَ. وَاطَّلَعَ عَلَى النَّارِ؛ فَرَأَى الْمُعَذِّبِينَ مِنْ
أَهْلِهَا. وَرَأَى الْمَلَائِكَةَ، وَرَأَى جِبْرِيلَ عَلَى صُورَتِهِ الْحَقِيقِيَّةِ الَّتِي
خَلَقَهُ اللَّهُ عَلَيْهَا. وَمَا كَذَبَ فُؤَادُ النَّبِيِّ عليه السلام مَا رَأَى؛ بَلْ كَانَ كُلُّ مَا
رَأَاهُ بِعَيْنَيْ رَأْسِهِ حَقًّا، تَعْظِيمًا وَتَشْرِيفًا عَلَى سَائِرِ الْأَنْبِيَاءِ، وَإِظْهَارًا
لِعُلُوِّ مَقَامِهِ عليه السلام فَوْقَ الْجَمِيعِ.



ثُمَّ نَزَلَ بِبَيْتِ الْمَقْدِسِ، وَصَلَّى إِمَامًا بِالْأَنْبِيَاءِ ﷺ ثُمَّ رَكِبَ
الْبُرَاقَ وَعَادَ إِلَى مَكَّةَ، قَبْلَ الْفَجْرِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَالنَّجْمُ إِذَا هَوَىٰ
١ مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَىٰ ٢ وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ
يُوحَىٰ ٤ عَلَّمَهُ شَدِيدُ الْقُوَىٰ ٥ ذُو مِرَّةٍ فَاسْتَوَىٰ ٦ وَهُوَ بِالْأُفُقِ الْأَعْلَىٰ ٧
ثُمَّ دَنَا فَتَدَلَّى ٨ فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَىٰ ٩ فَأَوْحَىٰ إِلَىٰ عَبْدِهِ مَا أَوْحَىٰ ١٠ مَا
كَذَّبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَىٰ ١١ أَفَتَمْنُونَهُ عَلَىٰ مَا يَرَىٰ ١٢ وَلَقَدْ رَءَاهُ نَزْلَةً أُخْرَىٰ ١٣
عِنْدَ سِدْرَةِ الْمُنْتَهَىٰ ١٤ عِنْدَهَا جَنَّةُ الْمَأْوَىٰ ١٥ إِذْ يَغْشَى السِّدْرَةَ مَا يَغْشَىٰ ١٦
مَا زَاغَ الْبَصَرُ وَمَا طَغَىٰ ١٧ لَقَدْ رَأَىٰ مِنْ آيَاتِ رَبِّهِ الْكُبْرَىٰ ١٨﴾ [النجم].

❁ وَمِنْ مُعْجَزَاتِهِ أَيضًا؛ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ:

❁ انْشِقَاقُ الْقَمَرِ: آيَةٌ عَظِيمَةٌ أَعْطَاهَا اللَّهُ لِنَبِيِّهِ ﷺ دَلِيلًا عَلَى
نُبُوَّتِهِ، وَكَانَ ذَلِكَ فِي مَكَّةَ حِينَمَا طَلَبَ الْمُشْرِكُونَ مِنْهُ آيَةً.
❁ تَكْثِيرُ الْقَلِيلِ مِنَ الطَّعَامِ: وَقَدْ وَقَعَ هَذَا عَلَى يَدَيْهِ ﷺ أَكْثَرَ
مِنْ مَرَّةٍ.

❁ تَكْثِيرُ الْمَاءِ: وَنَبُعُهُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ الشَّرِيفَةِ.

❁ تَسْبِيحُ الطَّعَامِ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَهُوَ يُؤْكَلُ.

❁ إِبْرَاءُ الْمَرْضَى: وَشِفَاءُ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَلَى يَدَيْهِ ﷺ دُونَ
دَوَاءٍ حَسْبِي.

❁ أَدَبُ الْحَيَوَانِ مَعَهُ، وَإِذْعَانُ الْأَشْجَارِ إِلَيْهِ، وَحَنِينُ الْجَذَعِ لَهُ

ﷺ وَتَسْلِيمُ الْأَحْجَارِ عَلَيْهِ قَبْلَ التُّبُّوَةِ؛ صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ.
 قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنِّي لَأَعْرِفُ حَجْرًا بِمَكَّةَ كَانَ يُسَلِّمُ عَلَيَّ
 قَبْلَ أَنْ أُبْعَثَ؛ إِنِّي لَأَعْرِفُهُ الْآنَ» [مُسْلِمٌ: ٢٢٧٧].

❁ رُؤْيَتْهُ ﷺ مَنْ كَانَ خَلْفَهُ فِي الصَّلَاةِ: كَمَا يَرَى مَنْ هُوَ
 بَيْنَ يَدَيْهِ، قَالَ ﷺ: «أَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ؛ فَإِنِّي أَرَاكُمْ مِنْ وَرَاءِ
 ظَهْرِي» [مُسْلِمٌ: ٤٣٤].

❁ نَطَقَ ذِرَاعِ الشَّاةِ: الَّذِي قَدَّمَ لَهُ ﷺ لِيَأْكُلَهُ؛ بِأَنَّهُ مَسْمُومٌ.
 ❁ إِخْبَارُهُ بِبَعْضِ الْأُمُورِ الْغَيْبِيَةِ: الَّتِي وَقَعَتْ بَعِيدًا عَنْهُ فَوَرَّ
 وَقُوعَهَا، وَإِخْبَارُهُ عَنْ أُمُورٍ غَيْبِيَةٍ قَبْلَ حُدُوثِهَا؛ فَحَدَّثَتْ بَعْدَ ذَلِكَ
 كَمَا أَخْبَرَ بِهَا ﷺ.

عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: (لَقَدْ خُطَبَنَا النَّبِيُّ ﷺ خُطْبَةً،
 مَا تَرَكَ فِيهَا شَيْئًا إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ إِلَّا ذَكَرَهُ، عَلِمَهُ مَنْ عَلِمَهُ
 وَجَهَلَهُ مَنْ جَهَلَهُ؛ إِنْ كُنْتُ لَأَرَى الشَّيْءَ قَدْ نَسِيتُ، فَأَعْرِفُ مَا
 يَعْرِفُ الرَّجُلُ إِذَا غَابَ عَنْهُ فَرَأَاهُ فَعَرَفَهُ) [الْبُخَارِيُّ: ٦٦٠٤].
 ❁ إِجَابَةُ دُعَائِهِ ﷺ عَامَّةً.

❁ عُقُوبَةُ مَنْ لَمْ يُوقِّرْهُ ﷺ أَوْ يُوقِّرْ قَوْلَهُ، أَوْ أَمْرَهُ، وَنَهْيَهُ: عَنْ
 سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ: (أَنَّ رَجُلًا أَكَلَ عِنْدَ رَسُولِ
 اللَّهِ ﷺ بِشِمَالِهِ، فَقَالَ: «كُلْ بِيَمِينِكَ» قَالَ: لَا أَسْتَطِيعُ. قَالَ: «لَا



اسْتَطَعْتَ! مَا مَنَعَهُ إِلَّا الْكِبَرُ. قَالَ: فَمَا رَفَعَهَا إِلَيَّ فِيهِ ([مُسلم: ٢٠٢١]).

❁ **الانْتِقَامُ الْعَاجِلُ مِمَّنْ خَانَهُ وَعَانَدَهُ ﷺ :**

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿ سَنَسِمْهُ عَلَى الْخَرْطُومِ ۝١٦ ﴾ [القلم].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿ إِنَّا كَفَيْنَاكَ الْمُسْتَهْزِئِينَ ۝١٥ ﴾ [الحجر].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿ إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ الْأَبْتَرُ ۝١٤ ﴾ [الكوثر].

❁ **حِفْظُ اللَّهِ ﷻ لَهُ ﷺ وَكَفُّ الْأَعْدَاءِ عَنْهُ :**

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ أَبُو جَهْلٍ: هَلْ يُعْفَرُ مُحَمَّدٌ وَجْهَهُ بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ؟ قَالَ: فَقِيلَ: نَعَمْ. فَقَالَ: وَاللَّاتِ وَالْعُزَّى لَئِنْ رَأَيْتُهُ يَفْعَلُ ذَلِكَ لَأَطَّانٌ عَلَى رَقَبَتِهِ، أَوْ لَأَعْفَرَنَّ وَجْهَهُ فِي التُّرَابِ.

قَالَ: فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي - زَعَمَ لَيْطًا عَلَى رَقَبَتِهِ - قَالَ: فَمَا فَجِئْتُهُمْ مِنْهُ؛ إِلَّا وَهُوَ يَنْكُصُ عَلَى عَقْبِيهِ، وَيَتَّقِي بِيَدَيْهِ! قَالَ: فَقِيلَ لَهُ: مَا لَكَ؟ فَقَالَ: إِنَّ بَيْنِي وَبَيْنَهُ لَخَنْدَقًا مِنْ نَارٍ، وَهَوَلاً وَأَجْنَحَةً. فَقَالَ ﷺ: «لَوْ دَنَا مِنِّي لَاخْتَطَفْتُهُ الْمَلَائِكَةُ عُضْوًا عُضْوًا» [مُسلم: ٢٧٩٧].



الرُّكْنُ الْخَامِسُ

الإِيمَانُ بِالْيَوْمِ الْآخِرِ

❁ أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ: يَعْتَقِدُونَ بِكُلِّ مَا أَخْبَرَ بِهِ اللَّهُ ﷻ فِي كِتَابِهِ، وَأَخْبَرَ بِهِ رَسُولُهُ ﷺ فِي سُنَّتِهِ؛ مِمَّا يَكُونُ بَعْدَ الْمَوْتِ، حَتَّى يَدْخُلَ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ، وَأَهْلُ النَّارِ النَّارَ.

لَقَدْ أَكَّدَ اللَّهُ ﷻ ذِكْرَ الْيَوْمِ الْآخِرِ فِي كِتَابِهِ، وَكَرَّرَ ذِكْرَهُ فِي مَوَاضِعَ كَثِيرَةٍ، وَرَبَطَ الْإِيمَانَ بِهِ بِالْإِيمَانِ بِاللَّهِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ وَبِالْآخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ﴾ [البقرة].

❁ وَيُؤْمِنُونَ بِالْيَوْمِ الْآخِرِ؛ إِجْمَالًا، وَتَفْصِيلًا:

❁ إِجْمَالًا: يُؤْمِنُونَ بِوُجُودِ يَوْمٍ يَجْمَعُ اللَّهُ ﷻ فِيهِ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ؛ فَيُجَازِي كُلًّا بِعَمَلِهِ؛ فَفَرِيقٌ فِي الْجَنَّةِ، وَفَرِيقٌ فِي النَّارِ. وَأَمَّا تَفْصِيلًا: فَيُؤْمِنُونَ بِجَمِيعِ مَا ثَبَتَ ذِكْرُهُ فِي الْوَحْيَيْنِ.

❁ وَيُؤْمِنُونَ بِأَنَّ وَقْتَ قِيَامِ السَّاعَةِ؛ عِلْمُهُ عِنْدَ اللَّهِ لَا يَعْلَمُهُ أَحَدٌ إِلَّا هُوَ ﷻ فَعِلْمُهُ مِنْ خَصَائِصِ اللَّهِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ﴾ [لقمان]. وَإِذَا كَانَ اللَّهُ ﷻ قَدْ أَخْفَى وَقْتَ وَقُوعِ السَّاعَةِ عَلَى عِبَادِهِ؛ فَإِنَّهُ قَدْ جَعَلَ لَهَا أَمَارَاتٍ وَعَلَامَاتٍ وَأَشْرَاطًا تَدُلُّ عَلَى قُرْبِ وَقُوعِهَا، قَالَ تَعَالَى: ﴿فَهَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا السَّاعَةَ أَنْ تَأْتِيَهُمْ بَغْتَةً



فَقَدْ جَاءَ أَشْرَاطُهَا فَأَنَّى لَهُمْ إِذَا جَاءَتْهُمْ ذِكْرُهُمْ ﴿١٨﴾ [محمد].

❁ وَيُؤْمِنُونَ؛ بِكُلِّ مَا وَقَعَ، وَسَيَقَعُ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ الصُّغْرَى
وَالْكُبْرَى:

أَوَّلًا - عَلَامَاتُ السَّاعَةِ الصُّغْرَى:

هِيَ الَّتِي تَتَقَدَّمُ قِيَامَ السَّاعَةِ بِأَزْمَانٍ مُتَفَاوِتَةٍ وَمُتَطَاوِلَةٍ، وَتَكُونُ
مِنْ النَّوْعِ الْمُعْتَادِ، وَقَدْ يَظْهَرُ بَعْضُهَا مُصَاحِبًا لِلْأَشْرَاطِ الْكُبْرَى.
❁ فَمِنْ ذَلِكَ بَعَثَةُ النَّبِيِّ، وَخَتَمُ النَّبُوَّةِ وَالرَّسَالَةِ بِهِ، وَمَوْتُهُ ﷺ.

❁ فَتَحُ بَيْتِ الْمَقْدِسِ، وَمَوْتَانُ عَامٍّ، وَاسْتِيفَاضَةُ الْمَالِ وَالْخَيْرِ،
وَالْهُدْنَةُ مَعَ الرُّومِ، ثُمَّ غَدْرُهُمْ، وَاجْتِمَاعُهُمْ عَلَى قِتَالِ الْمُسْلِمِينَ،
وَأَنْتِشَارُ الْأَمْنِ وَالْعَدْلِ فِي أَرْضِ الْإِسْلَامِ.

❁ ظُهُورُ الْفِتَنِ الْعَظِيمَةِ فِي الْأُمَّةِ، وَخُرُوجُ الدَّجَالِينَ، وَأَدْعِيَاءِ
النَّبُوَّةِ، وَوَضْعُ الْأَحَادِيثِ الْمَكْذُوبَةِ وَرَفْضُ سُنَّتِهِ، وَكَثْرَةُ الْكَذِبِ،
وَعَدَمُ التَّثَبُّتِ فِي نَقْلِ الْأَخْبَارِ، وَرَفْعُ الْعِلْمِ، وَالتَّمَاسُّهُ عِنْدَ
الْأَصَاغِرِ، وَظُهُورُ الْجَهْلِ وَالْفَسَادِ، وَذَهَابُ الصَّالِحِينَ، وَاتِّبَاعُ
سُنَنِ الْأُمَمِ الْمَاضِيَةِ؛ مِنَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى، وَنَقْضُ عُرَا الْإِسْلَامِ
عُرْوَةَ عَزْوَةٍ، وَتَدَاعِي الْأُمَمِ عَلَى أُمَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ وَغُرَبَةِ الْإِسْلَامِ
وَأَهْلِهِ، وَكَثْرَةُ الْقَتْلِ، وَتَمَنِّي الْمَوْتِ، وَغِبْطَةُ أَهْلِ الْقُبُورِ، وَتَمَنِّي
الرَّجُلِ أَنْ يَكُونَ مَكَانَ الْمَيِّتِ مِنْ شِدَّةِ الْبَلَاءِ. وَكَثْرَةُ مَوْتِ



الْفَجَاءَةِ، وَالْمَوْتِ فِي الزَّلَازِلِ وَالْأَمْرَاضِ. وَقَلَّةُ عَدَدِ الرِّجَالِ، وَكَثْرَةُ
النِّسَاءِ، وَظُهُورُهُنَّ كَاسِيَاتٍ عَارِيَّاتٍ، وَتَفَشِّيَ الزِّنَى فِي الطُّرُقَاتِ،
وَظُهُورُ أَعْوَانِ الظُّلْمَةِ الَّذِينَ يَجْلِدُونَ النَّاسَ. وَاسْتِحْلَالُ الْمَعَازِفِ
وَالْخَمْرِ وَالزِّنَى وَالرِّبَا وَالْحَرِيرِ، وَظُهُورُ الْحَسَفِ وَالْمَسْخِ وَالْقَذْفِ،
وَتَضْيِيعُ الْأَمَانَةِ، وَإِسْنَادُ الْأَمْرِ إِلَى غَيْرِ أَهْلِهِ، وَزَعَامَةُ الْأَرَادِلِ مِنَ
النَّاسِ، وَارْتِفَاعُ أَسَافِلِهِمْ عَلَى خِيَارِهِمْ، وَوِلَادَةُ الْأَمَةِ رَبَّتْهَا.

وَالتَّطَاوُلُ فِي الْبُنْيَانِ، وَتَبَاهِي النَّاسِ فِي زَخْرَفَةِ الْمَسَاجِدِ،
وَتَقَارُبُ الزَّمَانِ، وَقَلَّةُ الْبَرَكَاتِ فِي الْأَوْقَاتِ، وَتَقَارُبُ الْأَسْوَاقِ،
وَكَثْرَةُ التَّجَارَةِ، وَوُجُودُ الْمَالِ الْكَثِيرِ فِي أَيْدِي النَّاسِ مَعَ عَدَمِ
الشُّكْرِ، وَكَثْرَةُ الشُّحِّ، وَكَثْرَةُ شَهَادَةِ الزُّورِ، وَكِتْمَانُ شَهَادَةِ الْحَقِّ.
وَظُهُورُ الْفَحْشِ وَالتَّفَحُّشِ، وَالتَّخَاصُمِ وَالتَّبَاغُضِ وَالتَّشَاحُنِ
وَقَطِيعَةِ الرَّحِمِ، وَالسَّلَامِ عَلَى الْمَعَازِفِ فَقَطْ، وَوُقُوعُ التَّنَاكُرِ بَيْنَ
النَّاسِ، وَالتَّهَاوُنُ بِالسُّنَنِ الَّتِي رَغِبَ فِيهَا الْإِسْلَامُ، وَتَشَبُّهُ الشُّيُوخِ
بِالشَّبَابِ، وَكَثْرَةُ الْأَمْطَارِ، وَقَلَّةُ النَّبَاتِ، وَانْتِفَاحُ الْأَهْلَةِ.

صَدُقَ رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ، وَتَغَيَّرَ الزَّمَانُ؛ حَتَّى تُعْبَدَ الْأَوْثَانُ، وَيَظْهَرَ
الشِّرْكُ فِي الْأُمَّةِ، وَكَلَامُ السَّبَاعِ وَالْجَمَادَاتِ لِلْإِنْسِ، وَحَسْرُ مَاءِ
الْفُرَاتِ عَنْ جَبَلٍ مِنْ ذَهَبٍ، وَمَا يَقَعُ فِي الْمَدِينَةِ حَيْثُ تَنْفِي
الْخَبَثِ؛ فَلَا يَبْقَى فِيهَا إِلَّا الْأَتْقِيَاءُ الصَّالِحُونَ، وَعَوْدَةُ جَزِيرَةِ
الْعَرَبِ؛ مُرُوجًا وَأَنْهَارًا، وَخُرُوجُ رَجُلٍ مِنْ قَحْطَانٍ يَدِينُ لَهُ النَّاسُ.



وَكَثَرَةُ الرُّومِ وَقِتَالُهُمُ لِلْمُسْلِمِينَ، وَقِتَالُ الْمُسْلِمِينَ لِلْيَهُودِ؛ حَتَّى يَقُولَ الْحَجَرُ وَالشَّجَرُ: «يَا مُسْلِمُ! يَا عَبْدَ اللَّهِ! هَذَا يَهُودِيٌّ خَلْفِي؛ فَتَعَالَ فَاقْتُلْهُ إِلَّا الْعَرْقَدَ، فَإِنَّهُ مِنْ شَجَرِ الْيَهُودِ» [مُسلَّم: ٢٩٢٢].

وَفَتَحَ «رُومًا» كَمَا فُتِحَتِ «الْقُسْطَنْطِينِيَّةُ» قَالَ ﷺ: «مَدِينَةُ هِرَقْلَ تَفْتَحُ أَوَّلًا» يَعْنِي قُسْطَنْطِينِيَّةَ [الإمام أحمد: ٦٦٤٥]. إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنْ عِلَامَاتِ «السَّاعَةِ الصُّغْرَى» الثَّابِتَةِ فِي الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ.

ثَانِيًا- عِلَامَاتُ السَّاعَةِ الْكُبْرَى:

هِيَ الْأُمُورُ الْعِظَامُ، وَالْأَشْرَاطُ الْجِسَامُ الَّتِي تُظْهَرُ قُرْبَ قِيَامِ السَّاعَةِ، وَتَكُونُ غَيْرَ مُعْتَادَةِ الْوُقُوعِ، وَإِذَا ظَهَرَتْ أَوَّلَ عِلَامَةٍ تَتَابَعَتِ الْعِلَامَاتُ الْأُخْرَى كَتَتَابَعِ الْحَرْزِ فِي النَّظَامِ، يَتَّبِعُ بَعْضُهَا بَعْضًا؛ فَإِذَا ظَهَرَتْ دَلَّتْ عَلَيْهَا، وَتَكُونُ السَّاعَةُ عَلَى إِثْرِهَا، وَمِنْهَا:

❁ ظُهُورُ الْمَهْدِيِّ، وَيَخْرُجُ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ، وَيُبَايِعُ لَهُ عِنْدَ الْكَعْبَةِ، وَحُكْمُهُ عَلَى مِنْهَاجِ النَّبُوَّةِ، يَمْلِكُ سَبْعَ سِنِينَ، يَمْلَأُ الْأَرْضَ قِسْطًا وَعَدْلًا بَعْدَ مَا مُلِئَتْ ظُلْمًا وَجَوْرًا، وَيُعْطِي الْمَالَ بِغَيْرِ عَدَدٍ، تَنَعُمُ الْأُمَّةُ فِي عَهْدِهِ؛ تُخْرِجُ الْأَرْضُ نَبَاتَهَا، وَتُمْطِرُ السَّمَاءُ قَطْرَهَا.

❁ خُرُوجُ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ الْأَعْوَرِ الْكَذَّابِ مِنْ جِهَةِ الْمَشْرِقِ مِنْ خُرَاسَانَ، وَمَعَهُ سَبْعُونَ أَلْفًا مِنَ الْيَهُودِ، مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ: «كَافِرٌ» وَيُظْهَرُ أَمْرُهُ لِلْمُسْلِمِينَ مَا بَيْنَ الشَّامِ وَالْعِرَاقِ، ثُمَّ لَا يَتْرُكُ بَلَدًا إِلَّا



دَخَلَهُ؛ إِلَّا مَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ، فَلَا يَسْتَطِيعُ دُخُولَهُمَا؛ لِأَنَّ الْمَلَائِكَةَ تَحْرُسُهُمَا، وَيَمْكُثُ فِي الْأَرْضِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا: يَوْمَ كَسَنَةِ، وَيَوْمَ كَشَفِهَا، وَيَوْمَ كَجُمُعَةٍ، وَسَائِرُ أَيَّامِهِ كَأَيَّامِنَا.

❁ نَزُولُ الْمَسِيحِ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ عِنْدَ الْمَنَازَةِ الْبَيْضَاءِ شَرْقِيَّ دِمَشْقِ الشَّامِ، وَيَكُونُ نَزُولُهُ عَلَى الطَّائِفَةِ الْمَنْصُورَةِ الَّتِي تُقَاتِلُ عَلَى الْحَقِّ، وَتَكُونُ مُجْتَمِعَةً لِقِتَالِ الدَّجَالِ؛ فَيَنْزِلُ وَقْتَ إِقَامَةِ الصَّلَاةِ، وَيُصَلِّي خَلْفَ أَمِيرِ تِلْكَ الطَّائِفَةِ، وَأَنَّهُ يَقْتُلُ الدَّجَالَ بِحَرَبَتِهِ بَبَابِ لُدِّ الشَّرْقِيِّ فِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ، وَيَحْكُمُ فِي الْأَرْضِ بِشَرِيعَةِ الْإِسْلَامِ؛ فَيَكْسِرُ الصَّلِيبَ، وَيَقْتُلُ الْخِنْزِيرَ، وَيَضَعُ الْجِزْيَةَ؛ فَلَا يَقْبَلُ إِلَّا الْإِسْلَامَ، وَيَسُودُ الْأَمْنُ وَالْأَمَانُ وَالرَّخَاءُ، وَتَرْفَعُ مِنَ الْأُمَّةِ الشَّحَنَاءُ وَالتَّبَاغُضُ وَالتَّحَاسُدُ، وَتَعُمُّ الْبَرَكَهُ، وَلَا يُرْغَبُ فِي اقْتِنَاءِ الْمَالِ؛ لِكَثْرَتِهِ، وَيَنْتَشِرُ السَّلَامُ.

❁ خُرُوجُ يَاجُوجَ وَمَاجُوجَ؛ وَهُمْ مِنْ كُلِّ حَدَبٍ يَنْسِلُونَ، يُهْلِكُونَ الْحَرثَ وَالنَّسْلَ، وَيُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا عَظِيمًا؛ فَيَسْلُطُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ دُودًا صَغِيرًا؛ فَيَمُوتُونَ مَوْتَ الْجَرَادِ، وَتَمْتَلِئُ الْأَرْضُ مِنْ نَتْنِهِمْ؛ فَيُرْسِلُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ طَيْرًا تَحْمِلُهُمْ وَتَطْرَحُهُمْ فِي الْأَرْضِ حَيْثُ شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ يُرْسِلُ اللَّهُ مَطَرًا يَغْسِلُ آثَارَهُمْ.

❁ وَقُوعُ الْخُسُوفَاتِ الثَّلَاثَةِ الْعَظِيمَةِ: خَسَفَ بِالْمَشْرِقِ، وَخَسَفَ بِالْمَغْرِبِ، وَخَسَفَ بِجَزِيرَةِ الْعَرَبِ.



خُرُوجِ الدُّخَانِ الْكَثِيفِ الَّذِي يَمَلَأُ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ .

طُلُوعِ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا ؛ فَلَا يَرَاهَا أَحَدٌ إِلَّا آمَنَ ، وَلَكِنْ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلِ ، وَلَا تُقْبَلُ تَوْبَةُ الْعَاصِي بَعْدَهَا .
خُرُوجِ دَابَّةِ الْأَرْضِ مِنْ مَوْضِعِهَا ، تُخَالِفُ مَا عَاهَدَ الْبَشَرُ ؛ إِذْ تُخَاطَبُ النَّاسَ وَتُكَلِّمُهُمْ .

خُرُوجِ نَارٍ مِنْ قَعْرِ عَدَنِ مِنْ بَحْرِ حَضْرَمَوْتِ ؛ تُحِيطُ بِالنَّاسِ مِنْ وَرَائِهِمْ فَتَسْوِقُهُمْ مِنْ كُلِّ جَانِبٍ إِلَى أَرْضِ الْمَحْشَرِ وَهِيَ بِلَادُ الشَّامِ .
❁ وَيُؤْمِنُونَ بِكُلِّ مَا يَكُونُ مِنْ أُمُورِ الْغَيْبِ قَبْلَ الْمَمَاتِ وَبَعْدَهُ ؛
مِمَّا أَخْبَرَ بِهِ اللَّهُ ﷻ وَرَسُولُهُ ﷺ مِنْ : سَكَرَاتِ الْمَوْتِ ، وَحُضُورِ مَلَائِكَةِ الْمَوْتِ ، وَفَرَحِ الْمُؤْمِنِ بِلِقَاءِ رَبِّهِ ﷻ وَحُضُورِ الشَّيَاطِينِ عِنْدَ الْمَوْتِ ، وَعَدَمِ قَبُولِ إِيْمَانِ الْكَافِرِ عِنْدَ الْمَوْتِ .

وَيُؤْمِنُونَ ؛ بِعَالَمِ الْبَرَزَخِ : وَهِيَ حَيَاةُ أَهْلِ الْقُبُورِ بَيْنَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ؛ تَسْتَقِرُّ فِيهَا أَرْوَاحُ الْمَوْتَى ، عَالَمٌ رُوحَانِيٌّ لَا يُقَاسُ مَا فِيهِ عَلَى الْعَالَمِ الْمَادِّي ؛ فَلَا تَحْكُمُهُ قَوَانِينُ الْمَكَانِ وَالزَّمَانِ وَالْمَادَّةِ ؛ بَلْ هُوَ عَالَمٌ آخَرُ لَهُ أَحْوَالُهُ وَأَسْرَارُهُ .

وَيُؤْمِنُونَ ؛ بِنَعِيمِ الْقَبْرِ وَعَذَابِهِ ، وَفَتْنَتِهِ لِلرُّوحِ وَالْجَسَدِ ، وَسُؤَالِ الْمَلَائِكِينَ ، وَأَنَّ أَرْوَاحَ أَهْلِ السَّعَادَةِ مُنْعَمَةٌ ، وَأَرْوَاحُ أَهْلِ الشَّقَاوَةِ



مُعَذِّبَةً، وَأَنَّ الشُّهَدَاءَ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ.

وَيُؤْمِنُونَ بِيَوْمِ الْقِيَامَةِ الْكُبْرَى؛ الَّذِي يُحْيِي اللَّهُ فِيهِ الْمَوْتَى، وَيَبْعَثُ الْعِبَادَ مِنْ قُبُورِهِمْ، ثُمَّ يُحَاسِبُهُمْ.

وَيُؤْمِنُونَ؛ بِالنَّفْخِ فِي الصُّورِ، وَأَنَّ إِسْرَافِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مُلْتَقِمُ الْقَرْنِ، مُنْتَظِرُ الْأَمْرِ بِالنَّفْخِ، وَهِيَ ثَلَاثُ نَفَخَاتٍ:

الْأُولَى: نَفْخَةُ الْفَزَعِ.

وَالثَّانِيَةُ: نَفْخَةُ الصَّعْقِ الَّتِي يَتَغَيَّرُ بِهَا الْعَالَمُ الْمُشَاهَدُ، وَيَخْتَلُ نِظَامُهُ، وَفِيهَا الْفَنَاءُ وَهَلَاكُ مَنْ قَضَى اللَّهُ إِهْلَاكَه.

وَالثَّالِثَةُ: نَفْخَةُ الْبَعْثِ وَالنُّشُورِ، وَالْقِيَامِ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ.

وَيُؤْمِنُونَ؛ بِالْبَعْثِ وَالنُّشُورِ، وَأَنَّ اللَّهَ يَبْعَثُ مَنْ فِي الْقُبُورِ؛ فَيَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ؛ حُفَاءً، عُرَاءً، غُرْلًا؛ تَدْنُو مِنْهُمْ الشَّمْسُ، فَيَعْرِفُونَ عَلَى قَدَرِ أَعْمَالِهِمْ، مِنْهُمْ مَنْ يُلْجِمُهُ الْعَرَقُ، وَأَوَّلُ مَنْ يُبْعَثُ وَتَنْشَقُّ عَنْهُ الْأَرْضُ نَبِيئًا مُحَمَّدًا عَلَيْهِ السَّلَامُ.

وَيُؤْمِنُونَ؛ بِأَنَّ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ الْعَظِيمِ يَخْرُجُ النَّاسُ مِنَ الْأَجْدَاثِ؛ كَأَنَّهُمْ جَرَادٌ مُنْتَشِرٌ مُسْرِعِينَ مُهْطِعِينَ إِلَى الدَّاعِ، وَقَدْ خَفَّتْ كُلُّ حَرَكَةٍ؛ حَيْثُ تُنْشَرُ صُحُفُ الْأَعْمَالِ، فَيُكْشَفُ الْمَخْبُوءُ، وَيَظْهَرُ الْمَسْتُورُ، وَيُكَلِّمُ اللَّهُ عِبَادَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُمْ تَرْجُمَانٌ، وَيُدْعَى النَّاسُ بِأَسْمَائِهِمْ وَأَسْمَاءِ آبَائِهِمْ.



وَيُؤْمِنُونَ؛ بِالْمِيزَانِ الَّذِي لَهُ كِفَتَانِ؛ تُوَزَنُ بِهِ أَعْمَالُ الْعِبَادِ، وَبِمَا يَكُونُ مِنْ نَشْرِ الدَّوَابِّ، وَهِيَ صَحَائِفُ الْأَعْمَالِ؛ فَاخِذْ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ، وَاخِذْ كِتَابَهُ بِشِمَالِهِ، أَوْ مِنْ وَرَاءِ ظَهْرِهِ، وَبِأَنَّ الصِّرَاطَ أَحَدٌ مِنَ السَّيْفِ، وَأَدَقُّ مِنَ الشَّعْرَةِ؛ مَنْصُوبٌ عَلَى مَتْنِ جَهَنَّمَ، يَتَجَاوَزُهُ الْأَبْرَارُ، وَيَزِلُّ عَنْهُ الْفَجَّارُ.

وَيُؤْمِنُونَ؛ بِأَنَّ الْجَنَّةَ وَالنَّارَ مَخْلُوقَتَانِ؛ مَوْجُودَتَانِ الْآنَ، لَا تَفْتَيَانِ أَبَدًا، وَلَا تَبِيدَانِ، وَالْجَنَّةُ: هِيَ دَارُ الثَّوَابِ، وَالنَّعِيمِ الدَّائِمِ الَّتِي أَعَدَّهَا اللَّهُ تَعَالَى لِلْمُسْلِمِينَ الْمُؤْمِنِينَ الْمُؤَحِّدِينَ الْأَبْرَارِ.

وَالنَّارُ: هِيَ دَارُ الْعِقَابِ الَّتِي أَعَدَّهَا اللَّهُ لِلْمُجْرِمِينَ وَالْكَافِرِينَ؛ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَالْمُلْحِدِينَ وَالْوَثْنِيِّينَ وَالْمُرْتَدِّينَ وَالْمُنَافِقِينَ، وَالْيَهُودِ وَالنَّصَارَى؛ مِمَّنْ لَمْ يُؤْمِنْ بِمُحَمَّدٍ ﷺ بَعْدَ بَعْثَتِهِ.

وَيُؤْمِنُونَ؛ بِعَدَمِ خُلُودِ عَصَاةِ الْمُؤَحِّدِينَ فِي النَّارِ؛ بَلْ يُعَذَّبُونَ بِقَدْرِ ذُنُوبِهِمْ، ثُمَّ يَكُونُ مَصِيرُهُمْ إِلَى الْجَنَّةِ، وَهُمْ الَّذِينَ دَخَلُوا النَّارَ بِمَعَاصٍ ارْتَكَبُوهَا غَيْرِ الْإِشْرَاقِ بِاللَّهِ تَعَالَى؛ لِأَنَّ الْمُشْرِكِينَ خَالِدُونَ فِي النَّارِ لَا يُخْرَجُونَ مِنْهَا أَبَدًا.

وَيُؤْمِنُونَ؛ بِأَنَّ أُمَّةَ مُحَمَّدٍ ﷺ أُولَى الْأُمَمِ مُحَاسَبَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ. وَأُولَى الْأُمَمِ فِي دُخُولِ الْجَنَّةِ، وَهُمْ ثُلُثُ أَهْلِ الْجَنَّةِ؛ بَلْ نِصْفُهُمْ. وَيُؤْمِنُونَ؛ بِحَوْضِ نَبِيِّنَا ﷺ فِي عَرَصَاتِ الْقِيَامَةِ، وَهُوَ أَوَّلُ مَا



يَتَجَهَّ إِلَيْهِ الْخَلْقُ بَعْدَ الْبَعْثِ: مَاؤُهُ أَشَدُّ بَيَاضًا مِنَ اللَّبَنِ، وَأَحْلَى مِنَ الْعَسَلِ، وَرِيحُهُ أَطْيَبُ مِنَ الْمِسْكِ، وَآيَتُهُ عَدَدُ نُجُومِ السَّمَاءِ؛ طُولُهُ مَسِيرَةُ شَهْرٍ، وَعَرْضُهُ مَسِيرَةُ شَهْرٍ، مَنْ شَرِبَ مِنْهُ لَا يَظْمَأُ أَبَدًا.

❁ وَيُشْبَثُونَ الشَّفَاعَةَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ:

الْمَقَامُ الْمَحْمُودُ لِنَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ ﷺ وَهِيَ الشَّفَاعَةُ الْعُظْمَى فِي أَهْلِ الْمَوْقِفِ لِفَضْلِ الْقَضَاءِ بَيْنَهُمْ.

وَشَفَاعَتُهُ ﷺ لِأَهْلِ الْجَنَّةِ؛ أَنْ يَدْخُلُوهَا، وَالرَّسُولُ ﷺ أَوَّلُ دَاخِلٍ فِيهَا.

وَشَفَاعَتُهُ ﷺ لِعَمِّهِ أَبِي طَالِبٍ؛ أَنْ يُخَفَّفَ عَنْهُ مِنَ الْعَذَابِ.

وَهَذِهِ الشَّفَاعَاتُ الثَّلَاثُ؛ خَاصَّةٌ بِالنَّبِيِّ ﷺ.

وَشَفَاعَتُهُ ﷺ لِرَفْعِ دَرَجَاتٍ بَعْضُ أُمَّتِهِ؛ مِمَّنْ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ إِلَى دَرَجَاتٍ عَلِيَا. وَشَفَاعَتُهُ ﷺ لِطَائِفَةٍ مِنْ أُمَّتِهِ؛ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ. وَشَفَاعَتُهُ ﷺ فِي أَقْوَامٍ؛ قَدْ تَسَاوَتْ حَسَنَاتُهُمْ وَسَيِّئَاتُهُمْ، فَيَشْفَعُ فِيهِمْ؛ لِيَدْخُلُوا الْجَنَّةَ.

وَشَفَاعَتُهُ ﷺ فِي أَقْوَامٍ اسْتَحَقُّوا النَّارَ، وَقَدْ أُمِرَ بِهِمْ إِلَى النَّارِ؛ أَلَّا يَدْخُلُوهَا. وَشَفَاعَتُهُ ﷺ فِي إِخْرَاجِ عَصَاةِ الْمُوحِدِينَ مِنَ النَّارِ؛ فَيَشْفَعُ لَهُمْ ﷺ فَيَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ.

وَيُشَارِكُ النَّبِيُّ ﷺ فِي هَذِهِ الشَّفَاعَةِ: الْمَلَائِكَةُ، وَالنَّبِيُّونَ،



وَالشَّهَدَاءُ، وَالصَّادِقُونَ، وَالصَّالِحُونَ، وَالْمُؤْمِنُونَ^(١).

ثُمَّ يُخْرِجُ اللَّهُ تَعَالَى مِنَ النَّارِ أَقْوَامًا بِغَيْرِ شَفَاعَةٍ؛ بَلْ بِفَضْلِهِ، وَمَنْنِهِ، وَكَرَمِهِ، وَإِحْسَانِهِ، وَرَحْمَتِهِ ﷻ.

❁ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ؛ يَشْفَعُ لِصَاحِبِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - أَيْضًا - كَمَا أَخْبَرَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «الصَّيَامُ وَالْقُرْآنُ؛ يَشْفَعَانِ لِلْعَبْدِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» [الإمام أحمد: ٦٦٢٦].

❁ فَأَمَّا الْكُفَّارُ، وَالْمُشْرِكُونَ؛ فَلَا شَفَاعَةَ لَهُمْ؛ لِقَوْلِهِ ﷻ:

﴿فَمَا تَنْفَعُهُمْ شَفَاعَةُ الشَّافِعِينَ﴾ (٤٨) [المدثر].

❁ وَيُؤْتَى بِالْمَوْتِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؛ فَيَذْبَحُ، كَمَا أَخْبَرَ النَّبِيُّ ﷺ.

❁ وَمَنْ أَعْظَمَ مَا يُنْعِمُ اللَّهُ ﷻ بِهِ عَلَى عِبَادِهِ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَمِنْ أَشَدِّ مَا يَحْزَنُ بِهِ أَهْلُ النَّارِ هُوَ الْبَقَاءُ الْأَبَدِيُّ.

وَالْمَوْتُ: أَمْرٌ مَعْنَوِيٌّ غَيْرُ مَحْسُوسٍ بِالرُّؤْيَا، وَلَكِنَّ اللَّهَ ﷻ يَجْعَلُهُ شَيْئًا مَرئيًا مُجَسَّمًا؛ فَيَذْبَحُ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ.



(١) وَشُتِرَتْ لَهُذِهِ الشَّفَاعَةُ شَرْطَانِ: الْأَوَّلُ: إِذْنُ اللَّهِ ﷻ لِلشَّافِعِ. الثَّانِي: رِضَا اللَّهِ ﷻ عَنِ الْمَشْفُوعِ لَهُ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَكَمْ مِنْ مَلِكٍ فِي السَّمَوَاتِ لَا تَفْعِي شَفَاعَتُهُمْ شَيْئًا إِلَّا مِنْ بَعْدِ أَنْ يَأْذَنَ اللَّهُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَرْضَى﴾ (٥٦) [النجم].

الرُّكْنُ السَّادُسُ

الإيمان بالقدر

❁ أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ: يَعْتَقِدُونَ اعْتِقَادًا جَازِمًا: أَنَّ كُلَّ خَيْرٍ وَشَرٍّ فِي الْوُجُودِ لَا يَكُونُ إِلَّا بِقَضَاءِ اللَّهِ وَقَدَرِهِ، وَأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَادِرٌ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ، لَا يَمْتَنِعُ عَلَيْهِ شَيْءٌ أَرَادَهُ، وَهُوَ فَعَالٌ لِمَا يُرِيدُ؛ فَكُلُّ شَيْءٍ لَا يَكُونُ إِلَّا بِإِرَادَتِهِ وَتَدْبِيرِهِ وَقُدْرَتِهِ وَلَا يَخْرُجُ عَنِ مَشِيئَتِهِ وَتَقْدِيرِهِ ﷻ وَاللَّهُ تَعَالَى عَلِمَ كُلَّ مَا كَانَ وَمَا يَكُونُ مِنَ الْأَشْيَاءِ قَبْلَ أَنْ تَكُونَ فِي الْأَزْلِ، وَعَلِمَ أَنَّهَا سَتَقَعُ فِي أَوْقَاتٍ مَعْلُومَةٍ عِنْدَهُ وَعَلَى صِفَاتٍ مَخْصُوصَةٍ؛ فَهِيَ تَقَعُ عَلَى حَسَبِ مَا قَدَرَهُ ﷻ فَهُوَ يَعْلَمُ الْمَوْجُودَ وَالْمَعْدُومَ وَالْمُمْكِنَ وَالْمُسْتَحِيلَ.

وَقَدَّرَ الْمَقَادِيرَ لِلْكَائِنَاتِ حَسَبَ مَا سَبَقَ بِهِ عِلْمُهُ وَاقْتَضَتْهُ حِكْمَتُهُ، وَعَلِمَ أَحْوَالَ عِبَادِهِ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَهُمْ، وَعَلِمَ أَرْزَاقَهُمْ، وَآجَالَهُمْ، وَأَعْمَالَهُمْ، وَمَا يَصِيرُونَ إِلَيْهِ مِنْ سَعَادَةٍ وَشَقَاوَةٍ، وَمَنْ مِنْهُمْ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَمَنْ مِنْهُمْ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، وَغَيْرَ ذَلِكَ مِنْ شُؤْنِهِمْ، وَكَتَبَ ذَلِكَ؛ فَكُلُّ مُحَدَّثٍ صَادِرٌ عَنْ عِلْمِهِ وَقُدْرَتِهِ وَإِرَادَتِهِ ﷻ.

وَحُلَاصَةُ الْقَوْلِ: أَنَّ الْقَدَرَ سَبَقَ بِهِ عِلْمُ اللَّهِ تَعَالَى، وَجَرَى بِهِ الْقَلَمُ مِمَّا هُوَ كَاتِبٌ إِلَى الْأَبَدِ؛ فَلَا بُدَّ مِنَ التَّسْلِيمِ التَّامِّ، وَالْإِدْعَانِ



المُطْلَقِ لِلَّهِ تَعَالَى فِي مَسْأَلَةِ الْقَدَرِ؛ لِأَنَّ الْقَدَرَ غَيْبٌ، وَالْغَيْبُ مَبْنَاهُ عَلَى التَّسْلِيمِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ قَدَرًا مَّقْدُورًا ۝٢٨﴾ [الأحزاب].

❁ وَيَعْتَقِدُونَ بِأَنَّ الْإِيمَانَ بِالْقَدَرِ؛ لَا يَتِمُّ إِلَّا بِأَرْبَعَةِ أُمُورٍ، وَتُسَمَّى «مَرَاتِبَ الْقَدَرِ» أَوْ «أَرْكَانَ الْقَدَرِ». وَهَذِهِ الْأُمُورُ؛ هِيَ الْمَدْخُلُ الصَّحِيحُ لِفَهْمِ مَسْأَلَةِ الْقَدَرِ، وَلَا يَتِمُّ الْإِيمَانُ بِالْقَدَرِ إِلَّا بِتَحْقِيقِ جَمِيعِ أَرْكَانِهِ، وَعَلَى الْوَجْهِ الصَّحِيحِ؛ لِأَنَّهَا مُتَكَامِلَةٌ، وَبَعْضُهَا مُرْتَبِطٌ بِبَعْضٍ؛ فَمَنْ أَقْرَبَهَا جَمِيعًا؛ اكْتَمَلَ إِيْمَانُهُ بِالْقَدَرِ، وَمِنْ انْتَقَصَ وَاحِدًا مِنْهَا، أَوْ أَنْكَرَهُ؛ فَقَدْ اخْتَلَّ إِيْمَانُهُ بِالْقَدَرِ.

❁ الْمَرْتَبَةُ الْأُولَى: الْعِلْمُ: وَهُوَ الْإِيمَانُ بِأَنَّ اللَّهَ عَالِمٌ بِكُلِّ شَيْءٍ؛ فَعِلْمُهُ مُحِيطٌ بِمَا كَانَ وَمَا سَيَكُونُ، وَمَا لَمْ يَكُنْ لَوْ كَانَ كَيْفَ يَكُونُ؛ جُمْلَةً وَتَفْصِيلًا، وَلَا يَعْزُبُ عَنْ عِلْمِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ فِي السَّمَوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ. وَأَنَّهُ عَلِمَ مَا الْخَلْقُ عَامِلُونَ قَبْلَ خَلْقِهِمْ، وَعَلِمَ أَرْزَاقَهُمْ وَآجَالَهُمْ، وَأَقْوَالَهُمْ، وَأَعْمَالَهُمْ، وَحَرَكَاتِهِمْ، وَسَكَنَاتِهِمْ، وَعَلِمَ الشَّقِيَّ مِنْهُمْ وَالسَّعِيدَ، وَذَلِكَ بِعِلْمِهِ الْقَدِيمِ الَّذِي هُوَ مَوْصُوفٌ بِهِ أَزْلًا وَأَبَدًا، قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ۝١١٥﴾ [التوبة].

الْمَرْتَبَةُ الثَّانِيَةُ: الْكِتَابَةُ: وَهِيَ الْإِيمَانُ بِأَنَّ اللَّهَ كَتَبَ مَا سَبَقَ بِهِ عِلْمُهُ مِنْ مَقَادِيرِ الْخَلَائِقِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ فِي اللُّوحِ الْمَحْفُوظِ، وَهُوَ الْكِتَابُ الَّذِي لَمْ يُفَرِّطْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ؛ فَكُلُّ مَا جَرَى وَمَا



يَجْرِي وَكُلُّ كَائِنٍ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ؛ هُوَ مَكْتُوبٌ عِنْدَ اللَّهِ ﷻ فِي أُمِّ الْكِتَابِ، وَيُسَمَّى: الذُّكْرُ، وَالْإِمَامُ، وَالْكِتَابُ الْمُبِينُ، قَالَ تَعَالَى:

﴿وَكُلُّ شَيْءٍ أَحْصَيْنَاهُ فِي إِمَامٍ مُبِينٍ﴾ [يس: .]

الْمَرْتَبَةُ الثَّالِثَةُ: الْإِرَادَةُ وَالْمَشِيئَةُ: أَيُّ: إِنَّ كُلَّ مَا يَجْرِي فِي هَذَا الْكَوْنِ كَائِنٌ بِإِرَادَةِ اللَّهِ وَمَشِيئَتِهِ الدَّائِرَةِ بَيْنَ الرَّحْمَةِ وَالْحِكْمَةِ؛ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ بِرَحْمَتِهِ وَفَضْلِهِ وَيُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ بِحِكْمَتِهِ وَعَدْلِهِ، لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ؛ لِكَمَالِ حِكْمَتِهِ وَسُلْطَانِهِ، وَهُمْ يُسْأَلُونَ، وَمَا وَقَعَ مِنْ ذَلِكَ فَإِنَّهُ مُطَابِقٌ لِعِلْمِهِ السَّابِقِ الْمَكْتُوبِ فِي اللُّوحِ الْمَحْفُوظِ؛ فَمَشِيئَةُ اللَّهِ تَعَالَى نَافِذَةٌ، وَقُدْرَتُهُ شَامِلَةٌ، مَا شَاءَ اللَّهُ كَانَ، وَمَا لَمْ يَشَأْ لَمْ يَكُنْ؛ فَلَا يَخْرُجُ شَيْءٌ عَنْ إِرَادَتِهِ وَمَشِيئَتِهِ أَلْبَتَّةَ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ [التكوير: .]

❁ الْمَرْتَبَةُ الرَّابِعَةُ: الْخَلْقُ: وَهِيَ الْإِيمَانُ بِأَنَّ اللَّهَ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ لَا خَالِقَ غَيْرُهُ، وَلَا رَبَّ سِوَاهُ، وَأَنَّ كُلَّ مَنْ سِوَى اللَّهِ مَخْلُوقٌ، مُوجَدٌ مِنَ الْعَدَمِ، كَائِنٌ بَعْدَ أَنْ لَمْ يَكُنْ؛ فَهُوَ خَالِقُ كُلِّ عَامِلٍ وَعَمَلِهِ، وَكُلِّ مُتَحَرِّكِ وَحَرَكَتِهِ؛ فَلَا يَقَعُ فِي هَذَا الْكَوْنِ شَيْءٌ إِلَّا وَهُوَ خَالِقُهُ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقَدَرَهُ تَقْدِيرًا﴾ [الفرقان: .]

وَأَنَّ اللَّهَ ﷻ هُوَ الْخَالِقُ الْمُتَفَرِّدُ بِالْخَلْقِ وَالْإِيجَادِ؛ فَهُوَ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ بِلَا اسْتِثْنَاءٍ، قَالَ تَعَالَى: ﴿اللَّهُ خَلِقَ كُلَّ شَيْءٍ﴾ [الزمر: ٦٢: .]



﴿ وَيُؤْمِنُونَ بِأَنَّ اللَّهَ ﴿١٤٣﴾ يُحِبُّ الطَّاعَةَ، وَيَأْمُرُ بِهَا، وَيُكَافِئُ عَلَيْهَا، وَيَكْرَهُ الْمَعْصِيَةَ، وَيَنْهَى عَنْهَا، وَيُعَاقِبُ عَلَيْهَا، يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ بِفَضْلِهِ وَمَنْهُ، وَيُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ بِعَدْلِهِ وَحِكْمَتِهِ. وَلَا حُجَّةَ لِمَنْ أَضَلَّهُ اللَّهُ ﴿١٤٤﴾ وَلَا عُذْرَ لَهُ؛ لِأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَرْسَلَ الرُّسُلَ؛ لِقَطْعِ الْحُجَّةِ، وَأَضَافَ عَمَلَ الْعَبْدِ إِلَيْهِ، وَجَعَلَهُ كَسْبًا لَهُ، وَلَمْ يُكَلِّفْهُ إِلَّا بِمَا يَسْتَطِيعُ، قَالَ تَعَالَى: ﴿الْيَوْمَ نَجْزِي كُلَّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ لَا ظُلْمَ الْيَوْمَ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ ﴿١٤٥﴾﴾ [غافر]. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا ﴿١٤٦﴾﴾ [النساء]. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيُكْفُرْ﴾ [الكهف: ٢٩].

﴿ وَيُؤْمِنُونَ بِأَنَّ الشَّرَّ لَا يُنْسَبُ إِلَى اللَّهِ ﴿١٤٧﴾ لَا فِي ذَاتِهِ وَلَا فِي أَسْمَائِهِ وَلَا فِي صِفَاتِهِ وَلَا فِي أَفْعَالِهِ؛ وَذَلِكَ لِكَمَالِ صِفَاتِهِ وَرَحْمَتِهِ وَعَدْلِهِ؛ لِأَنَّهُ تَعَالَى أَمَرَ بِالْهُدَى وَالْإِحْسَانِ وَالْخَيْرِ، وَنَهَى عَنِ الشَّرِّ وَالْكُفْرِ وَالضَّلَالِ وَالْعِصْيَانِ. وَإِنَّمَا يَكُونُ الشَّرُّ بِمُقْتَضَى حِكْمَتِهِ، وَإِرَادَتِهِ، وَيَكُونُ فِي مَخْلُوقَاتِهِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنْ نَفْسِكَ﴾ [النساء: ٧٩].

وَاللَّهُ مُنَزَّهٌ عَنِ الظُّلْمِ، مُتَّصِفٌ بِالْعَدْلِ الْمُطْلَقِ؛ فَلَا يَظْلِمُ أَحَدًا مِنْ خَلْقِهِ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا ﴿١٤٨﴾﴾ [الكهف]. ﴿ وَيَعْتَقِدُونَ بِأَنَّ اللَّهَ خَلَقَ الْإِنْسَانَ وَأَفْعَالَهُ، وَجَعَلَ لَهُ إِرَادَةً وَقُدْرَةً وَاخْتِيَارًا وَمَشِئَةً، وَهَبَهَا اللَّهُ تَعَالَى لَهُ؛ لِتَكُونَ أَفْعَالُهُ مِنْهُ

حَقِيقَةً لَا مَجَازًا، ثُمَّ جَعَلَ لَهُ عَقْلًا يُمَيِّزُ بِهِ بَيْنَ الْخَيْرِ وَالشَّرِّ، وَلَنْ يُحَاسِبَهُ إِلَّا عَلَى أَعْمَالِهِ الَّتِي هِيَ بِمَحْضِ إِرَادَتِهِ وَاخْتِيَارِهِ، فَلَا نِسَانَ غَيْرُ مُجْبَرٍ؛ بَلْ لَهُ مَشِئَةٌ وَاخْتِيَارٌ، فَهُوَ يَخْتَارُ أَفْعَالَهُ وَعَقَائِدَهُ؛ إِلَّا أَنَّهُ تَابِعٌ فِي مَشِئَتِهِ لِمَشِئَةِ اللَّهِ تَعَالَى. وَكُلُّ مَا شَاءَ اللَّهُ كَانَ، وَمَا لَمْ يَشَأْ لَمْ يَكُنْ؛ فَاللَّهُ تَعَالَى هُوَ الْخَالِقُ لِأَفْعَالِ الْعِبَادِ، وَهُمْ الْفَاعِلُونَ لَهَا حَقِيقَةً لِلْخَيْرِ وَالشَّرِّ؛ فَهِيَ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى خَلْقًا وَإِجَادًا وَتَقْدِيرًا، وَمِنْ الْعَبْدِ فِعْلًا وَكَسْبًا وَمُبَاشَرَةً.

قَالَ تَعَالَى: ﴿لِمَنْ شَاءَ مِنْكُمْ أَنْ يَسْتَقِيمَ ۖ وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ ۝﴾ [النكوير].

وَقَالَ ﷺ: «اعْمَلُوا فَكُلُّ مَيْسَرٍ لِمَا خُلِقَ لَهُ» [البخاري: ٤٩٤٨].
وَلَقَدْ رَدَّ اللَّهُ عَلَى الْمُشْرِكِينَ حِينَ احْتَجُّوا بِالْقَدَرِ، بِقَوْلِهِ تَعَالَى:
﴿سَيَقُولُ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا وَلَا آبَاؤُنَا وَلَا حَرَمْنَا مِنْ شَيْءٍ كَذَلِكَ كَذَبَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ حَتَّى دَأُّوا بِأَسْنَانًا فُلْ هَلْ عِنْدَكُمْ مِنْ عِلْمٍ فَتُخْرِجُوهُ لَنَا إِنْ تَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنْ أَنْتُمْ إِلَّا تَخْرُصُونَ ۝﴾ [الأنعام].
❖ وَيُؤْمِنُونَ بِأَنَّ تَقْدِيرَ اللَّهِ لِلْأَشْيَاءِ عَلَى نَوْعَيْنِ:

النَّوعُ الْأَوَّلُ: التَّقْدِيرُ الْعَامُّ الشَّامِلُ لِكُلِّ كَائِنٍ، وَهُوَ الْمَكْتُوبُ فِي اللَّوْحِ الْمَحْفُوظِ؛ فَقَدْ كَتَبَ اللَّهُ مَقَادِيرَ كُلِّ شَيْءٍ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ.
النَّوعُ الثَّانِي: تَقْدِيرٌ مُفَصَّلٌ لِهَذَا التَّقْدِيرِ الْعَامِّ، وَهُوَ عَلَى أَنْوَاعٍ:



❁ التَّقْدِيرُ الْعُمَرِيُّ: هُوَ مَا يَجْرِي عَلَى كُلِّ إِنْسَانٍ فِي مُدَّةِ عُمُرِهِ فِي هَذِهِ الدُّنْيَا؛ فَيُكْتَبُ ذَلِكَ لِلْإِنْسَانِ وَهُوَ فِي بَطْنِ أُمِّهِ.

❁ التَّقْدِيرُ الْحَوْلِيُّ: هُوَ مَا يُقَدَّرُ فِي لَيْلَةِ الْقَدَرِ؛ مِنْ أَوَامِرِ اللَّهِ ﷻ الْمُحْكَمَةِ الْمُتَقَنَّةِ الَّتِي تَقَعُ فِي ذَلِكَ الْعَامِ؛ مِنَ اللُّوحِ الْمَحْفُوظِ إِلَى الصُّحُفِ الَّتِي بَأَيْدِي الْمَلَائِكَةِ الْكَرَامِ.

❁ التَّقْدِيرُ الْيَوْمِيُّ: هُوَ مَا يُقَدَّرُ مِنْ حَوَادِثِ الْيَوْمِ مِنْ حَيَاةٍ وَمَوْتٍ، وَعِزٍّ وَذُلٍّ، وَغَيْرِ ذَلِكَ.

❁ وَيَعْتَقِدُونَ أَنَّ أَصْلَ الْقَدَرِ سِرُّ اللَّهِ تَعَالَى فِي خَلْقِهِ، لَمْ يَطْلَعْ عَلَيْهِ مَلَكٌ مُقَرَّبٌ، وَلَا نَبِيٌّ مُرْسَلٌ، وَلَا يَعْلَمُهُ أَحَدٌ مِنَ الْخَلْقِ إِلَّا بَعْدَ وَقُوعِهِ. وَالتَّعَمُّقُ وَالنَّظَرُ فِي ذَلِكَ؛ ضَلَالَةٌ، وَذَرِيعَةٌ لِلْخِذْلَانِ وَالْحِزْمَانِ؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى طَوَى عِلْمَ الْقَدَرِ عَنْ أَنْامِهِ، وَنَهَاهُمْ عَنْ مَرَامِهِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ ۝٣٦﴾ [الأنبياء].

❁ وَيُسَلَّمُونَ تَسْلِيمًا مُطْلَقًا لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ كُلٌّ عِنْدَ اللَّهِ ۝٣٧﴾ فَمَالِ هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا ۝٣٨﴾ [النساء].

وَيَحَاجُّونَ بِهِ مَنْ خَالَفَهُمْ.

❁ وَبِالْإِيمَانِ الصَّحِيحِ بِالْقَدَرِ - كَمَا كَانَ يُؤْمِنُ بِهِ السَّلَفُ الصَّالِحُ - يُصْبِحُ الْعَبْدُ مُؤْمِنًا بِرَبِّهِ حَقًّا وَصِدْقًا.



الأصل الثاني

مُسَمَّى الْإِيمَانِ

❁ وَمِنْ أَصُولِ عَقِيدَةِ السَّلَفِ الصَّالِحِ؛ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ:
أَنَّ الْإِيمَانَ ^(١): اعْتِقَادٌ وَقَوْلٌ وَعَمَلٌ؛ يَزِيدُ بِالطَّاعَةِ، وَيَنْقُصُ
بِالْمَعْصِيَةِ.

أَيُّ: هُوَ اعْتِقَادٌ بِالْقَلْبِ، وَقَوْلٌ بِاللِّسَانِ، وَعَمَلٌ بِالْجَوَارِحِ.
هُوَ: قَوْلُ الْقَلْبِ، وَقَوْلُ اللِّسَانِ، وَعَمَلُ الْقَلْبِ، وَعَمَلُ الْجَوَارِحِ.
فَقَوْلُ الْقَلْبِ: اعْتِقَادُهُ وَتَصَدِيقُهُ، وَإِقْرَارُهُ وَإِيقَانُهُ.

(١) الْإِيمَانُ لُغَةً: التَّصَدِيقُ، وَالْإِقْرَارُ، وَإِظْهَارُ الْخُضُوعِ. وَشَرْعًا: هُوَ جَمِيعُ الطَّاعَاتِ
الْبَاطِنَةِ وَالظَّاهِرَةِ. الْبَاطِنَةُ: كَأَعْمَالِ الْقَلْبِ، وَهِيَ تَصَدِيقُ الْقَلْبِ وَإِقْرَارُهُ. وَالظَّاهِرَةُ:
كَأَعْمَالِ الْبَدَنِ مِنَ الْوَاجِبَاتِ وَالْمَنْدُوبَاتِ. فَيَجِبُ أَنْ يَتَّبَعَ ذَلِكَ كُلُّهُ: قَوْلُ اللِّسَانِ،
وَعَمَلُ الْجَوَارِحِ، وَلَا يُجْزَى وَاحِدٌ مِنَ الثَّلَاثَةِ إِلَّا بِالْآخِرِ؛ لِأَنَّ أَعْمَالَ الْجَوَارِحِ دَاخِلَةٌ
فِي مُسَمَّى الْإِيمَانِ وَجْزٌ مِنْهُ، وَلَا يَقُومُ الْإِيمَانُ إِلَّا بِهَا؛ فَإِذَا تَجَرَّدَ التَّصَدِيقُ عَنِ الْعَمَلِ
فَلَا فَائِدَةَ فِيهِ؛ لَوْ كَانَ التَّصَدِيقُ الْمَجْرُودُ عَنِ الْعَمَلِ يَنْفَعُ أَحَدًا لَنَفَعَ إِبْلِيسُ فَقَدْ كَانَ
يَعْرِفُ حَقًّا أَنَّ اللَّهَ وَاحِدًا لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مَصِيرَهُ لَا شَكَّ إِلَى اللَّهِ وَلَكِنْ عِنْدَمَا جَاءَهُ
الْأَمْرُ الْإِلَهِيُّ: ﴿أَسْجُدُوا لِأَدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ أَلَىٰ وَاسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ﴾ ❁
[البقرة]. لَمْ يَشْفَعْ لَهُ عِلْمُهُ بِالْوَحْدَانِيَّةِ وَالرُّبُوبِيَّةِ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يُحَقِّقْ تَوْحِيدَ الْعِبَادَةِ؛
الَّذِي مِنْ أَجْلِهِ خَلَقَ اللَّهُ تَعَالَى الْخَلْقَ. إِذْنِ! التَّصَدِيقُ الْمَجْرُودُ عَنِ الْعَمَلِ لَا قِيَمَةَ لَهُ
عِنْدَ رَبِّ الْعَالَمِينَ؛ هَذَا هُوَ فَهْمُ أُمَّةِ السَّلَفِ الصَّالِحِ لِحَقِيقَةِ الْإِيمَانِ.



وَقَوْلُ اللَّسَانِ: هُوَ النُّطْقُ بِالشَّهَادَتَيْنِ، وَالْإِقْرَارُ بِلَوَازِمِهِمَا.
وَعَمَلُ الْقَلْبِ: نِيَّتُهُ، وَتَسْلِيمُهُ، وَإِخْلَاصُهُ، وَإِذْعَانُهُ، وَرَجَاؤُهُ،
وَحُضُوعُهُ، وَانْقِيَادُهُ، وَحُبُّهُ، وَإِرَادَتُهُ.

وَعَمَلُ الْجَوَارِحِ: فِعْلُ الْمَأْمُورَاتِ، وَتَرْكُ الْمَنْهِيَّاتِ.

❁ فَمَنْ أَتَى بِجَمِيعِهَا فَقَدْ اكْتَمَلَ إِيمَانُهُ، وَمَنْ أَتَى بِاثْنَيْنِ لَمْ
يَصِحَّ إِيمَانُهُ؛ لِأَنَّ الْأَعْمَالَ عِنْدَهُمْ جُزْءٌ مِنَ الْإِيمَانِ، وَالْإِيمَانُ
بِدُونِ عَمَلٍ لَا يَصِحُّ، وَأَجْمَعَ عَلَى هَذَا الْقَوْلِ أَئِمَّتُهُمْ، فَقَالُوا:
(لَا إِيمَانَ إِلَّا بِالْعَمَلِ، وَلَا قَوْلَ وَلَا عَمَلٍ إِلَّا بِالنِّيَّةِ، وَلَا قَوْلَ
وَلَا عَمَلٍ وَلَا نِيَّةٍ؛ إِلَّا بِمُوَافَقَةِ السُّنَّةِ) ^(١).

❁ وَلِذَا جَاءَ وَصَفُ الْمُؤْمِنِينَ حَقًّا فِي الْقُرْآنِ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا
وَعَمِلُوا بِمَا آمَنُوا بِهِ؛ مِنْ أَصُولِ الدِّينِ وَفُرُوعِهِ، وَظَاهِرِهِ وَبَاطِنِهِ،
وُظْهِرَتْ آثَارُهُ فِي عَقَائِدِهِمْ وَأَقْوَالِهِمْ وَأَعْمَالِهِمْ؛ فَوَصَفَهُمُ اللَّهُ
بِصِفَاتٍ زَائِدَةٍ عَلَى التَّصْدِيقِ؛ إِذْ وَصَفَهُمْ بِالْخِصَالِ الثَّلَاثِ: اعْتِقَادِ
الْقَلْبِ، وَإِقْرَارِ اللِّسَانِ، وَعَمَلِ الْجَوَارِحِ؛ فَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ
الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَى
رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ۝ الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ ۝ أُولَٰئِكَ هُمُ
الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا لَهُمْ دَرَجَاتٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَمَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ ۝﴾ [الأنفال].

(١) هذه القاعدة مقررة ومشهورة عن أئمة السلف؛ كما رواه الإمامان اللالكائي وابن بطّة.

❖ وَقَدْ قَرَنَ اللَّهُ ﷻ الْإِيمَانَ مَعَ الْعَمَلِ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْآيَاتِ:
قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ كَانَتْ لَهُمْ جَنَّاتُ
الْفِرْدَوْسِ نُزُلًا ۖ﴾ [الكهف: ١٧].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَمُوا تَتَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةُ
أَلَّا تَخَافُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَبْشِرُوا بِالْجَنَّةِ الَّتِي كُنْتُمْ تُوعَدُونَ ۚ﴾ [فصلت: ٣].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَتِلْكَ الْجَنَّةُ الَّتِي أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ۖ﴾ [الزخرف: ٣١].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَالْعَصْرِ ۝١ إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ ۝٢ إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا
وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ ۝٣﴾ [العصر: ٣].

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «قُلْ: آمَنْتُ بِاللَّهِ، ثُمَّ اسْتَقِم» [مسلم: ٣٨].
وَقَالَ ﷺ: «الْإِيمَانُ بِضْعٌ وَسَبْعُونَ شُعْبَةً؛ فَأَفْضَلُهَا قَوْلُ: لَا
إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَدْنَاهَا إِمَاطَةُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ، وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ
الْإِيمَانِ» [مسلم: ٣٥].

❖ فَهَذِهِ الْأَدِلَّةُ؛ تُثَبِّتُ أَنَّ الْأَعْمَالَ جُزْءٌ مِنَ الْإِيمَانِ، وَدَاخِلَةٌ
فِي مُسَمَّاهُ، وَأَنَّهَا رُكْنٌ فِيهِ؛ لَا يَنْفَعُ وَلَا يَقُومُ الْإِيمَانُ إِلَّا بِهَا. وَلَا
يَنْفَعُ التَّصَدِيقُ وَلَا الْقَوْلُ بِدُونِ الْعَمَلِ وَأَدَاءِ الْفَرَائِضِ، وَأَنَّ الْإِيمَانَ
وَالْعَمَلَ الصَّالِحَ؛ سَيَّانٍ وَقَرِينَانِ، لَا يَنْفَكُ أَحَدُهُمَا عَنِ الْآخَرِ؛ لِأَنَّهُ
لَا يُمَكِّنُ قِيَامَ الْإِيمَانِ بِالْقَلْبِ مِنْ غَيْرِ تَصَدِيقِ الْبَدَنِ ذَلِكَ بِالْأَعْمَالِ
الصَّالِحَةِ. وَلَمْ يَثْبُتْ فِي الْوَحْيَيْنِ؛ الْمَدْحُ وَالشَّائِءُ عَلَى إِيْمَانٍ خَالٍ مِنْ
عَمَلٍ أَلْبَتَّةَ، إِلَّا عَلَى إِيْمَانٍ مَعَهُ الْعَمَلُ الْبَاطِنُ وَالظَّاهِرُ.



❁ فَأَلِيْمَانُ وَالْعَمَلُ مُتَلَاْزِمَانِ لَا يَنْفَكُ أَحَدُهُمَا عَنِ الْآخَرِ، وَالْعَمَلُ صُورَةُ الْإِيْمَانِ وَجَوْهَرُهُ، وَهُوَ مِنْ لَوَازِمِهِ وَمُقْتَضِيَاتِهِ ^(١).

❁ وَيَعْتَقِدُونَ: أَنَّ الْإِيْمَانَ دَرَجَاتٌ وَشُعَبٌ؛ يَزِيدُ بِالطَّاعَةِ حَتَّى يَكُونَ كَالْجَبَلِ، وَيَنْقُصُ بِالْمَعْصِيَةِ حَتَّى لَا يَبْقَى مِنْهُ شَيْءٌ، وَأَنَّ أَهْلَهُ يَتَفَاْضِلُونَ فِي إِيْمَانِهِمْ عَلَى حَسَبِ عِلْمِهِمْ وَعَمَلِهِمْ؛ فَبَعْضُهُمْ أَكْمَلُ إِيْمَانًا مِنْ بَعْضٍ.

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا مَا أَنْزَلْتُ سُورَةً فَمِنْهُمْ مَن يَقُولُ أَيُّكُمْ زَادَتْهُ هَذِهِ إِيْمَانًا فَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا فَرَادَتْهُمْ إِيْمَانًا وَهُمْ يَسْتَبْشِرُونَ ﴾ [التوبة].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَيَزِدَادُ الَّذِينَ ءَامَنُوا إِيْمَانًا ﴾ [المائدة: ٣١].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ ءَايَتُهُ زَادَتْهُمْ إِيْمَانًا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴾ [الأنفال].

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ أَحَبَّ لِلَّهِ، وَأَبْغَضَ لِلَّهِ؛ فَقَدْ اسْتَكْمَلَ الْإِيْمَانَ» [أبو داود: ٤٦٨١]. وَقَالَ ﷺ: «مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيَغَيِّرْهُ بِيَدِهِ؛ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيْمَانِ» [مسلم: ٤٩].

❁ وَهَكَذَا تَعَلَّمَ الصَّحَابَةُ الْكِرَامُ وَفَهِمُوا مِنَ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ

(١) المراد بالعمل؛ عموم العمل الذي أمر به الشارع. أي جنسه لا أفراد؛ لأنَّ جنس العمل ركنٌ من الإيمان وشرطٌ في صحته، وليس كلُّ فردٍ من أفراد العمل ركنًا فيه.

الإِيمَانُ: اعتِقَادُ وَقَوْلٌ وَعَمَلٌ؛ يَزِيدُ بِأَعْمَالِ الْقَلْبِ وَالْجَوَارِحِ،
وَبَقَوْلِ اللِّسَانِ كَالطَّاعَاتِ وَالْعِبَادَاتِ، وَيَنْقُصُ بِأَعْمَالِ الْقَلْبِ
وَالْجَوَارِحِ وَبَقَوْلِ اللِّسَانِ؛ كَفِعْلِ الْمُحَرَّمَاتِ وَالْمَعَاصِي وَالْمُنْكَرَاتِ.
وَأَنَّ أَهْلَهُ مُتَفَاضِلُونَ؛ مِنْهُمْ السَّابِقُ بِالْخَيْرَاتِ، وَمِنْهُمْ الْمُتَقَصِّدُ،
وَمِنْهُمْ الظَّالِمُ لِنَفْسِهِ، وَمِنْهُمْ الْمُحْسِنُ، وَمِنْهُمْ الْمُؤْمِنُ، وَمِنْهُمْ
الْمُسْلِمُ، لَيْسُوا عِنْدَ اللَّهِ سَوَاءً؛ بَلْ فَضَّلَ اللَّهُ تَعَالَى بَعْضَهُمْ عَلَى
بَعْضٍ، وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ.

❁ قَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام: (الصَّبْرُ مِنَ الْإِيمَانِ بِمَنْزِلَةِ
الرَّأْسِ مِنَ الْجَسَدِ، مَنْ لَا صَبْرَ لَهُ لَا إِيمَانَ لَهُ) ^(١).

❁ قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ رضي الله عنه: (اللَّهُمَّ! زِدْنَا إِيمَانًا وَيَقِينًا وَفِقْهًا) ^(٢).

❁ كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ، وَأَبُو هُرَيْرَةَ، وَأَبُو الدَّرْدَاءِ رضي الله عنهم يَقُولُونَ:

(الْإِيمَانُ؛ يَزِيدُ وَيَنْقُصُ) ^(٣).

❁ قَالَ التَّابِعِيُّ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ رضي الله عنه: (لَا يُقْبَلُ قَوْلٌ إِلَّا بِعَمَلٍ،
وَلَا يُقْبَلُ عَمَلٌ إِلَّا بِقَوْلٍ، وَلَا يُقْبَلُ قَوْلٌ وَعَمَلٌ إِلَّا بِنِيَّةٍ، وَلَا يُقْبَلُ
قَوْلٌ وَعَمَلٌ وَنِيَّةٌ؛ إِلَّا بِنِيَّةٍ مُوَافِقَةٍ لِلسُّنَّةِ) ^(٤).

(١) «شرح أصول اعتقاد أهل السنة» للدلائلي: ج ٤، ص ٩٢٤ (١٥٦٩).

(٢) «شرح أصول اعتقاد أهل السنة» للدلائلي: ج ٥، ص ١٠١٣ (١٧٠٤).

(٣) «شرح أصول اعتقاد أهل السنة» للدلائلي: ج ٥، ص ١٠١٦ (١٧٠٩).

(٤) «شرح أصول اعتقاد أهل السنة» للدلائلي: ج ١، ص ٦٣ (٢٠).



❁ قَالَ التَّابِعِيُّ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ رحمته الله: (لَيْسَ الْإِيمَانُ بِالتَّحَلِّي، وَلَا بِالتَّمَنِّي، وَلَكِنْ مَا وَقَرَ فِي الْقُلُوبِ، وَصَدَّقَتْهُ الْأَعْمَالُ) ^(١).

❁ قَالَ الْإِمَامُ مَالِكٌ رحمته الله: (الْإِيمَانُ: قَوْلٌ وَعَمَلٌ) ^(٢).

❁ قَالَ الْإِمَامُ الشَّافِعِيُّ رحمته الله: (الْإِيمَانُ قَوْلٌ وَعَمَلٌ، يَزِيدُ وَيَنْقُصُ؛ يَزِيدُ بِالطَّاعَةِ، وَيَنْقُصُ بِالْمَعْصِيَةِ. ثُمَّ تَلَا: ﴿وَيَزِدَادَ الَّذِينَ ءَامَنُوا إِيمَانًا﴾ [المدر: ٣١]) ^(٣).

❁ قَالَ إِمَامُ أَهْلِ السُّنَّةِ؛ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ رحمته الله: (الْإِيمَانُ يَزِيدُ وَيَنْقُصُ؛ فَزِيَادَتُهُ بِالْعَمَلِ، وَنُقْصَانُهُ بِتَرْكِ الْعَمَلِ) ^(٤).

❁ قَدْ قِيلَ لِلتَّابِعِيِّ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ رحمته الله: (الْإِيمَانُ يَزِيدُ وَيَنْقُصُ؟) قَالَ: (أَلَيْسَ تَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ؟ ﴿فَزَادَتْهُمْ إِيمَانًا﴾ فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ). قِيلَ: يَنْقُصُ؟ قَالَ: (لَيْسَ شَيْءٌ يَزِيدُ؛ إِلَّا وَهُوَ يَنْقُصُ) ^(٥).

❁ قَالَ الْإِمَامُ أَبُو زُرْعَةَ الرَّازِيُّ رحمته الله: (الْإِيمَانُ عِنْدَنَا قَوْلٌ وَعَمَلٌ؛ يَزِيدُ وَيَنْقُصُ، وَمَنْ قَالَ غَيْرَ ذَلِكَ؛ فَهُوَ مُبْتَدِعٌ مُرْجِيٌّ) ^(٦).

(١) «الإبانة» لابن بطلة: ج ٢، ص ٨٠٥ (١٠٩٣).

(٢) «شرح أصول اعتقاد أهل السنة» اللالكائي: ج ٥، ص ١٠٣٠ (١٧٤٢).

(٣) انظر: «فتح الباري» لابن حجر: ج ١، ص ٤٧. «كتاب الإيمان».

(٤) «شرح أصول اعتقاد أهل السنة» اللالكائي: ج ٥، ص ١٠٥٧ (١٧٩٨).

(٥) رواه الآجري في «كتاب الشريعة»: ج ٢، ص ٦٠٥ (٢٤٠).

(٦) «طبقات الحنابلة» لابن أبي يعلى الحنبلي: ج ١، ص ٢٠٢.

❁ قَالَ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ رحمته الله : (لَقِيتُ أَكْثَرَ مِنْ أَلْفِ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ؛ أَهْلَ الْحِجَازِ وَمَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ، وَالْكُوفَةَ وَالْبَصْرَةَ وَوَاسِطَ وَبَغْدَادَ، وَالشَّامَ، وَمِصْرَ؛ لَقِيتُهُمْ كَرَّاتٍ قَرْنًا بَعْدَ قَرْنٍ، ثُمَّ قَرْنًا بَعْدَ قَرْنٍ؛ أَدْرَكْتُهُمْ وَهُمْ مُتَوَافِرُونَ مُنْذُ أَكْثَرَ مِنْ سِتٍّ وَأَرْبَعِينَ سَنَةً) وَيَذْكُرُ أَسْمَاءَ الْعُلَمَاءِ وَهُمْ أَكْثَرُ مِنْ أَرْبَعِينَ عَالِمًا، ثُمَّ يَقُولُ رحمته الله : (وَاکْتَفَيْنَا بِتَسْمِيَةِ هَؤُلَاءِ كَيْ يَكُونَ مُحْتَصَرًا، وَأَنْ لَا يَطُولَ ذَلِكَ؛ فَمَا رَأَيْتُ وَاحِدًا مِنْهُمْ يَخْتَلِفُ فِي هَذِهِ الْأَشْيَاءِ: أَنَّ الدِّينَ قَوْلٌ وَعَمَلٌ؛ لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقَيِّمَةِ﴾ ﴿٥﴾ [البينة] ...) ثُمَّ يَسْرُدُ بَقِيَّةَ اعْتِقَادِهِمْ ^(١) .

❁ قَالَ الْحَافِظُ أَبُو عَمَرَ بْنُ عَبْدِ الْبَرِّ رحمته الله : (أَجْمَعَ أَهْلُ الْفِقْهِ وَالْحَدِيثِ؛ عَلَى أَنَّ الْإِيمَانَ قَوْلٌ وَعَمَلٌ، وَلَا عَمَلٌ إِلَّا بِنِيَّةٍ، وَالْإِيمَانُ عِنْدَهُمْ يَزِيدُ بِالطَّاعَةِ، وَيَنْقُصُ بِالْمَعْصِيَةِ، وَالطَّاعَاتُ كُلُّهَا عِنْدَهُمْ إِيمَانٌ ^(٢)) .

وَعَلَى هَذَا كَانَ جَمِيعُ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعُونَ وَمَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ . وَلَمْ يُخَالَفَهُمْ أَحَدٌ؛ إِلَّا الَّذِينَ مَالُوا عَنِ الْحَقِّ فِي هَذَا الْجَانِبِ .

(١) «شرح أصول اعتقاد أهل السنة» للإمام اللالكائي: ج ١، ص ١٩٣ (٣٢٠) .

(٢) «التمهيد»: ج ٩، ص ٢٣٨ .



❁ وَيَعْتَقِدُونَ أَنَّ أَهْلَ الْإِيمَانِ: مُتَفَاوِتُونَ وَمُتَفَاضِلُونَ فِيهِ عَلَى حَسَبِ عِلْمِهِمْ وَعَمَلِهِمْ، وَبِمَا قَامَ لَدَيْهِمْ مِنْ عِلْمٍ وَبِقِيٍّ وَإِخْلَاصٍ، وَبِمَا يَقُومُونَ بِهِ مِنَ الْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ مِنَ الْبِرِّ وَالتَّقْوَى، وَامْتِنَالِ أَوَامِرِ اللَّهِ وَاجْتِنَابِ نَوَاهِيهِ؛ فَمَنْ أَتَى مِنْهُمْ بِأَكْثَرِ عَدَدٍ مِنْ شُعْبِ الْإِيمَانِ كَانَ أَفْضَلَ مِنَ الْمُقِلِّ عِنْدَ اللَّهِ، وَمَنْ أَتَى بِأَعْلَى الشُّعْبِ كَانَ أَفْضَلَ مِنَ الَّذِي أَتَى بِأَدْنَى الشُّعْبِ.

❁ فَأَفْضَلُهُمْ وَأَعْلَاهُمْ دَرَجَةً عِنْدَ اللَّهِ ﷺ هُمْ أُولُو الْعِزِّ مِنَ الرُّسُلِ، وَتَلِيهِمْ مَرَاتِبُ وَدَرَجَاتُ؛ لَا يُحِيطُ بِهَا عِلْمًا إِلَّا اللَّهُ، وَبِحَسَبِ ذَلِكَ تَكُونُ مَقَاعِدُهُمْ عِنْدَ اللَّهِ.

❁ وَذَكَرَ اللَّهُ ﷻ فِي كِتَابِهِ؛ آيَاتٍ كَثِيرَةً فِيهَا مِنْ شُعْبِ الْإِيمَانِ الْإِعْتِقَادِيَّةِ وَالْقَوْلِيَّةِ وَالْفِعْلِيَّةِ؛ الظَّاهِرَةِ وَالْبَاطِنَةِ، وَشَهِدَ اللَّهُ بِالْإِيمَانِ؛ لِمَنْ أَتَى بِهِدِهِ الشُّعْبُ بِصِدْقٍ، وَسَمَّاهُمْ الْمُؤْمِنِينَ الْمُتَّقِينَ؛ ثُمَّ بَشَّرَهُمْ بِالصَّلَاحِ، وَالْفَلَاحِ، وَالْفَوْزِ، وَالنَّجَاةِ، وَالْجَنَّةِ، قَالَ تَعَالَى:

﴿لَيْسَ الْبِرُّ أَنْ تُولُوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَءَاتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسْكِينِ وَأَبْنَى السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَءَاتَى الزَّكَاةَ وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ ﴿١٧٧﴾﴾ [البقرة].

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الْإِيمَانُ بَضْعٌ وَسَبْعُونَ - أَوْ بَضْعٌ وَسِتُّونَ - شُعْبَةٌ، فَأَفْضَلُهَا قَوْلُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَدْنَاهَا إِمَاطَةُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ، وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ» [البخاري: ٩. ومسلم: ٣٥].

❁ وَيَعْتَقِدُونَ؛ أَنَّ الْإِيمَانَ لَهُ حَدٌّ أَعْلَى، وَهُوَ الَّذِي يَبْلُغُ بِصَاحِبِهِ دَرَجَةَ الصَّدِيقِينَ، وَحَدٌّ أَدْنَى مِنْ أَخْلٍ بِهِ ذَهَبَ إِيْمَانُهُ.

❁ وَإِيمَانُ الْعَبْدِ: يَزِيدُ بِالطَّاعَاتِ وَالْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ إِلَى مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَزِيدَ؛ حَتَّى يُوصَلَ صَاحِبَهُ إِلَى دَرَجَةِ أَوْلِيَاءِ اللَّهِ. وَهَذِهِ الْمَرْتَبَةُ تُسَمَّى: «حَقِيقَةُ الْإِيمَانِ».

❁ وَإِيمَانُ الْعَبْدِ: يَنْقُصُ بِالْمَعَاصِي وَالذُّنُوبِ؛ لَكِنْ يَبْقَى مَعَ صَاحِبِهِ أَصْلُ الْإِيمَانِ الَّذِي يُخْرِجُ بِهِ مِنَ النَّارِ؛ فَلَا يُحْلَدُ فِيهَا، وَيُسَمَّى مُسْلِمًا، وَلَا يُسَمَّى مُؤْمِنًا بِإِطْلَاقٍ، بَلْ لَا بُدَّ مِنَ التَّقْيِيدِ؛ فَيُقَالُ: مُؤْمِنٌ نَاقِصُ الْإِيمَانِ، أَوْ مُؤْمِنٌ بِإِيمَانِهِ فَاسِقٌ بِكِبِيرَتِهِ، كَمَا أَنَّهُ لَا يُنْفَى عَنْهُ الْإِيمَانُ بِإِطْلَاقٍ؛ بَلْ يُقَالُ: لَيْسَ بِمُؤْمِنٍ حَقًّا، أَوْ لَيْسَ بِصَادِقِ الْإِيمَانِ، وَهَذَا أَقْلُ مَرَاتِبِ الْإِيمَانِ وَأَدْنَاهَا. وَهَذِهِ الْمَرْتَبَةُ تُسَمَّى: «الْإِسْلَامَ» أَوْ «أَصْلَ الْإِيمَانِ».

وَتَنَعَقِدُ هَذِهِ الْمَرْتَبَةُ بِثَلَاثَةِ أُمُورٍ أَسَاسِيَّةٍ، لَا بُدَّ مِنْهَا:

الأَوَّلُ: النُّطْقُ بِالشَّهَادَتَيْنِ. الثَّانِي: قَوْلُ الْقَلْبِ؛ وَهُوَ الْعِلْمُ وَالتَّصَدِيقُ بِمَعْنَاهُمَا، وَهُوَ: أَنَّ اللَّهَ هُوَ الْإِلَهُ الْمَعْبُودُ بِحَقٍّ، وَأَنَّ



الرَّسُولَ ﷺ صَادِقٌ فِي كُلِّ مَا أَخْبَرَ، وَأَمَرَ بِهِ عَنِ اللَّهِ تَعَالَى.

الثَّالِثُ: عَمَلُ الْقَلْبِ؛ وَهُوَ قَبُولُ التَّوْحِيدِ، وَالْبَرَاءَةُ مِنْ ضِدِّهِ، وَمَحَبَّةُ اللَّهِ تَعَالَى وَرَسُولِهِ ﷺ وَدِينِهِ، وَالْعَزْمُ عَلَى الْإِنْقِيَادِ لَهُمَا.

❁ وَمَنْ لَمْ يَأْتِ بِهَذِهِ الْأُمُورِ الثَّلَاثَةِ مُجْتَمِعَةً؛ لَمْ يَنْعَقِدْ لَهُ أَصْلُ الْإِيمَانِ، وَلَا يَدْخُلُ فِي حَظِيرَةِ الْإِسْلَامِ. فَإِذَا جَاءَ الْعَبْدُ بِأَصْلِ الْإِيمَانِ وَدَخَلَ فِي الْإِسْلَامِ؛ فَهُوَ مُكَلَّفٌ بَعْدَهَا بِتَكْمِيلِ إِيْمَانِهِ بِامْتِنَالِ الطَّاعَاتِ وَاجْتِنَابِ الْمُحَرَّمَاتِ وَالنَّوَاهِي؛ قَوْلًا وَعَمَلًا.

❁ فَالْإِيمَانُ يَنْقُصُ ثُمَّ يَنْقُصُ فَيَنْقُصُ؛ حَتَّى يَكُونَ أَمْرُ صَاحِبِهِ عَلَى خَطَرٍ عَظِيمٍ؛ بَلْ رُبَّمَا يَذْهَبُ إِيْمَانُهُ كُلِّيًّا! بِقَدْرِ مُخَالَفَتِهِ لِأَمْرِ اللَّهِ ﷻ وَبِحَسَبِ إِصْرَارِهِ عَلَى الْمَعَاصِي وَالذُّنُوبِ؛ الَّتِي تَقُودُهُ إِلَى مَا يُنَاقِضُ إِيْمَانَهُ مِنَ الْأَعْمَالِ، وَفِي نَهَايَةِ الْمَطَافِ لَا يَبْقَى مَعَهُ مِنَ الْإِيمَانِ شَيْءٌ يَنْفَعُهُ عِنْدَ رَبِّهِ ﷻ يَوْمَ الْحِسَابِ.

إِذَنْ! لِلْإِيمَانِ حَدٌّ أَدْنَى؛ مَنْ أَخْلَلَ بِهِ ذَهَبَ إِيْمَانُهُ وَإِسْلَامُهُ كُلِّيًّا، وَلَنْ يَنْجُوَ صَاحِبُهُ مِنَ الْخُلُودِ فِي النَّارِ، وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ.

❁ فَالْإِيمَانُ: مَرَاتِبُ وَدَرَجَاتُ وَمَنَازِلُ، وَالْمُؤْمِنُونَ فِيهِ عَلَى طَبَقَاتٍ مُتَفَاوِثُونَ فِي مَرَاتِبِ إِيْمَانِهِمْ؛ فَمِنْهُمْ مَنْ مَعَهُ أَصْلُ الْإِيمَانِ، وَمِنْهُمْ مَنْ عَمِلَ بِحَقَائِقِهِ وَاسْتَكْمَلَ الْإِيمَانِ، وَبَلَغَ دَرَجَاتِ الْكَمَالِ الْوَاجِبِ، أَوْ الْمُسْتَحَبِّ؛ فَهَؤُلَاءِ مَعَهُمْ «حَقِيقَةُ الْإِيمَانِ».

❁ فَمَرَاتِبُ الْإِيمَانِ - عِنْدَهُمْ - ثَلَاثُ مَرَاتِبٍ، هِيَ:

١- أَصْلُ الْإِيمَانِ: وَيُسَمَّى أَيْضًا «الْإِيمَانُ الْمُجْمَلُ» وَ«مُطْلَقُ الْإِيمَانِ». وَهَذِهِ الْمَرْتَبَةُ مِنَ الْإِيمَانِ غَيْرُ قَابِلَةٍ لِلتَّقْصَانِ؛ لِأَنَّهَا الْحَدُّ الْأَدْنَى لِلْإِيمَانِ، وَهِيَ حَدُّ الْإِسْلَامِ، وَالْفَاصِلُ بَيْنَ الْإِيمَانِ وَالْكُفْرِ.

٢- الْإِيمَانُ الْوَاجِبُ: وَيُسَمَّى أَيْضًا «الْإِيمَانُ الْمُفْصَّلُ» وَ«الْإِيمَانُ الْمُطْلَقُ» وَ«حَقِيقَةُ الْإِيمَانِ». وَهَذِهِ الْمَرْتَبَةُ لِلَّذِينَ زَادُوا عَلَى «أَصْلِ الْإِيمَانِ» مِنْ فِعْلِ الْوَاجِبَاتِ، وَتَرْكِ الْمُحَرَّمَاتِ، وَجَاؤُوا بِكَمَالِ الْإِيمَانِ الْوَاجِبِ؛ مِمَّنْ يَلْتَزِمُونَ بِتَفْصِيلَاتِ الشَّرِيعَةِ؛ تَصَدِيقًا وَعَمَلًا، ظَاهِرًا وَبَاطِنًا؛ حَسَبَ مَا اسْتَطَاعُوا ذَلِكَ، وَسَلِمَتْ قُلُوبُهُمْ مِنَ الشُّرْكِ وَالرَّيْبِ، وَأَمْرَاضِ الشُّبُهَاتِ وَالشَّهَوَاتِ، وَهُمْ يَعْبُدُونَ اللَّهَ عَلَى بَصِيرَةٍ وَعِلْمٍ، وَبِقَدْرِ مَا يَزِيدُ مِنْ عِلْمِهِمْ وَعَمَلِهِمْ؛ يَزْدَادُ إِيْمَانُهُمْ.

٣- الْإِيمَانُ الْكَامِلُ: وَيُسَمَّى أَيْضًا «الْإِيمَانُ الْمُسْتَحَبُّ».

وَهَذِهِ الْمَرْتَبَةُ تَكُونُ بَعْدَ مَرْتَبَةِ: «الْإِيمَانِ الْوَاجِبِ» وَسُمِّيَتْ: بِالْإِيمَانِ الْكَامِلِ؛ لِأَنَّهُ كَمَلَ بِالْمُسْتَحَبَّاتِ وَالنَّوَافِلِ. وَهِيَ «مَرْتَبَةُ الْإِحْسَانِ» وَهَذِهِ الْمَرْتَبَةُ هِيَ دَرَجَةُ عِبَادِ الرَّحْمَنِ، وَأَوْلِيَائِهِ الْمُقَرَّبِينَ الْمُحْسِنِينَ، وَالْمُخْلِصِينَ الْمُتَّقِينَ الْأَبْرَارِ، السَّابِقِينَ، وَالْمُسَارِعِينَ فِي الْخَيْرَاتِ؛ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ، وَالصِّدِّيقِينَ، وَالشُّهَدَاءِ، وَالصَّالِحِينَ.

❁ وَلَا يَسْلُبُونَ وَصْفَ الْإِيمَانِ مِنَ الْعَبْدِ إِذَا عَمِلَ عَمَلًا لَا يُكْفِرُ

فَاعْلُهُ مِنَ الْمُحْظُورَاتِ، أَوْ تَرَكَ مَا لَا يُكْفَرُ تَارِكُهُ مِنَ الْوَاجِبَاتِ، وَلَا يُخْرِجُونَهُ مِنَ الْإِيمَانِ؛ إِلَّا بِفِعْلٍ نَاقِضٍ مِنْ نَوَاقِضِهِ الْمَعْلُومَةِ. وَمُرْتَكِبُ الْكَبِيرَةِ لَا يَخْرُجُ مِنَ الْإِيمَانِ مَا لَمْ يَسْتَحِلَّ ذَنْبُهُ؛ فَهُوَ مُؤْمِنٌ نَاقِضُ الْإِيمَانِ، مُؤْمِنٌ بِإِيمَانِهِ فَاسِقٌ بِكَبِيرَتِهِ، وَفِي الْآخِرَةِ تَحْتَ مَسِيئَةِ اللَّهِ: إِنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُ بِرَحْمَتِهِ، وَإِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ بِعَذْلِهِ؛ لِأَنَّ الْإِيمَانَ يَقْبَلُ التَّجْزِئَةَ مِنْ حَيْثُ الْعَمَلُ بِهِ وَالْقِيَامُ بِوَاجِبَاتِهِ، وَبَقْلِيلِهِ يُخْرِجُ اللَّهُ مِنَ النَّارِ مَنْ دَخَلَهَا؛ بِفَضْلِهِ وَرَحْمَتِهِ^(١).

❁ فَأَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ: أَجْمَعُوا عَلَى أَنَّهُمْ لَا يُكْفَرُونَ مُرْتَكِبَ الْكَبِيرَةِ مِنْ أَهْلِ التَّوْحِيدِ، وَلَا يُخْرِجُونَهُ مِنَ الدِّينِ، وَلَا يَحْكُمُونَ عَلَيْهِ بِالْخُلُودِ فِي النَّارِ مَا لَمْ يَسْتَحِلَّ ذَنْبُهُ^(٢)، وَلَا يَسْلُبُونَ اسْمَ الْإِيمَانِ مِنْهُ كَامِلًا؛ إِذَا عَمِلَ مَعْصِيَةً، لَا يُكْفَرُ فَاعِلُهَا، أَوْ تَرَكَ مَا لَا يُكْفَرُ تَارِكُهُ مِنَ الْوَاجِبَاتِ، وَلَا يُخْرِجُونَهُ مِنَ الْإِيمَانِ بِالْكُلِّيَّةِ إِلَّا بِفِعْلٍ نَاقِضٍ مِنْ نَوَاقِضِهِ الِاعْتِقَادِيَّةِ، أَوِ الْقَوْلِيَّةِ أَوِ الْفِعْلِيَّةِ أَوْ شَرِكِ

(١) أَمَّا مَنْ حَيْثُ الِاعْتِقَادُ وَالْإِيمَانُ وَالتَّصَدِيقُ بِمَا جَاءَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَقَبُولُهُ وَالتَّسْلِيمُ لَهُ: فَالْإِيمَانُ حَقِيقَةٌ كُلِّيَّةٌ بَارَكَانِهَا وَمُسَمَّاهَا؛ لَا تَقْبَلُ التَّجْزِئَةَ وَالتَّبْعِيضَ، وَتَنْدَرِجُ تَحْتَهَا فُرُوعٌ كَثِيرَةٌ؛ فَيَجِبُ الْإِيمَانُ بِجَمِيعِهَا جَمْلَةً وَاحِدَةً، كَمَا أَمَرَنَا اللَّهُ بِالْإِيمَانِ بِهَا؛ فَإِنْ كَارَى أَيُّ فِرْعٍ مِنْ فُرُوعِهَا، أَوْ مَسْأَلَةٍ مِنْ مَسَائِلِهَا؛ هُوَ كَفَرٌ بِقِيَّةِ الْفُرُوعِ، وَخُرُوجٌ مِنْ دَائِرَةِ الْإِيمَانِ إِلَى حَظِيرَةِ الْكُفْرِ؛ إِذَا وَجَدَتْ الشُّرُوطُ، وَانْتَفَتِ الْمَوَانِعُ. (٢) اسْتِحْلَالُ الذَّنْبِ: مَعْنَاهُ اسْتِحْلَالُ أَمْرٍ مُحَرَّمٍ قَطْعًا بِإِجْمَاعِ الْمُسْلِمِينَ.

يَفْعَلُهُ؛ فَهُمْ لَا يُكْفَرُونَ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ الْقِبْلَةِ بِكُلِّ ذَنْبٍ إِلَّا بِذَنْبٍ
يَزُولُ بِهِ أَصْلُ الْإِيمَانِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ
وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨].

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا يَدْخُلُ النَّارَ أَحَدٌ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةِ خَرْدَلٍ
مِنْ إِيْمَانٍ» [مسلم: ٩١]. وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ:
«أَتَانِي جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَبَشَّرَنِي أَنَّهُ مَنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِكَ لَا يُشْرِكُ
بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ» قُلْتُ: وَإِنْ زَنَى، وَإِنْ سَرَقَ؟ قَالَ: «وَإِنْ
زَنَى، وَإِنْ سَرَقَ» [البخاري: ١٢٣٧].

وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (الْإِيمَانُ نَزْرَةٌ، فَمَنْ زَنَى فَارَقَهُ الْإِيمَانُ،
فَإِنْ لَمْ تَنْفَسْهُ وَرَاجَعَ؛ رَاجَعَهُ الْإِيمَانُ) ^(١).
وَقَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (مَا الْإِيمَانُ إِلَّا كَقَمِيصٍ أَحَدِكُمْ،
يَخْلَعُهُ مَرَّةً، وَيَلْبَسُهُ أُخْرَى، وَاللَّهُ! مَا أَمِنَ عَبْدٌ عَلَى إِيْمَانِهِ؛ إِلَّا
سُلِبَهُ فَوَجَدَ فَقَدَهُ) ^(٢).

وَقَدْ ثَبَتَ عَنْ حَبْرِ الْأُمَّةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ يَدْعُو
غُلَمَانَهُ غُلَامًا غُلَامًا؛ فَيَقُولُ لَهُمْ: (أَلَا أَرَوْجُكُمْ؟ مَا مِنْ عَبْدٍ يَزْنِي؛
إِلَّا نَزَعَ اللَّهُ مِنْهُ نُورَ الْإِيمَانِ) ^(٣). فَسَأَلَهُ عِكْرِمَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: كَيْفَ يُنْزَعُ

(١) رواه اللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة» للإمام اللالكائي: (١٨٧٠).

(٢) رواه اللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة» للإمام اللالكائي: (١٨٧١).

(٣) انظر: «فتح الباري» ج ١٢، ص ٥٩.



الإِيمَانُ مِنْهُ؟ قَالَ: (هَكَذَا! وَشَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ، ثُمَّ أَخْرَجَهَا؛ فَإِنْ تَابَ عَادَ إِلَيْهِ هَكَذَا، وَشَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ) [البخاري: ٦٨٠٩].

✽ وَيَرُونَ جَوَازَ الِاسْتِثْنَاءِ فِي الْإِيمَانِ فِي أَحْوَالٍ - فِعْلًا وَتَرْكًا، اسْتِحْبَابًا لَا إِجَابًا - وَلَكِنَّ الِاسْتِثْنَاءَ عِنْدَهُمْ أَوَّلَى مِنْ عَدَمِهِ؛ لِمَا فِي الْإِطْلَاقِ مِنْ تَرْكِيةٍ لِلنَّفْسِ، قَالَ تَعَالَى:

﴿فَلَا تُزَكُّوا أَنْفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقَى﴾ [النجم].

وَيَكْرَهُونَ السُّؤَالَ عَنِ الْإِيمَانِ، وَيَرُونَهُ بِدْعَةً. وَصِيعَةُ الِاسْتِثْنَاءِ: قَوْلُ: (أَنَا مُؤْمِنٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ).

✽ وَعَدَمُ الِاسْتِثْنَاءِ؛ يَتَضَمَّنُ أَنَّ الْعَبْدَ فَعَلَ جَمِيعَ مَا أُمِرَ بِهِ مِنْ قِبَلِ الشَّارِعِ، أَوْ زَادَ عَلَى ذَلِكَ مِنَ الْمُسْتَحَبَّاتِ، وَإِنْ جَزَمَ بِذَلِكَ؛ فَقَدْ زَكَّى نَفْسَهُ، وَشَهِدَ لِنَفْسِهِ بِالْجَنَّةِ إِنْ مَاتَ عَلَى هَذِهِ الْحَالِ! وَهَذَا قَوْلٌ بَغِيرِ عِلْمٍ! لَأَنَّ الْإِيمَانَ الْمُطْلَقَ؛ شَامِلٌ لِلِاعْتِقَادَاتِ، وَالْأَقْوَالِ، وَالْأَعْمَالِ الظَّاهِرَةِ وَالْبَاطِنَةِ؛ فَلِاسْتِثْنَاءٍ وَارِدٍ عَلَى الْإِيمَانِ الْمُطْلَقِ، أَوْ حَقِيقَةِ الْإِيمَانِ. وَأَمَّا تَرْكُ الِاسْتِثْنَاءِ؛ فَإِنَّهُ وَارِدٌ - عِنْدَهُمْ - عَلَى مُطْلَقِ الْإِيمَانِ؛ الَّذِي هُوَ حَدُّ الْإِسْلَامِ، وَالْفَاصِلُ بَيْنَ الْكُفْرِ وَالْإِيمَانِ. أَيْ أَصْلُ الْإِيمَانِ دُونَ كَمَالِهِ، وَالِدُخُولُ فِيهِ دُونَ تَمَامِهِ؛ كَمَا يَقُولُ الْمُسْلِمُ: (أَنَا حَاجٌّ، وَصَائِمٌ، أَوْ مُتَصَدِّقٌ) لِمَنْ شَرَعَ فِي ذَلِكَ. وَكَمَا يُطْلِقُهُ فِي قَوْلِهِ: (آمَنْتُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ).



❁ فَهُمْ يَمْتَنِعُونَ الاستِثْنَاءَ بِشِدَّةٍ إِذَا كَانَ عَلَى وَجْهِ الشُّكِّ فِي الإِيمَانِ ؛ لِأَنَّ الشُّكَّ فِي ذَلِكَ كُفْرٌ؛ بَلْ يَقْصِدُونَ مِنْ ذَلِكَ: نَفْيَ الشُّكِّ فِي إِيْمَانِهِمْ مِنْ جِهَةٍ، وَعَدَمَ الْجَزْمِ بِكَمَالِهِ مِنْ جِهَةٍ أُخْرَى، وَذَلِكَ لِعَدَمِ تَرْكِيبِهِمْ لَأَنْفُسِهِمْ.

❁ فَتَرَاهُمْ ؛ وَجِلِينَ خَائِفِينَ فِي هَذَا الشَّانِ ؛ خَشْيَةً عَدَمِ قَبُولِ أَعْمَالِهِمْ؛ فَهُمْ يَتَقَلَّبُونَ بَيْنَ الْحُبِّ وَالْخَوْفِ وَالرَّجَاءِ؛ طَامِعِينَ فِي رَحْمَةِ اللَّهِ وَجِلِينَ مِنْ سَخَطِهِ.

❁ وَهُمْ يُفَضِّلُونَ الاستِثْنَاءَ وَلَمْ يُوجِبُوهُ؛ مَخَافَةَ وَاحْتِيَاظِ أَلَّا يَكُونُوا قَدْ أَتَمُّوا الْأَعْمَالَ، وَأَتَوْا بِهَا عَلَى وَجْهِهَا الْمَطْلُوبِ، وَلَمَّا فِي تَرْكِهِ مِنَ الإِيْمَانِ بِتَرْكِيبَةِ النَّفْسِ وَالشَّهَادَةِ لَهَا بِالْكَمَالِ.

وَيَكْرَهُونَ تَرْكَهُ وَلَمْ يُحَرِّمُوهُ؛ وَأَجَازُوهُ عَلَى مَعْنَى الدُّخُولِ فِي أَصْلِ الإِيمَانِ لَا عَلَى كَمَالِهِ؛ فَهُمْ يُجِيزُونَ الْأَمْرَيْنِ؛ لِعَدَمِ وُجُودِ الدَّلِيلِ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ عَلَى التَّحْرِيمِ أَوْ الْوُجُوبِ.

❁ وَالْأَدِلَّةُ عَلَى قَوْلِهِمْ فِي جَوَازِ الاستِثْنَاءِ كَثِيرَةٌ جَدًّا فِي الْكِتَابِ، وَالسُّنَّةِ، وَأَثَارِ السَّلَفِ، وَمُقَرَّرَةٌ فِي أَقْوَالِ الْأَئِمَّةِ وَالْعُلَمَاءِ:

قَالَ تَعَالَى: ﴿لَقَدْ صَدَّقَ اللَّهُ رَسُولَهُ الْرُّءْيَا بِالْحَقِّ لَتَدْخُلُنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ عَامِنِينَ مُخْلَقِينَ رُءُوسَكُمْ وَمُقَصِّرِينَ لَا تَخَافُونَ فَعَلِمَ مَا لَمْ تَعْلَمُوا فَجَعَلَ مِنْ دُونِ ذَلِكَ فَتْحًا قَرِيبًا ﴿٢٦﴾﴾ [الفتح].



وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَقُولَنَّ لِشَيْءٍ إِنِّي فَاعِلٌ ذَلِكَ عَبْدًا﴾ ٢٣ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ ﷻ [الكهف].

وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ حِينَ يَدْخُلُ الْمَقْبَرَةَ: «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ دَارَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ، وَأَتَاكُمْ مَا تُوْعَدُونَ عَبْدًا مُؤَجَّلُونَ، وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللَّهُ بِكُمْ لَاحِقُونَ؛ اللَّهُمَّ! اغْفِرْ لِأَهْلِ بَقِيعِ الْعَرْقَدِ» [مسلم: ٢٤٩].
وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ ﷺ: (مَنْ شَهِدَ عَلَى نَفْسِهِ أَنَّهُ مُؤْمِنٌ؛ فَلْيَشْهَدْ أَنَّهُ فِي الْجَنَّةِ) (١).

وَقَالَ رَجُلٌ عِنْدَهُ: (أَنَا مُؤْمِنٌ!) فَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: (أَفَأَنْتَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟) فَقَالَ: (أَرْجُو) فَقَالَ لَهُ: (أَفَلَا وَكَلْتَ الْأُولَى؛ كَمَا وَكَلْتَ الْأُخْرَى؟) (٢).

وَسُئِلَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ ﷺ عَنِ الْإِيمَانِ؟ فَقَالَ: (قَوْلٌ، وَعَمَلٌ، وَنِيَّةٌ) قِيلَ لَهُ: فَإِذَا قَالَ الرَّجُلُ: مُؤْمِنٌ أَنْتَ؟ قَالَ: (هَذِهِ بِدْعَةٌ) قِيلَ لَهُ: فَمَا يَرُدُّ عَلَيْهِ؟ قَالَ: (يَقُولُ: مُؤْمِنٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ؛ إِلَّا أَنْ يَسْتَشْنِي فِي هَذَا الْمَوْضِعِ) (٣).

وَعَنِ الْإِمَامِ الْحَافِظِ؛ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ مَنْصُورَ بْنَ الْمُعْتَمِرِ، وَالْمُغِيرَةَ، وَالْأَعْمَشَ، وَاللَيْثَ، وَعُمَارَةَ بْنَ

(١) «شرح أصول اعتقاد أهل السنة» اللالكائي: (١٧٧٩).

(٢) «كتاب الإيمان» للإمام أبي عبيد القاسم بن سلام: ص ٣٥.

(٣) «شرح أصول اعتقاد أهل السنة» اللالكائي: ج ٥، ص ١٠٥٧ (١٧٩٨).

الْقَعْقَاعِ، وَابْنِ شُبْرَمَةَ، وَالْعَلَاءِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، وَيَزِيدَ بْنَ أَبِي زِيَادٍ،
وَسُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، وَابْنَ الْمُبَارَكِ، وَمَنْ أَدْرَكَتْ:

(يَسْتَتْنُونَ فِي الْإِيمَانِ، وَيَعْيِيُونَ عَلَى مَنْ لَا يَسْتَتْنِي) ^(١).

وَقَالَ الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ: سَمِعْتُ أَبَا عَمْرٍو - يَعْنِي الْأَوْزَاعِيَّ -
وَمَالِكَ بْنَ أَنَسٍ، وَسَعِيدَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ؛ لَا يُنْكِرُونَ أَنْ يَقُولَ: أَنَا
مُؤْمِنٌ، وَيَأْذَنُونَ فِي الْاسْتِثْنَاءِ أَنْ يَقُولَ: (أَنَا مُؤْمِنٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ) ^(٢).

❁ وَلَا يَرَوْنَ الْاسْتِثْنَاءَ فِي الْإِسْلَامِ، كَمَا يَرَوْنَهُ فِي الْإِيمَانِ؛ لِأَنَّ
الْإِيمَانَ دَرَجَاتٌ وَمَنَازِلٌ وَالنَّاسُ فِيهِ طَبَقَاتٌ؛ أَقْلُهَا وَأَدْنَاهَا الْإِسْلَامُ
فَهُوَ أَقْلُ هَذِهِ الدَّرَجَاتِ، وَهُوَ أَصْلُ الدِّينِ، وَهُوَ الْفَيْصَلُ بَيْنَ الْإِيمَانِ
وَالْكُفْرِ، وَلَيْسَ وَرَاءَ الْإِسْلَامِ إِلَّا الْكُفْرُ الْأَكْبَرُ؛ فَمَنْ لَمْ يَكُنْ مُسْلِمًا
كَانَ كَافِرًا، وَأَمَّا مَنْ لَمْ يَكُنْ مُؤْمِنًا فَقَدْ يَكُونُ مُسْلِمًا؛ فَتَجْرِي عَلَيْهِ
أَحْكَامُ الْإِسْلَامِ الظَّاهِرَةُ الَّتِي تَجْرِي عَلَى عَامَّةِ الْمُسْلِمِينَ.

فَقَدْ دَلَّتِ النُّصُوصُ، وَنَصَّ الْأَيْمَةُ عَلَى جَوَابِ الْعَبْدِ عَنْ نَفْسِهِ
عِنْدَمَا يُسْأَلُ هَلْ أَنْتَ مُسْلِمٌ؟ فَيَقُولُ: أَنَا مُسْلِمٌ! بِدُونِ اسْتِثْنَاءٍ؛
كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِمَّنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحًا

وَقَالَ إِنِّي مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾ ^(٣) [فصلت].

(١) «شرح أصول اعتقاد أهل السنة» للالكائي: ج ٥، ص ١٠٥٠ (١٧٨٥).

(٢) «السنة» لعبد الله ابن الإمام أحمد: ج ١، ص ٣٤٧ (٧٤٤).



❁ وَيَرُونَ بَأْنَ لِلْإِيْمَانِ نَوَاقِصَ تَنْقُصُ عِرَاهُ، عُرُوَّةَ عُرُوَّةٍ؛ حَتَّى تُعَرِّيَ صَاحِبَهَا مِنْهُ! فَالْمُسْلِمُ؛ قَدْ يَتَّصِفُ بِحَقِيقَةِ الْإِيْمَانِ، وَلَكِنْ يَطْرَأُ عَلَيْهِ اعْتِقَادٌ أَوْ قَوْلٌ أَوْ عَمَلٌ، أَوْ شَكٌّ؛ يُخْرِجُهُ مِنَ حَقِيقَةِ الْإِيْمَانِ إِلَى دَائِرَةِ الْكُفْرِ، وَهُوَ لَا يَشْعُرُ أَحْيَانًا! لِأَنَّ الْإِيْمَانَ قَدْ يَنْتَقِصُ بِانْتِقَاضِ جُزْءٍ وَاحِدٍ مِنْ أَجْزَائِهِ؛ فَمَنْ طَعَنَ فِي مَسْأَلَةٍ جُزْئِيَّةٍ مِنْ مَسَائِلِهِ، أَوْ اسْتَحَلَّ الْمَعْصِيَةَ، أَوْ اعْتَرَضَ عَلَى أَيِّ شَعِيرَةٍ مِنْ شَعَائِرِ الْإِسْلَامِ؛ كَأَنَّمَا طَعَنَ فِي الْإِيْمَانِ كُلِّهِ، إِذَا كَانَ ذَلِكَ عَنْ غَيْرِ شُبْهَةٍ وَلَا تَأْوِيلٍ، وَانْتَقَمَتِ الْمَوَانِعُ، وَوُجِدَتِ الشُّرُوطُ. وَمَنْهَجُهُمْ وَسَطٌ فِي تَحْدِيدِ هَذِهِ النِّوَاقِصِ بَيْنَ الْعَالِي الَّذِي تَشَدَّدَ فِي هَذِهِ النِّوَاقِصِ، وَأَدْخَلَ فِيهَا مَا لَيْسَ مِنْهَا، وَبَيْنَ الْخَافِي الَّذِي تَسَاهَلَ فِي أَمْرِ هَذِهِ النِّوَاقِصِ وَجَعَلَهَا مُجَرَّدَ مُحَرَّمَاتٍ أَوْ كِبَائِرٍ لَا تُخْرِجُ صَاحِبَهَا مِنَ الْإِسْلَامِ. وَيُمْكِنُ حَصْرُ هَذِهِ النِّوَاقِصِ فِي الْأَقْسَامِ الثَّلَاثَةِ:

١- نَوَاقِصُ تَوْحِيدِ اللَّهِ تَعَالَى فِي رُبُوبِيَّتِهِ:

تَوْحِيدُ الرُّبُوبِيَّةِ: هُوَ تَوْحِيدُ اللَّهِ بِأَفْعَالِهِ؛ فَكُلُّ اعْتِقَادٍ، أَوْ قَوْلٍ، أَوْ فِعْلٍ فِيهِ إِنْكَارٌ لَوْجُودِ الْخَالِقِ الصَّانِعِ الرَّازِقِ الْمُحْيِي الْمُمِيتِ، أَوْ فِيهِ إِنْكَارٌ لِحَصَائِصِ رُبُوبِيَّةِ اللَّهِ أَوْ بَعْضُهَا؛ كُفْرٌ وَرِدَّةٌ. أَوْ ادِّعَاءُ شَيْءٍ مِنْ هَذِهِ الْخَصَائِصِ لِأَحَدٍ مِنْ خَلْقِهِ، كَادِّعَاءِ الرُّبُوبِيَّةِ؛ كَمَا قَالَ فِرْعَوْنُ: ﴿أَنَا رَبُّكُمْ الْأَعْلَى﴾ [النَّازِعَات]. أَوْ ادِّعَاءُ خَالِقٍ مُشَارِكٍ لِلَّهِ

فِي الْخَلْقِ وَالْإِجَادِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مُسَاوِيًا لَهُ مِنْ كُلِّ وَجْهِ، أَوْ ادَّعَاءُ الْمَلِكِ أَوْ الرُّزْقِ أَوْ التَّصَرُّفِ مِنْ دُونِ اللَّهِ، وَنَحْوَهَا مِنَ الْأُمُورِ الَّتِي هِيَ مِنْ أَفْعَالِ اللَّهِ تَعَالَى وَخَصَائِصِهِ.

٢- نَوَاقِصُ تَوْحِيدِ اللَّهِ تَعَالَى فِي أُلُوهِيَّتِهِ:

تَوْحِيدُ الْأُلُوهِيَّةِ: هُوَ إِفْرَادُ اللَّهِ تَعَالَى بِأَفْعَالِ الْعِبَادِ. أَوْ «تَوْحِيدُ الْعِبَادَةِ»؛ فَمَنْ اعْتَقَدَ غَيْرَ هَذَا الَّذِي آمَنَ بِهِ الْمُؤْمِنُونَ، أَوْ قَالَ قَوْلًا، أَوْ فَعَلَ فِعْلًا؛ يُنَافِي هَذَا الْمَعْنَى، أَوْ أَنْكَرَ حَقَّ اللَّهِ فِي أُلُوهِيَّتِهِ، أَوْ انْتَقَصَ شَيْئًا مِنْهُ، أَوْ صَرَفَ شَيْئًا مِنْهُ لْغَيْرِهِ؛ فَقَدْ كَفَرَ وَارْتَدَّ عَنِ الْإِسْلَامِ، إِذَا وُجِدَتْ الشُّرُوطُ، وَانْتَفَتِ الْمَوَانِعُ.

❁ عَدَمُ إِفْرَادِ اللَّهِ بِالنُّسْكِ وَالشَّعَائِرِ: كَعِبَادَةِ أَحَدٍ مَعَ اللَّهِ أَوْ دُونَ اللَّهِ؛ كَالصَّلَاةِ، وَالرُّكُوعِ، وَالسُّجُودِ، وَالصَّوْمِ، وَالطَّوَافِ، وَالذَّبْحِ، وَالنَّذْرِ، وَالْخُشُوعِ، وَالتَّذَلُّلِ لْغَيْرِ اللَّهِ تَعَالَى. أَوْ دُعَاءِ غَيْرِ اللَّهِ تَعَالَى، أَوْ الدُّعَاءِ مَعَ اللَّهِ، أَوْ الْأَسْتِغَاثَةِ بْغَيْرِهِ فِي جَلْبِ خَيْرٍ، أَوْ دَفْعِ ضَرٍّ. أَوْ التَّوَكُّلِ عَلَى غَيْرِهِ، أَوْ الْإِسْتِعَاذَةِ بْغَيْرِهِ، أَوْ الْخَوْفِ أَوْ الرَّجَاءِ مِنْ غَيْرِهِ تَعَالَى، أَوْ الْخُضُوعِ لْغَيْرِهِ، أَوْ التَّقَرُّبِ إِلَى غَيْرِهِ تَعَالَى.

❁ عَدَمُ إِفْرَادِ اللَّهِ بِالْوَلَاءِ وَالْمَحَبَّةِ: كَحُبِّ غَيْرِ اللَّهِ مَحَبَّةً كَمَحَبَّةِ اللَّهِ أَوْ تَعْظِيمِ غَيْرِهِ كَتَعْظِيمِ اللَّهِ تَعَالَى؛ سِوَاءَ كَانَ هَذَا الْمُعْظَمُ أَوْ الْمَدْعُوُّ مَلَكًا أَوْ نَبِيًّا أَوْ وَلِيًّا أَوْ عَالِمًا أَوْ حَاكِمًا أَوْ قَبْرًا أَوْ حَجَرًا أَوْ شَجَرًا.



❁ عَدَمُ إِفْرَادِ اللَّهِ بِالْحُكْمِ وَالتَّشْرِيعِ :

كَالطَّاعَةِ وَالْإِنْقِيَادِ لِغَيْرِ اللَّهِ فِي امْتِثَالِ أَوْامِرِهِ وَاجْتِنَابِ نَوَاهِيهِ، أَوْ
الْاعْتِقَادِ بِأَنَّ لَشَخْصٍ حَقَّ تَشْرِيعٍ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ؛ مِنَ التَّحْلِيلِ
وَالْتَحْرِيمِ وَسَنِّ الْقَوَانِينِ، أَوْ الْإِعْتِقَادِ بِأَنَّ شَرَعَ اللَّهُ؛ لَا يَصْلُحُ لِهَذَا
الزَّمَانِ، أَوْ لِهَذَا الْمَكَانِ، أَوْ لِهَذِهِ الْقَضِيَّةِ، أَوْ الشَّخْصِ.

٣- نَوَاقِضُ تَوْحِيدِ اللَّهِ تَعَالَى فِي أَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ :

إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى؛ أَثْبَتَ لِنَفْسِهِ فِي كِتَابِهِ وَعَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ ﷺ أَسْمَاءَ
وَصِفَاتٍ، وَنَفَى كَذَلِكَ عَنْ نَفْسِهِ صِفَاتٍ؛ فَمَنْ انْتَقَصَ شَيْئًا مِمَّا
أَثْبَتَهُ اللَّهُ لِنَفْسِهِ أَوْ نَفَاهَا، أَوْ أَثْبَتَ لِلَّهِ تَعَالَى شَيْئًا مِمَّا نَفَاهَا عَنْ نَفْسِهِ؛
فَقَدْ كَفَرَ.

وَقَوَادِحُ تَوْحِيدِ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ هِيَ: التَّشْبِيهُ، وَالتَّعْطِيلُ،
وَتَسْمِيَةُ اللَّهِ تَعَالَى، أَوْ وَصْفُهُ بِمَا لَا يَلِيقُ بِهِ ﷻ؛ كَالْإِنْكَارِ أَوْ جَحْدِ
أَسْمَاءِ اللَّهِ، أَوْ صِفَاتِهِ، أَوْ بَعْضِ أَسْمَائِهِ، أَوْ بَعْضِ صِفَاتِهِ، أَوْ إِثْبَاتِ
صِفَاتٍ لِلَّهِ تَعَالَى نَفَاهَا اللَّهُ عَنْ نَفْسِهِ، أَوْ الْإِلْحَادِ فِي أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى
وَصِفَاتِهِ، أَوْ نَفْيِهَا، أَوْ جَحْدِ مَعَانِيهَا، أَوْ تَحْرِيفِهَا عَنِ الصَّوَابِ،
وَإِخْرَاجِهَا عَنِ الْحَقِّ الْمُرَادِ بِالتَّأْوِيلَاتِ الْبَاطِلَةِ، أَوْ تَعْطِيلِ اللَّهِ عَنْ
صِفَاتٍ كَمَالِهِ، وَجَلَالِهِ؛ الثَّابِتَةِ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، كَمَا يَقُولُ
الْجَهْمِيَّةُ: (إِنَّهَا أَلْفَاظٌ مُجَرَّدَةٌ؛ لَا تَتَّصِفُ بِصِفَاتٍ، وَلَا مَعَانِي!).

٤- نَوَاقِصُ عُمُومِ الدِّينِ :

الدِّينُ الْإِسْلَامِيُّ هُوَ التَّشْرِيعُ الْإِلَهِيُّ؛ سَوَاءٌ كَانَ مِنَ الْاِعْتِقَادَاتِ، أَوِ الْعِبَادَاتِ، أَوِ الْمُعَامَلَاتِ، أَوِ الْأَخْلَاقِ، وَهُوَ أَوَامِرُ اللَّهِ وَنَوَاهِيهِ. وَاللَّهُ وَحْدَهُ الَّذِي يَعْلَمُ مَا يَصْلُحُ لِعِبَادِهِ، وَمَا يَفْسِدُهُمْ، كَيْفَ لَا، وَهُوَ خَالِقُهُمْ وَمُرَبِّيهِمْ ﷻ؛ فَاتَّبَاعُ التَّشْرِيعِ الْإِلَهِيِّ وَاجِبٌ وَفَرَضٌ عَلَى كُلِّ مَنْ يَعْقِلُ، لَا تَجُوزُ مُخَالَفَتُهُ أَلْبَتَّةَ، بِأَيِّ شَكْلٍ مِنَ الْأَشْكَالِ؛ لِأَنَّهُ الْغَايَةُ وَالْمَقْصُودُ مِنْ خَلْقِ الْعِبَادِ، وَإِلَّا أَصْبَحَ خَلْقُهُمْ عَبَثًا وَهَمَلًا.

وَمُخَالَفَتُهُ أَحَدَ أَوَامِرِ اللَّهِ ﷻ أَوْ مُخَالَفَتُهَا بِالْكُلِّيَّةِ؛ سَوَاءٌ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى، وَكَذَلِكَ الْاِعْتِرَاضُ عَلَى أَوَامِرِهِ، أَوْ عَلَى أَحَدِهَا؛ اِعْتِرَاضٌ عَلَيْهِ ﷻ وَهَذَا كُفْرٌ وَرِدَّةٌ؛ لِأَنَّ مُقْتَضَى الْإِيمَانِ بِاللَّهِ تَعَالَى؛ اِمْتِنَالُ أَوَامِرِهِ، وَتَرْكُ نَوَاهِيهِ، وَالتَّسْلِيمُ الْمُطْلَقُ لَهُ ﷻ بِدُونِ تَرَدُّدٍ، أَوْ تَوْقُفٍ.

وَوَاجِبُ الْمُسْلِمِ أَمَامَ شَرْعِ اللَّهِ التَّسْلِيمُ وَالْإِيمَانُ الْكَامِلُ وَالرِّضَا بِحُكْمِهِ ﷻ هَكَذَا كَانَ شِعَارُ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ لَدُنِ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ وَمَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ، قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ٥١﴾ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَخْشِ اللَّهَ وَيَتَّقِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ ٥٢﴾ [النور].

وَأَمَّا ذَائِبُ الْكَافِرِ - مَاضِيًا وَحَاضِرًا وَمُسْتَقْبَلًا -؛ فَهُوَ الْاِعْتِرَاضُ وَالاسْتِهْزَاءُ وَالطَّعْنُ فِي تَشْرِيعِ اللَّهِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَيْلٌ لِّكُلِّ أَفَّاكٍ أَثِيمٍ

﴿٧﴾ يَسْمَعُ عَائِتِ اللَّهِ تَنْتَلَى عَلَيْهِ ثُمَّ يُصِرُّ مُسْتَكْبِرًا كَأَن لَّمْ يَسْمَعْهَا فَبَشِّرْهُ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٨﴾ وَإِذَا عَلِمَ مِنْ آيَاتِنَا شَيْئًا اتَّخَذَهَا هُزُوًا أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ ﴿٩﴾ [الجاثية].

إِذْنِ! الإِعْتِرَاضُ وَعَدَمُ الرِّضَا بِتَشْرِيعِ اللَّهِ تَعَالَى كُفْرٌ وَرِدَّةٌ؛ لِأَنَّ هَذَا الإِعْتِرَاضَ وَالطَّعْنَ فِي التَّشْرِيعِ يَقْتَضِي الإِعْتِرَاضَ وَالطَّعْنَ فِي صَاحِبِ الرِّسَالَةِ مُحَمَّدٍ ﷺ أَوْ إِنكَارَ مَا جَاءَ وَأَخْبَرَ بِهِ، وَهَذَا نَاقِضٌ مِنْ نَوَاقِضِ الإِيمَانِ، وَرِدَّةٌ عَنْ دِينِ الإِسْلَامِ.

وَكَذَلِكَ الاسْتِهْزَاءُ؛ بِمَنْ يَعْمَلُ بِهَذَا التَّشْرِيعِ الإِلَهِيِّ مِنَ الْمُسْلِمِينَ أَوْ الاسْتِهْزَاءُ بِهِمْ بِسَبَبِ تَمَسُّكِهِمْ بِشَعِيرَةٍ مِنْ شَعَائِرِهِ، أَوْ مُعَادَاتُهُمْ مِنْ أَجْلِ تِلْكَ الشَّعِيرَةِ، ذَلِكَ كُلُّهُ كُفْرٌ وَرِدَّةٌ.

❀ وَهَذِهِ النِّوَاقِضُ؛ تَكُونُ بِاعْتِقَادِ، أَوْ قَوْلِ، أَوْ فِعْلِ أَيِّ أَمْرٍ يَمَسُّ دِينَ الإِسْلَامِ، أَوْ تَشْرِيعَهُ، أَوْ رَسُولَهُ، أَوْ سُنَّتَهُ ﷺ بِطَعْنٍ، أَوْ تَنْقِيسٍ، أَوْ اسْتِهْزَاءٍ، أَوْ تَكْذِيبٍ، أَوْ شَكٍّ، أَوْ رَيْبٍ، أَوْ تَرَدُّدٍ.



الأصل الثالث

موقف أهل السنة والجماعة من مسألة التكفير

❁ وَمِنْ أَصُولِ عَقِيدَةِ السَّلَفِ الصَّالِحِ؛ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ:
أَنَّهُمْ لَا يُكْفَرُونَ أَحَدًا بِعَيْنِهِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ أَرْكَبَ مُكْفَرًا؛
إِلَّا بَعْدَ إِقَامَةِ الْحُجَّةِ الَّتِي يَكْفُرُ مُحَالِفُهَا، فَتَتَوَفَّرُ الشُّرُوطُ، وَتَنْتَفِي
الْمَوَانِعُ، وَتَزُولُ الشُّبُهَةُ عَنِ الْجَاهِلِ وَالْمُتَأَوَّلِ.

وَلَا يُكْفَرُونَ الْمُكْرَهَ؛ إِذَا كَانَ قَلْبُهُ مُطْمَئِنًّا بِالْإِيمَانِ؛ بَلْ لَا
يُكْفَرُونَ أَحَدًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ بِكُلِّ ذَنْبٍ، وَلَوْ كَانَ مِنْ كَبَائِرِ الذُّنُوبِ
الَّتِي هِيَ دُونَ الشِّرْكِ؛ فَهُمْ لَا يَحْكُمُونَ عَلَى مُرْتَكِبِهَا بِالْكَفْرِ، وَإِنَّمَا
يَحْكُمُونَ عَلَيْهِ بِالْفِسْقِ وَنَقْصِ الْإِيمَانِ، مَا لَمْ يَسْتَحِلَّ ذَنْبُهُ.

وَإِذَا مَاتَ الْعَبْدُ عَلَى ذَنْبٍ - دُونَ الشِّرْكِ أَوْ الْكُفْرِ - لَمْ يَسْتَحِلَّهُ؛
فَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ: إِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ وَإِنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُ؛ خِلَافًا لِلْفِرْقِ الضَّالَّةِ
الَّتِي تَحْكُمُ عَلَى مُرْتَكِبِ الْكَبِيرَةِ بِالْكَفْرِ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ

يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ افْتَرَى إِثْمًا عَظِيمًا﴾ (٤٨) [النساء].

❁ وَقَدْ حَدَّرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُكْفَرَ أَحَدٌ أَحَدًا دُونَ بُرْهَانٍ!



فَقَالَ ﷺ: «أَيُّمَا امْرِئٍ قَالَ لِأَخِيهِ: يَا كَافِرُ! فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا؛ إِنْ كَانَ كَمَا قَالَ، وَإِلَّا رَجَعْتَ عَلَيْهِ» [مُسلَّم: ٦٠].

وَقَالَ ﷺ: «مَنْ دَعَا رَجُلًا بِالْكَفْرِ، أَوْ قَالَ: عَدُوُّ اللَّهِ! وَلَيْسَ كَذَلِكَ؛ إِلَّا حَارَ عَلَيْهِ» [مُسلَّم: ٦١].

وَقَالَ ﷺ: «لَا يَرْمِي رَجُلٌ رَجُلًا بِالْفُسُوقِ، وَلَا يَرْمِيهِ بِالْكَفْرِ؛ إِلَّا اِزْدَدَتْ عَلَيْهِ، إِنْ لَمْ يَكُنْ صَاحِبُهُ كَذَلِكَ» [البُخَارِيُّ: ٦٠٤٥].

وَقَالَ ﷺ: «وَمَنْ رَمَى مُؤْمِنًا بِكَفْرٍ فَهُوَ كَقَتْلِهِ» [البُخَارِيُّ: ٦٠٤٧].

❁ وَيُفَرِّقُونَ بَيْنَ الْحُكْمِ الْمُطْلَقِ عَلَى أَصْحَابِ الْبِدْعِ بِالْمَعْصِيَةِ أَوْ الْكُفْرِ، وَالْحُكْمِ عَلَى شَخْصٍ مُعَيَّنٍ مِمَّنْ ثَبَتَ إِسْلَامُهُ بِبَيِّنٍ صَدَرَتْ عَنْهُ بِدْعَةٌ مِنَ الْبِدْعِ؛ بِأَنَّهُ عَاصٍ، أَوْ فَاسِقٌ، أَوْ كَافِرٌ، فَلَا يَحْكُمُونَ عَلَيْهِ بِذَلِكَ حَتَّى يُبَيَّنَ لَهُ الْحَقُّ، وَذَلِكَ بِإِقَامَةِ الْحُجَّةِ، وَإِزَالَةِ الشُّبْهَةِ، وَهَذَا فِي الْأَشْيَاءِ الْخَفِيَّةِ، لَا فِي الْأُمُورِ الظَّاهِرَةِ.

وَلَا يُكْفَرُونَ الْمُعَيَّنَ؛ إِلَّا إِذَا تَحَقَّقَتْ فِيهِ الشُّرُوطُ، وَانْتَفَتِ الْمَوَانِعُ. فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:

«كَانَ رَجُلَانِ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ مُتَوَاحِشَيْنِ، فَكَانَ أَحَدُهُمَا يُذْنِبُ، وَالْآخَرُ مُجْتَهِدٌ فِي الْعِبَادَةِ، فَكَانَ لَا يَزَالُ الْمُجْتَهِدُ يَرَى الْآخَرَ عَلَى الذَّنْبِ، فَيَقُولُ: أَقْصِرْ. فَوَجَدَهُ يَوْمًا عَلَى ذَنْبٍ، فَقَالَ لَهُ: أَقْصِرْ. فَقَالَ: خَلَّنِي وَرَبِّي أَبْعَثَ عَلَيَّ رَقِيبًا؟ فَقَالَ: وَاللَّهِ لَا يَغْفِرُ اللَّهُ



لَكَ - أَوْ لَا يُدْخِلُكَ اللَّهُ الْجَنَّةَ! - فَقَبِضْ أَرْوَاحَهُمَا؛ فَاجْتَمَعَا عِنْدَ رَبِّ الْعَالَمِينَ، فَقَالَ لِهَذَا الْمُجْتَهِدِ: كُنْتُ بِي عَالِمًا، أَوْ كُنْتُ عَلَى مَا فِي يَدَي قَادِرًا؟ وَقَالَ لِلْمُذْنِبِ: اذْهَبْ فَادْخُلِ الْجَنَّةَ بِرَحْمَتِي، وَقَالَ لِلْآخِرِ: اذْهَبُوا بِهِ إِلَى النَّارِ». قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: (وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! لَتَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ أَوْبَقَتْ دُنْيَاهُ وَآخِرَتَهُ) [أبو داود: ٤٩٠١].

وَعَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه: أَنَّ رَجُلًا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم كَانَ اسْمُهُ عَبْدُ اللَّهِ، وَكَانَ يُلَقَّبُ حِمَارًا، وَكَانَ يُضْحِكُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَكَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم قَدْ جَلَدَهُ فِي الشَّرَابِ؛ فَأُتِيَ بِهِ يَوْمًا فَأَمَرَ بِهِ فَجُلِدَ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: اللَّهُمَّ الْعَنَّهُ! مَا أَكْثَرَ مَا يُؤْتِي بِهِ؟! فَقَالَ صلى الله عليه وسلم: «لَا تَلْعَنُوهُ! فَوَاللَّهِ! مَا عَلِمْتُ إِلَّا أَنَّهُ يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ» [البخاري: ٦٧٨٠].

❁ فَلَا يُكْفَرُونَ أَحَدًا مِنْ «أَهْلِ الْقِبْلَةِ» ^(١) بِمُطْلَقِ الْمَعَاصِي وَالذُّنُوبِ؛ كَمَا هُوَ صَنِيعُ مُخَالَفِهِمْ مِنْ أَهْلِ الْبِدْعِ وَالْأَهْوَاءِ؛ كَالْخَوَارِجِ! وَلَا يَسْلُبُونَ الْفَاسِقَ الْمِلِّيَّ الْإِيمَانَ بِالْكَلِّيَّةِ، وَلَا يُحْلِدُونَهُ فِي النَّارِ؛ كَمَا تَفَعَّلَهُ الْمُعْتَرِلَةُ! وَإِنَّمَا؛ مُعْتَقِدُهُمْ فِي صَاحِبِ الْكَبِيرَةِ وَالْمَعْصِيَةِ؛ أَنَّهُ مُؤْمِنٌ بِإِيمَانِهِ فَاسِقٌ بِكَبِيرَتِهِ، أَوْ مُؤْمِنٌ نَاقِضُ الْإِيمَانِ؛ فَلَا يُعْطَى الْاسْمَ الْمُطْلَقَ، وَلَا يُسَلَبُ مُطْلَقُ الْاسْمِ.

(١) «أَهْلُ الْقِبْلَةِ»: هُمُ أَهْلُ الْإِسْلَامِ؛ الَّذِينَ لَمْ يَقْتَرِفُوا مُكْفَرًا يُخْرِجُهُمْ مِنَ الْإِسْلَامِ؛ لِقَوْلِهِ صلى الله عليه وسلم: «مَنْ صَلَّى صَلَاتَنَا وَاسْتَقْبَلَ قِبْلَتَنَا، وَأَكَلَ ذَبِيحَتَنَا؛ فَذَلِكَ الْمُسْلِمُ الَّذِي لَهُ ذِمَّةُ اللَّهِ وَذِمَّةُ رَسُولِهِ؛ فَلَا تُخْفَرُوا اللَّهَ فِي ذِمَّتِهِ» [البخاري: ١٩٣].

وَيَحْكُمُونَ عَلَى النَّاسِ بِظَوَاهِرِهِمْ؛ فَإِنْ أَظْهَرُوا الْإِسْلَامَ حُكِمَ لَهُمْ بِالْإِسْلَامِ ظَاهِرًا وَبَاطِنًا، وَإِنْ أَظْهَرُوا الْكُفْرَ حُكِمَ عَلَيْهِمْ بِالْكَفْرِ ظَاهِرًا وَبَاطِنًا؛ مِنْ دُونِ أَنْ يَتَّبَعُوا بَوَاطِنَهُمْ.

❁ وَهُمْ مِنْ أَعْظَمِ النَّاسِ وَرَعًا فِي بَابِ التَّكْفِيرِ؛ لِأَنَّ تَكْفِيرَ الْمُسْلِمِ مَسْأَلَةٌ خَطِيرَةٌ، وَتَتَرْتَّبُ عَلَيْهِ آثَارٌ وَخِيمَةٌ؛ فَيَجِبُ عَدَمُ الْخَوْصِ فِيهَا دُونَ دَلِيلٍ بَيِّنٍ، وَلِأَنَّ الْأَصْلَ فِي الْمُسْلِمِ الظَّاهِرِ الْعَدَالَةِ بَقَاءِ إِسْلَامِهِ؛ حَتَّى يَتَحَقَّقَ زَوَالُ ذَلِكَ عَنْهُ بِمُقْتَضَى الدَّلِيلِ الشَّرْعِيِّ؛ فَيَجِبُ الْاحْتِرَازُ مِنَ التَّكْفِيرِ مَا وَجَدَ إِلَى ذَلِكَ سَبِيلًا.

فَبَابُ التَّكْفِيرِ بَابٌ خَطِيرٌ وَعَظِيمٌ؛ مَنْ لَمْ يَعْرِفِ الْوَاجِبَ فِيهِ يَزِلُّ وَيَضِلُّ، وَقَدْ تَحَقَّقَ فِيهِ كِبَارُ الْأَيِّمَةِ مَهَابَةٍ؛ فَسَلِمُوا، وَأَقْدَمَ عَلَيْهِ الْمُبْتَدِئُونَ جَهْلًا؛ فَسَقَطُوا وَظَلَمُوا.

❁ وَمَعَ هَذَا الْوَرَعِ الْعَظِيمِ فِي بَابِ التَّكْفِيرِ؛ فَهُمْ لَمْ يَتَرَدَّدُوا فِي تَكْفِيرِ مَنْ كَفَرَهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ ﷺ لِأَنَّ النُّصُوصَ الشَّرْعِيَّةَ دَلَّتْ بِوُضُوحٍ عَلَى مَشْرُوعِيَّةِ تَكْفِيرِ الْكَافِرِ الْأَصْلِيِّ، أَوْ مَنْ ارْتَكَبَ عَمَلًا أَوْ قَوْلًا مُكَفِّرًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ؛ بَلْ جَعَلُوا تَكْفِيرَ الْكَافِرِ مِنْ أُصُولِ اعْتِقَادِهِمْ، وَحَكَمُوا بِكُفْرٍ مَنْ لَمْ يُكْفِرِ الْكَافِرَ، أَوْ يَشْكُ فِي كُفْرِهِ، قَالَ تَعَالَى:

﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيُرِيدُونَ أَنْ يُقْرِئُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيَقُولُوا نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَنْ يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا

﴿١٥٠﴾ أُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ حَقًّا وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا ﴿١٥١﴾ [النساء].

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ مَاتَ يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا، دَخَلَ النَّارَ» [البخاري: ١٢٣٨]. وَقَالَ ﷺ: «الْعَهْدُ الَّذِي بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمُ الصَّلَاةُ؛

فَمَنْ تَرَكَهَا فَقَدْ كَفَرَ» [الترمذي: ٢٦٢١]. وَقَالَ ﷺ: «أَنَا بَرِيءٌ مِنْ كُلِّ مُسْلِمٍ يُقِيمُ بَيْنَ أَظْهَرِ الْمُشْرِكِينَ» [الترمذي: ١٦٠٤].

وَقَالَ الْإِمَامُ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: (الْقُرْآنُ كَلَامُ اللَّهِ ﷻ مَنْ قَالَ مَخْلُوقٌ؛ فَهُوَ كَافِرٌ، وَمَنْ شَكَّ فِي كُفْرِهِ؛ فَهُوَ كَافِرٌ) (١).

وَقَالَ الْإِمَامُ الْأَوْزَاعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: (مَنْ شَتَمَ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ رَحِمَهُ اللَّهُ؛ فَقَدْ ارْتَدَّ عَنْ دِينِهِ، وَأُبِيحَ دَمُهُ) (٢).

وَقَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: (الْقَدْرِيُّ الَّذِي يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَعْلَمْ الشَّيْءَ حَتَّى يَكُونَ؛ هَذَا كَافِرٌ) (٣).

❁ وَيَعْتَقِدُونَ بِأَنَّ الْكُفَّارَ فِي الشَّرْعِ ثَلَاثَةٌ أَصْنَافٍ:

الصَّنْفُ الْأَوَّلُ: كُفَّارُ أَصْلِيُونَ؛ أَيِ الَّذِينَ لَمْ يَدْخُلُوا فِي دِينِ الْإِسْلَامِ أَصْلًا: الدَّهْرِيُّونَ وَالْفَلَّاسِفَةُ وَالْمُشْرِكُونَ وَالْمَجُوسُ وَالْوَثْنِيُّونَ، وَأَهْلُ الْكِتَابِ مِنَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى؛ فَهَؤُلَاءِ قَدْ دَلَّ عَلَى كُفْرِهِمْ: الْكِتَابُ

(١) «كتابُ السُّنَّة» لعبد الله ابن الإمام أحمد بن حنبل: ج ١، ص ١١٢.

(٢) «الإبَانَةُ الصُّغْرَى» للإمام ابن بطّة: ص ١٦٢.

(٣) «كتابُ السُّنَّة» للإمام الخَلَّال: ج ٣، ص ٥٢٩.



وَالسُّنَّةُ وَالْإِجْمَاعُ. وَمَوْتَاهُمْ مُخَلَّدُونَ فِي النَّارِ، وَيَحْرَمُ عَلَيْهِمْ دُخُولُ
الْجَنَّةِ، وَأَمْرُهُمْ مَعْلُومٌ مِنَ الدِّينِ بِالضَّرُورَةِ؛ فَيَجِبُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ
دَعْوَةُ أَوْلِيكَ الْكُفَّارِ إِلَى الْإِسْلَامِ حَتَّى يَسْتَجِيبُوا؛ فَإِنْ لَمْ يَسْتَجِيبُوا،
وَجَبَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ قِتَالُهُمْ مَتَى اسْتَطَاعُوا ذَلِكَ حَتَّى يَدْخُلُوا فِي
الْإِسْلَامِ، أَوْ يُعْطِيَ أَهْلَ الْكِتَابَيْنِ الْحِزْيَةَ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿قَتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ
مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا
الْحِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَلَاغُونَ﴾ [التوبة].

الصَّنْفُ الثَّانِي: الْمُرْتَدُّونَ: الَّذِينَ يَنْتَسِبُونَ إِلَى الْإِسْلَامِ، وَلَكِنْ
يَصْدُرُ مِنْهُمْ اعْتِقَادٌ، أَوْ فِعْلٌ، أَوْ قَوْلٌ يُنَاقِضُ إِسْلَامَهُمْ، فَيَكْفُرُونَ
بِذَلِكَ، وَإِنْ قَامُوا بِبَعْضِ شَعَائِرِ الْإِسْلَامِ؛ كَالْبَاطِنِيَّةِ، وَغَلَاةِ الرَّافِضَةِ،
وَالْقَادِيَانِيَّةِ، وَنَحْوِهِمْ.

الصَّنْفُ الثَّلَاثُ: الْمَنَافِقُونَ: الَّذِينَ يُبْطِنُونَ خِلَافَ مَا يُظْهِرُونَ.
❁ وَيَعْتَقِدُونَ بِأَنَّ الْكُفْرَ^(١): نَقِيضُ الْإِيمَانِ؛ إِلَّا أَنَّ الْكُفْرَ فِي
كَلَامِ الشَّرْعِ كُفْرَانٌ؛ إِذَا بَرِدَ الْكُفْرُ فِي بَعْضِ النُّصُوصِ مَقْصُودًا بِهِ
أَحْيَانًا الْكُفْرُ الْمُخْرِجُ عَنِ الْمِلَّةِ، وَأَحْيَانًا يُرَادُ بِهِ الْكُفْرُ غَيْرُ الْمُخْرِجِ

(١) الْكُفْرُ لُغَةً: هُوَ السُّتْرُ وَالتَّغْطِيَةُ. وَاصْطِلَاحًا: هُوَ نَقِيضُ الْإِيمَانِ وَضُدُّهُ. أَي: كُلُّ
اعْتِقَادٍ، أَوْ قَوْلٍ، أَوْ عَمَلٍ؛ يَنَافِي الْإِيمَانَ، وَهُوَ عَلَى شُعَبٍ مُتَفَاوِتَةٍ.



عَنِ الْمِلَّةِ، وَذَلِكَ أَنَّ لِلْكَفْرِ شُعْبًا كَمَا أَنَّ لِلْإِيمَانِ شُعْبًا، وَكَمَا أَنَّ الْإِيمَانَ قَوْلٌ وَعَمَلٌ، فَكَذَلِكَ الْكُفْرُ قَوْلٌ وَعَمَلٌ، وَالْمَعَاصِي وَالذُّنُوبُ كُلُّهَا مِنْ شُعْبِ الْكُفْرِ؛ كَمَا أَنَّ الطَّاعَاتِ كُلُّهَا مِنْ شُعْبِ الْإِيمَانِ.

❁ وَمِنْ أَصُولِهِمْ: أَنَّهُ مِنَ الْمُمْكِنِ أَنْ يَجْتَمَعَ فِي الْعَبْدِ الْإِيمَانُ وَبَعْضُ شُعْبِ الْكُفْرِ، أَوِ النِّفَاقِ الَّتِي لَا تُنَافِي أَصْلَ الْإِيمَانِ وَحَقِيقَتَهُ. وَالْكَفْرُ ذُو أَصُولٍ وَشُعْبٍ مُتَفَاوِتَةٍ؛ مِنْهَا مَا يُوجِبُ الْخُرُوجَ عَنِ الْمِلَّةِ، وَمِنْهَا مَا هُوَ دُونَ ذَلِكَ. وَيَقَعُ الْكُفْرُ: بِاعْتِقَادِ الْقَلْبِ، وَبِالْفِعْلِ، وَبِالْقَوْلِ، وَبِالشَّكِّ، وَبِالتَّرْكِ.

❁ وَيَعْتَقِدُونَ بِأَنَّ الْكُفْرَ فِي الشَّرْعِ قِسْمَانِ:

الْقِسْمُ الْأَوَّلُ: كُفْرٌ أَكْبَرُ؛ مُخْرِجٌ عَنِ الْمِلَّةِ:

وَهُوَ مَا يُنَاقِضُ الْإِيمَانَ وَيُبْطِلُ الْإِسْلَامَ، وَيُوجِبُ الْخُلُودَ فِي النَّارِ، وَيَقَعُ بِالْإِعْتِقَادِ، وَالْقَوْلِ، وَالْفِعْلِ، وَالشَّكِّ، وَالتَّرْكِ، وَالْإِعْرَاضِ، وَالْإِسْتِكْبَارِ، وَهُوَ أَنْوَاعٌ، أُبْرَزُهَا:

١- كُفْرُ الْإِنْكَارِ وَالْجُحُودِ وَالتَّكْذِيبِ: وَهُوَ مَا كَانَ ظَاهِرًا وَبَاطِنًا، مِثْلُ: اعْتِقَادِ كَذِبِ الرُّسُلِ، وَأَنْ إِخْبَارَهُمْ عَنِ الْحَقِّ بِخِلَافِ الْوَاقِعِ، أَوْ ادِّعَاءِ أَنَّ الرَّسُولَ ﷺ جَاءَ بِخِلَافِ الْحَقِّ، أَوْ مَنْ ادَّعَى أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى حَرَّمَ شَيْئًا أَوْ أَحَلَّهُ؛ مَعَ عِلْمِهِ أَنَّ ذَلِكَ خِلَافُ أَمْرِ اللَّهِ تَعَالَى وَنَهْيِهِ.



٢- كُفِّرَ الْإِبَاءُ وَالِاسْتِكْبَارُ مَعَ التَّصَدِيقِ: وَهُوَ عَدَمُ الْانْقِيَادِ وَالِإِذْعَانِ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ظَاهِرًا مَعَ الْعِلْمِ بِهِ، وَمَعْرِفَتِهِ بَاطِنًا، وَذَلِكَ بِأَنْ يُقَرَّ أَنَّ مَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ ﷺ حَقٌّ مِنْ رَبِّهِ؛ لَكِنَّهُ يَرُفُضُ اتِّبَاعَهُ أَشْرًا وَبَطَرًا، وَاحْتِقَارًا لِلْحَقِّ وَأَهْلِهِ؛ كَكُفْرِ إِبْلِيسَ؛ فَإِنَّهُ لَمْ يَجْحَدْ أَمْرَ اللَّهِ، وَلَمْ يُنْكِرْهُ، وَلَكِنْ قَابَلَهُ بِالْإِبَاءِ وَالِاسْتِكْبَارِ.

٣- كُفِّرَ الشَّكُّ: بِأَلَّا يَجْزِمَ بِصَدَقِ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَا كَذِبِهِ؛ بَلْ يَشْكُ فِي أَمْرِهِ، وَيَتَرَدَّدُ فِي اتِّبَاعِهِ؛ إِذِ الْمَطْلُوبُ مِنَ الْعَبْدِ الْمُسْلِمِ الْيَقِينَ التَّائِمُ بِمَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ ﷺ مِنْ رَبِّهِ، وَأَنَّهُ حَقٌّ لَا مَرِيَّةَ فِيهِ؛ فَمَنْ تَرَدَّدَ فِي اتِّبَاعِ مَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ ﷺ أَوْ جَوَرَ أَنْ يَكُونَ الْحَقُّ خِلَافَهُ؛ فَقَدْ كَفَرَ كُفْرًا شَكًّا.

٤- كُفِّرَ الْإِعْرَاضُ: بِأَنْ يُعْرِضَ بِسَمْعِهِ وَقَلْبِهِ عَمَّا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ ﷺ فَلَا يُصَدِّقُ ذَلِكَ وَلَا يُكَذِّبُهُ، وَلَا يُؤَالِيهِ وَلَا يُعَادِيهِ، وَلَا يُضْغِي إِلَيْهِ أَلْبَتَّةَ، وَيَتْرَكَ الْحَقَّ لَا يَتَعَلَّمُهُ، وَلَا يَعْمَلُ بِهِ، وَيَهْزُبُ مِنَ الْأَمَاكِنِ الَّتِي يُذَكَّرُ فِيهَا الْحَقُّ؛ فَهُوَ كَافِرٌ كُفْرًا إِعْرَاضًا.

٥- كُفِّرَ النِّفَاقُ: وَهُوَ إِظْهَارُ الْإِسْلَامِ وَالْخَيْرِ، وَإِبْطَانُ الْكُفْرِ وَالشَّرِّ، أَيْ: هُوَ مُحَالَفَةُ الْبَاطِنِ لِلظَّاهِرِ، وَإِظْهَارُ الْقَوْلِ بِاللِّسَانِ أَوْ الْفِعْلِ بِخِلَافِ مَا فِي الْقَلْبِ مِنَ الْإِعْتِقَادِ، أَيْ: هُوَ إِظْهَارُ مُتَابَعَةٍ مَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ ﷺ مَعَ إِبَائِهِ وَجَحْدِهِ بِالْقَلْبِ.

وَالْمُنَافِقُ: يَخَالِفُ قَوْلُهُ فِعْلُهُ وَسِرُّهُ عَلَانِيَتُهُ؛ فَهُوَ مُظْهِرٌ لِلْإِيمَانِ وَمُخْفٍ لِلْكَفْرِ، فَيَدْخُلُ الْإِسْلَامَ مِنْ بَابٍ وَيَخْرُجُ مِنْ بَابٍ آخَرَ وَيَدْخُلُ فِي الْإِيمَانِ ظَاهِرًا وَيَخْرُجُ مِنْهُ بَاطِنًا؛ وَهَذَا هُوَ النِّفَاقُ الْأَكْبَرُ^(١).

٦- كُفْرُ السَّبِّ وَالِاسْتِهْزَاءِ: هُوَ الْإِسْتِهْزَاءُ، أَوْ الْإِنْتِقَاصُ، أَوْ السَّبُّ، أَوْ السُّخْرِيَّةُ بِشَيْءٍ مِنْ دِينِ الْإِسْلَامِ مِمَّا هُوَ مَعْلُومٌ مِنَ الدِّينِ بِالضَّرُورَةِ؛ سَوَاءٌ كَانَ الشَّخْصُ هَازِلًا، أَوْ لَاعِبًا، أَوْ مُجَامِلًا لِلْكَفَّارِ، أَوْ فِي حَالِ الْمُشَاجَرَةِ، أَوْ فِي حَالِ الْغَضَبِ وَنَحْوِهَا؛ فَقَدْ أَجْمَعَ الْأَئِمَّةُ عَلَى كُفْرِ فَاعِلِهِ.

(١) والنِّفَاقُ فِي الشَّرْعِ نَوْعَانِ:

النِّفَاقُ الْأَكْبَرُ الْمَخْرُجُ مِنَ الْمِلَّةِ: وَهُوَ إِبْطَانُ الْكَفْرِ فِي الْقَلْبِ، وَإِظْهَارُ الْإِيمَانِ عَلَى اللِّسَانِ وَالْجَوَارِحِ، وَصَاحِبُهُ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ إِذَا مَاتَ عَلَيْهِ. وَأُمْتَلَهُ ذَلِكَ: مَنْ أَظْهَرَ الْإِسْلَامَ وَهُوَ مَكْذُوبٌ بِمَا جَاءَ بِهِ اللَّهُ أَوْ بَعْضُ مَا جَاءَ بِهِ اللَّهُ، أَوْ كَذَّبَ الرَّسُولَ ﷺ أَوْ بَعْضُ مَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ.

النِّفَاقُ الْأَصْغَرُ غَيْرُ الْمَخْرُجِ مِنَ الْمِلَّةِ: وَهُوَ اخْتِلَافُ السِّرِّ وَالْعَلَانِيَةِ فِي الْوَاجِبَاتِ، أَيْ: إِظْهَارُ الْعَبْدِ أَمْرًا مَشْرُوعًا، وَبِطْنُ أَمْرًا مُحَرَّمًا يُخَالِفُ مَا أَظْهَرَهُ؛ فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَقَدْ فَعَلَ خِصْلَةً مِنْ خِصَالِ النِّفَاقِ الْأَصْغَرِ. وَيُسَمَّى: «نِفَاقًا دُونَ نِفَاقٍ» أَوْ «النِّفَاقَ الْعَمَلِيَّ» لِأَنَّهُ يَتَعَلَّقُ بِالْأَعْمَالِ وَلَيْسَ بِالْإِعْتِقَادِ. وَحُكْمُ هَذَا النَّوعِ مِنَ النِّفَاقِ؛ أَنَّهُ مُحَرَّمٌ، وَكَبِيرَةٌ مِنْ كِبَائِرِ الذُّنُوبِ وَالْمَعَاصِي، وَمَنْ فَعَلَ خِصْلَةً مِنْ خِصَالِهِ فَقَدْ تَشَبَّهَ بِالْمُنَافِقِينَ وَعَمِلَ شَيْئًا مِنْ أَعْمَالِهِمْ مَعَ بَقَاءِ أَصْلِ الْإِيمَانِ فِي الْقَلْبِ، وَصَاحِبُهُ لَا يَخْرُجُ مِنَ الْمِلَّةِ، وَهُوَ مُعَرَّضٌ لِلْعَذَابِ كَسَائِرِ الْمَعَاصِي، دُونَ الْخُلُودِ فِي النَّارِ، وَصَاحِبُهُ مَنْ قَدْ تَنَالَهُ شِفَاعَةُ الشَّافِعِينَ بِإِذْنِ اللَّهِ.



٧- كُفْرُ الْبُغْضِ: وَهُوَ كُفْرُهُ دِينَ الْإِسْلَامِ، أَوْ بُغْضُ شَيْءٍ مِنْ أَحْكَامِهِ، أَوْ شَيْءٍ مِنْ شَرْعِ اللَّهِ تَعَالَى الْمُتَنَزَّلِ، أَوْ كُفْرُهُ النَّبِيِّ ﷺ أَوْ مَا جَاءَ بِهِ مِنَ الشَّرْعِ، أَوْ شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ، أَوْ تَمَنَّى أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ هَذَا الدِّينُ، أَوْ هَذَا الرَّسُولُ، أَوْ هَذِهِ الْأَحْكَامُ الشَّرْعِيَّةُ، أَوْ كُفْرُهُ شَيْءٍ مِمَّا أَجْمَعَ أَهْلُ الْعِلْمِ عَلَى أَنَّهُ مِنَ الدِّينِ.

❁ الْقِسْمُ الثَّانِي: كُفْرُ أَصْغَرٍ؛ غَيْرُ مُخْرِجٍ عَنِ الْمِلَّةِ:

وَهُوَ مَا لَا يَنَاقِضُ أَصْلَ الْإِيمَانِ؛ بَلْ يُنْقِصُهُ وَيُضْعِفُهُ وَلَا يَسْلُبُ صَاحِبَهُ صِفَةَ الْإِسْلَامِ، وَهُوَ الْمَشْهُورُ عِنْدَ الْعُلَمَاءِ: «كُفْرُ دُونَ كُفْرٍ». وَيَكُونُ صَاحِبُهُ مُتَعَرِّضًا لِلْوَعِيدِ إِذَا لَمْ يَتُبْ مِنْهُ، وَقَدْ أَطْلَقَهُ الشَّارِعُ عَلَى بَعْضِ الْمَعَاصِي وَالذُّنُوبِ عَلَى سَبِيلِ الزَّجْرِ وَالتَّهْدِيدِ؛ لِأَنَّهَا مِنْ خِصَالِ الْكُفْرِ، وَهِيَ لَا تَصِلُ إِلَى حَدِّ الْكُفْرِ الْأَكْبَرِ، وَمَا كَانَ مِنْ هَذَا الْقِسْمِ؛ فَمِنْ كِبَائِرِ الذُّنُوبِ، وَصَاحِبُهُ فِي الْآخِرَةِ تَحْتَ مَسِيئَةِ اللَّهِ تَعَالَى: إِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ، وَإِنْ شَاءَ عَفَا عَنْهُ.

وَلِهَذَا الْقِسْمِ مِنَ الْكُفْرِ؛ أَنْوَاعٌ كَثِيرَةٌ، مِنْهَا:

١- كُفْرُ النُّعْمَةِ: وَسَبَبُ الْكُفْرِ فِيهِ هُوَ الْإِنْشِغَالُ بِالنُّعْمَةِ عَنْ وَاهِبِهَا، أَوْ عَدَمُ الْقِيَامِ بِحَقِّهَا عَلَى الْوَجْهِ الشَّرْعِيِّ؛ كَقَوْلِ الرَّجُلِ: هَذَا مَالِي وَرِثَتُهُ عَنْ آبَائِي، عَلَى سَبِيلِ إِسْنَادِ النُّعْمَةِ إِلَى آبَائِهِ.

٢- كُفْرَانُ الْعَشِيرِ وَالْإِحْسَانِ: فَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ

النَّبِيُّ ﷺ: «أُرِيتُ النَّارَ؛ فَإِذَا أَكْثَرُ أَهْلِهَا النِّسَاءُ، يَكْفُرْنَ» قِيلَ: أَيْكْفُرْنَ بِاللَّهِ؟! قَالَ: «يَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ، وَيَكْفُرْنَ الْإِحْسَانَ؛ لَوْ أَحْسَنْتَ إِلَى إِحْدَاهُنَّ الدَّهْرَ، ثُمَّ رَأَتْ مِنْكَ شَيْئًا، قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ مِنْكَ خَيْرًا قَطُّ» [البُخَارِيُّ: ٢٩].

٣- الْحَلْفُ بِغَيْرِ اللَّهِ ﷻ: وَهُوَ مِنَ الْكُفْرِ الْأَصْغَرِ؛ لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللَّهِ؛ فَقَدْ كَفَرَ، أَوْ أَشْرَكَ» [التِّرْمِذِيُّ: ١٥٣٥].
وَانْعَقَدَ الْإِجْمَاعُ عَلَى أَنَّ هَذَا النَّوعَ مِنَ الشُّرْكِ وَالْكَفْرِ فِي النُّصُوصِ مِنَ النَّوعِ الْأَصْغَرِ الَّذِي لَا يَخْرُجُ صَاحِبُهُ مِنَ الْإِسْلَامِ مَا لَمْ يُعْظَمِ الْمَحْلُوفُ بِهِ فِي قَلْبِ الْحَالِفِ كَعِظَمَةِ اللَّهِ؛ كَمَنْ يَحْلِفُ بِالْمَعْبُودَاتِ، قَالَ ﷺ: «أَلَا مَنْ كَانَ حَالِفًا فَلَا يَحْلِفُ إِلَّا بِاللَّهِ» [البُخَارِيُّ: ٣٨٣٦].

٤- قِتَالُ الْمُسْلِمِ: مِنَ الْكُفْرِ الْأَصْغَرِ، وَمِنْ كِبَائِرِ الذُّنُوبِ؛ لِقَوْلِهِ ﷺ: «سَبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ» [البُخَارِيُّ: ٤٨].
وَقَوْلِهِ ﷺ: «لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا؛ يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ» [البُخَارِيُّ: ٧٠٧٧].

❁ وَهَذَا النَّوعُ مِنَ الْكُفْرِ غَيْرُ مُخْرِجٍ مِنَ الْمِلَّةِ بِاتِّفَاقِ الْأُئِمَّةِ؛ لِأَنَّ الْمُتَقَاتِلِينَ لَمْ يَفْقِدُوا صِفَةَ الْإِيمَانِ، لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى:
﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلَحُوا بَيْنَهُمَا﴾ [الحجرات: ٩].



٥- الطَّعْنُ فِي النَّسَبِ، وَالنِّيَاحَةُ عَلَى الْمَيِّتِ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اِثْنَتَانِ فِي النَّاسِ هُمَا بِهِمْ كُفْرٌ؛ الطَّعْنُ فِي النَّسَبِ، وَالنِّيَاحَةُ عَلَى الْمَيِّتِ» [مُسلَّم: ٢٣٦].

٦- الْاِنتِسَابُ إِلَى غَيْرِ الْأَبِ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تَرْغَبُوا عَنْ آبَائِكُمْ؛ فَمَنْ رَغِبَ عَنْ أَبِيهِ فَهُوَ كُفْرٌ» [البُخَارِيُّ: ٦٧٦٨].
وَقَالَ ﷺ: «لَيْسَ مِنْ رَجُلٍ ادَّعَى لِغَيْرِ أَبِيهِ - وَهُوَ يَعْلَمُهُ - إِلَّا كُفْرٌ، وَمَنْ ادَّعَى قَوْمًا لَيْسَ لَهُ فِيهِمْ نَسَبٌ؛ فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ» [مُسلَّم: ٦١].

وَأَنْوَاعُ الْكُفْرِ الْأَصْغَرِ كَثِيرَةٌ يَتَعَسَّرُ حَصْرُهَا؛ فَكُلُّ مَا جَاءَتْ النَّصُوصُ الشَّرْعِيَّةُ بِتَسْمِيَّتِهِ كُفْرًا، وَلَمْ يَصِلْ إِلَى حَدِّ الْكُفْرِ الْأَكْبَرِ، أَوِ النَّفَاقِ الْأَكْبَرِ، أَوِ الشُّرْكِ الْأَكْبَرِ، أَوِ الْفِسْقِ الْأَكْبَرِ، أَوِ الظُّلْمِ الْأَكْبَرِ؛ فَهُوَ كُفْرٌ أَصْغَرٌ.



الأصل الرابع

الإيمان بنصوص الوعد والوعيد

❖ وَمِنْ أَصُولِ عَقِيدَةِ السَّلَفِ الصَّالِحِ؛ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ:
الإِيمَانُ بِنُصُوصِ الْوَعْدِ وَالْوَعِيدِ^(١)؛ يُؤْمِنُونَ بِهَا إِيمَانًا جَارِمًا؛
كَمَا جَاءَتْ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ، وَلَا يَتَعَرَّضُونَ لَهَا بِالتَّأْوِيلِ، وَيُحْكَمُونَ
نُصُوصَهَا؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ
ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ افْتَرَى إِثْمًا عَظِيمًا﴾ [النساء].

❖ وَيَعْتَقِدُونَ بِأَنَّ عَوَاقِبَ الْعِبَادِ فِي عِلْمِ اللَّهِ وَحَدَهُ؛ لَا يَدْرِي
أَحَدٌ بِمَا يُحْتَمُّ لَهُ، وَالْمُؤْمِنُ لَا يَأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ أَنْ يَسْتَدْرِجَهُ مِنْ
حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ، أَوْ يُعَذِّبُهُ بِذُنُوبِهِ، وَلَكِنَّ الْمُؤْمِنَ لَا يَنْأَسُ مِنْ
رَحْمَةِ اللَّهِ أَبَدًا؛ مَا دَامَ هُوَ عَلَى الْإِيمَانِ وَالتَّوْحِيدِ وَالسُّنَّةِ؛ قَوْلًا
وَعَمَلًا، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَنَبِّئِ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ
تَجْرَى مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ كُلَّمَا رُزِقُوا مِنْهَا مِنْ ثَمَرَةٍ رِزْقًا قَالُوا هَذَا الَّذِي رُزِقْنَا مِنْ
قَبْلُ وَأَنُوبُوا بِهِ مُتَشَابِهًا وَلَهُمْ فِيهَا أَزْوَاجٌ مُطَهَّرَةٌ وَهُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ [البقرة].

(١) الْوَعْدُ: يُسْتَعْمَلُ فِي الْإِخْبَارِ بِالْخَيْرِ وَالتَّوَابِ، وَيُسْتَفَادُ مِنْهُ الْحَثُّ وَالتَّحْفِيزُ عَلَى
الْعَمَلِ الصَّالِحِ، وَهُوَ نَاشِئٌ عَنْ فَضْلِ اللَّهِ ﷻ وَرَحْمَتِهِ وَمَنِّهِ وَكَرَمِهِ.
الْوَعِيدُ: يُسْتَعْمَلُ فِي الْإِخْبَارِ بِالشَّرِّ وَالْعِقَابِ، وَيُسْتَفَادُ مِنْهُ التَّزَجُّرُ وَالتَّحْذِيرُ مِنْ
الْكُفْرِ وَالشَّرِّ وَالْمَعَاصِي وَالذُّنُوبِ، وَهُوَ نَاشِئٌ عَنْ عَدْلِ اللَّهِ تَعَالَى وَغَضَبِهِ.



وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ عَمَلٍ أَهْلِ الْجَنَّةِ فِيمَا يَبْدُو لِلنَّاسِ، وَهُوَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ عَمَلٍ أَهْلِ النَّارِ فِيمَا يَبْدُو لِلنَّاسِ، وَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ» [البُخَارِيُّ: ٢٨٩٨].

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ؛ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ، فَيَدْخُلُهَا. وَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ؛ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَيَدْخُلُهَا» [البُخَارِيُّ: ٣٢٠٨].

❁ وَيَعْتَقِدُونَ أَنَّ سَبِيلَ النَّجَاةِ وَالْفَوْزِ بِرِضْوَانِ اللَّهِ تَعَالَى؛ وَسَطٌ بَيْنَ الْأَمْنِ وَالْإِيَّاسِ، وَبَيْنَ الْخَوْفِ وَالرَّجَاءِ، قَالَ اللَّهُ ﷻ فِي وَصْفِ أَهْلِ الْإِيمَانِ الصَّادِقِينَ: ﴿إِنَّهُمْ كَانُوا يُسْرِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَيَدْعُونَنَا رَغَبًا وَرَهَبًا وَكَانُوا لَنَا خَاشِعِينَ﴾ ١٠ ❁ [الأنبياء].

❁ وَيَشْهَدُونَ لِمَنْ مَاتَ عَلَى الْإِسْلَامِ، وَالتَّوْحِيدِ، وَعِبَادَةِ اللَّهِ وَحْدَهُ؛ بِظَاهِرِ إِسْلَامِهِ عَلَى الْعُمُومِ بِأَنَّهُ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ - كَمَا وَعَدَهُمُ اللَّهُ ﷻ فِي مُحْكَمِ التَّنْزِيلِ، فَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرَى مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا وَعْدَ اللَّهِ حَقًّا وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلًا﴾ ١١٢ ❁ [النساء].

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ مَاتَ وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؛ دَخَلَ



الْجَنَّةِ» [مُسلَّم: ٢٦]. وَقَالَ ﷺ: «مَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا؛ دَخَلَ الْجَنَّةَ» [مُسلَّم: ٩٣].

❁ وَيَشْهَدُونَ بِأَنَّ الْكُفَّارَ وَالْمُشْرِكِينَ وَالْمُنَافِقِينَ، وَمَنْ شَايَعَهُمْ؛ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، أَوْ مَنْ يَدِينُ بِدِينٍ غَيْرِ دِينِ الْإِسْلَامِ؛ فَهُمْ مُخَلَّدُونَ فِي النَّارِ إِلَى أَبَدِ الْآبِدِينَ، لَا يَنْجُونَ مِنْهَا أَلْبَتَّةَ إِنْ مَاتُوا عَلَى ذَلِكَ، وَذَلِكَ لِعَظِيمِ جُزْمِهِمْ فِي حَقِّ اللَّهِ ﷻ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ [البقرة: ٢٦].

❁ وَيَشْهَدُونَ أَنَّ مَنْ مَاتَ عَلَى الشُّرْكِ دَخَلَ النَّارَ قَطْعًا، أَوْ مَنْ أَظْهَرَ الْكُفْرَ الْأَكْبَرَ اعْتِقَادًا، أَوْ قَوْلًا، أَوْ عَمَلًا حُكِمَ عَلَيْهِ بِهِ، وَعُومِلَ مُعَامَلَةَ الْكُفَّارِ فِي الدُّنْيَا، وَفِي الْآخِرَةِ هُوَ مِنَ الْمُخَلَّدِينَ فِي النَّارِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ افْتَرَىٰ إِثْمًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٤٨].

❁ وَلَا يَجْزِمُونَ لِأَحَدٍ مِنَ أَهْلِ الْقِبْلَةِ بِجَنَّةٍ وَلَا نَارٍ؛ كَائِنًا مَنْ كَانَ إِلَّا مَنْ جَزَمَ لَهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ ﷺ بِذَلِكَ، وَلَكِنْ يَكْلُونُ أَمْرَهُمْ إِلَى اللَّهِ، يَرْجُونَ لِلْمُحْسِنِ الثَّوَابَ وَيَخَافُونَ عَلَى الْمُسِيءِ مِنَ الْعِقَابِ، وَيَشْهَدُونَ لِكُلِّ مَنْ شَهِدَ لَهُ ﷺ بِالْجَنَّةِ، أَوْ النَّارِ.

❁ وَيَشْهَدُونَ لِلْعَشْرَةِ الْمُبَشِّرِينَ بِالْجَنَّةِ؛ كَمَا شَهِدَ لَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «أَبُو بَكْرٍ فِي الْجَنَّةِ، وَعُمَرُ فِي الْجَنَّةِ،



وَعُثْمَانُ فِي الْجَنَّةِ، وَعَلِيٌّ فِي الْجَنَّةِ، وَطَلْحَةُ فِي الْجَنَّةِ، وَالزُّبَيْرُ فِي الْجَنَّةِ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ فِي الْجَنَّةِ، وَسَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ فِي الْجَنَّةِ، وَسَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ فِي الْجَنَّةِ، وَأَبُو عُبَيْدَةَ ابْنُ الْجَرَّاحِ فِي الْجَنَّةِ» [الترمذي: ٣٧٤٧].

وَقَدْ ثَبَتَ لِكَثِيرٍ مِنَ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ الشَّهَادَةُ بِالْجَنَّةِ: كَعُكَّاشَةَ بِنِ مِخْصَنٍ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ، وَآلِ يَاسِرٍ، وَبِلَالِ بْنِ رَبَاحٍ، وَجَعْفَرِ ابْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَعَمْرٍو بْنِ ثَابِتٍ، وَزَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ، وَأَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ، وَفَاطِمَةَ بِنْتِ أَسَدٍ، وَأُمِّ عِمْرَةَ، وَأُمِّ أَيْمَنَ، وَفَاطِمَةَ ابْنَةِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَخَدِيجَةَ بِنْتِ خُوَيْلِدٍ، وَعَائِشَةَ، وَصَفِيَّةَ، وَحَفْصَةَ، وَجَمِيعِ زَوْجَاتِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَغَيْرِهِمْ.

وَأَمَّا مَنْ جَاءَتْ النُّصُوصُ بِأَنَّهُمْ مِنْ أَهْلِ النَّارِ؛ فَيَشْهَدُونَ لَهُمْ بِذَلِكَ، مِنْهُمْ: أَبُو لَهَبٍ، وَأُمْرَأَتُهُ أُمُّ جَمِيلٍ (أَرْوَى بِنْتُ حَرْبٍ) وَأَبُو جَهْلٍ، وَأُمِّيَّةُ بْنُ خَلْفٍ، وَأُبَيُّ بْنُ خَلْفٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي ابْنِ سُلُولٍ، وَغَيْرُهُمْ مِمَّنْ ثَبَتَ فِي حَقِّهِمْ ذَلِكَ.

❁ وَيَعْتَقِدُونَ بِأَنَّ الْجَنَّةَ لَا تَجِبُ لِأَحَدٍ كَائِنًا مَنْ كَانَ، وَإِنْ كَانَ عَمَلُهُ صَالِحًا؛ إِلَّا مَنْ يَتَغَمَّدُهُ اللَّهُ بِفَضْلِهِ، فَيَدْخُلُهَا بِرَحْمَتِهِ وَبِإِحْسَانِهِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ مَا زَكَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ أَبَدًا وَلَكِنَّ اللَّهَ يُزَكِّي مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ٥١﴾ [النور].



وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَنْ يُدْخَلَ أَحَدًا عَمَلُهُ الْجَنَّةَ» قَالُوا: وَلَا أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟! قَالَ: «وَلَا أَنَا؛ إِلَّا أَنْ يَتَّعَمَدَنِي اللَّهُ بِفَضْلِ وَرَحْمَةٍ» [البخاري: ٥٦٧٣].

❖ وَلَا يُوجِبُونَ الْعَذَابَ لِكُلِّ مَنْ تَوَجَّهَ إِلَيْهِ الْوَعِيدُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ - فِي غَيْرِ مَا يَقْتَضِي الْكُفْرَ، أَوْ مَنْ لَمْ يَسْتَحِلَّ ذَنْبَهُ - فَقَدْ يَغْفِرُ اللَّهُ تَعَالَى لَهُ بِمَا فَعَلَهُ مِنْ طَاعَاتٍ، أَوْ شَفَاعَاتٍ، أَوْ تَوْبَةٍ، أَوْ بِمَصَائِبٍ، أَوْ أَمْرَاضٍ مُكْفَرَةٍ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ لِعِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾ [الزمر].

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي بِطَرِيقٍ وَجَدَ غُصْنَ شَوْكٍ عَلَى الطَّرِيقِ، فَأَخْرَهُ؛ فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ، فَغَفَرَ لَهُ» [البخاري: ٢٤٧٢].

وَلَا يَحْكُمُونَ عَلَى الْمُعَيَّنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ؛ بِأَنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، وَإِذَا حَكَّمُوا عَلَيْهِ؛ لَا يَشْهَدُونَ لَهُ بِالْخُلُودِ فِيهَا؛ لِاحْتِمَالِ تَوْبَتِهِ، وَحُسْنِ خَاتِمَتِهِ، وَإِنْ كَانَ لَا بُدَّ مِنَ الْحُكْمِ؛ فَيَقْيِدُونَ الْحُكْمَ بِالْمَوْتِ عَلَى الْكُفْرِ؛ لِأَنَّ الْعِبْرَةَ بِمَا يُحْتَمُّ بِهِ لِلْمَرَّةِ: فَإِنْ خُتِمَ لَهُ بِالْإِيمَانِ؛ فَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، مَهْمَا كَانَ لَهُ قَبْلَ ذَلِكَ مِنَ الْأَعْمَالِ غَيْرِ الصَّالِحَةِ. وَإِنْ خُتِمَ لَهُ بِالْكَفْرِ فَهُوَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ خَالِدًا فِيهَا، وَإِنْ كَانَ لَهُ قَبْلَ ذَلِكَ مِنَ الْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ. وَمَنْ عُرِفَ عَنْهُ الْكُفْرُ، وَلَمْ



يُظْهِرُ مِنْهُ قَبْلَ الْمَوْتِ مَا يَدُلُّ عَلَى تَوْبَتِهِ وَإِيمَانِهِ؛ حُكِمَ عَلَيْهِ بِالْكَفْرِ
وَالْخُلُودِ بِالنَّارِ، وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ. وَهَذِهِ الْقَاعِدَةُ تُطَبِّقُ عَلَى مَنْ ثَبَتَ
كُفْرُهُ وَرَدَّتْهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ. أَمَّا الْكُفَّارُ الْأَصْلِيُّونَ؛ فَهُمْ مُخَلَّدُونَ
فِي نَارِ جَهَنَّمَ إِلَى أَبَدِ الْآبِدِينَ.

❁ وَيَعْتَقِدُونَ بِأَنَّ وَعْدَ اللَّهِ ﷻ لِلْمُؤْمِنِينَ الْمُتَّقِينَ بِالْجَنَّةِ حَقٌّ.

وَوَعِيدُهُ بِتَعَذِيبِ الْعَصَاةِ الْمُوحِدِينَ وَالْمُذْنِبِينَ فِي النَّارِ حَقٌّ.

وَوَعِيدُهُ بِتَعَذِيبِ الْكُفَّارِ، وَالْمُنَافِقِينَ، وَخُلُودِهِمْ فِي النَّارِ حَقٌّ.

وَاللَّهُ ﷻ لَا يُخْلِفُ وَعْدَهُ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا

الصَّالِحَاتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا وَعَدَ

اللَّهُ حَقًّا وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلًا ﴿١٣٢﴾﴾ [النساء].

❁ وَلَكِنَّ اللَّهَ ﷻ وَعَدَ بِالْعَفْوِ عَنْ عَصَاةِ الْمُوحِدِينَ؛ بِفَضْلِهِ،

وَكَرَمِهِ، وَرَحْمَتِهِ، وَبِشَفَاعَةِ الشَّافِعِينَ، وَأَلَّا يُخَلَّدَ أَحَدٌ مِنْهُمْ فِي

نَارِ جَهَنَّمَ، وَنَفَاهُ عَنْ غَيْرِهِمْ.



الأصل الخامس

المُوالاة والمُعَاداة

في عقيدة أهل السنة والجماعة

❁ وَمِنْ أَصُولِ عَقِيدَةِ السَّلَفِ الصَّالِحِ؛ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ:

«الْحُبُّ فِي اللَّهِ تَعَالَى، وَالْبُغْضُ فِي اللَّهِ تَعَالَى:

❁ الْحُبُّ وَالْوَلَاءُ، وَالنُّصْرَةُ لِلْمُؤْمِنِينَ خَاصَّةً، وَالْمُسْلِمِينَ عَامَّةً.

❁ الْبُغْضُ وَالْكَرَاهِيَّةُ لِلْمُشْرِكِينَ وَالْكَافِرِ، وَمَنْ شَايَعَهُمْ وَوَالَاهُمْ،
وَالْبَرَاءَةُ مِنْهُمْ وَمِنْ قَوَانِينِهِمْ وَتَشْرِيعَاتِهِمْ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ
بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ
اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [التوبة].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿لَا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَنْ
يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقْلَةً﴾ [آل عمران: ٢٨].

❁ وَيَعْتَاقِدُونَ بِأَنَّ عَقِيدَةَ الْمُوَالَاةِ وَالْمُعَادَاةِ ^(١) مِنَ الْأُصُولِ

(١) المُوالاة لغة: هي المحبة؛ فكلُّ مَنْ أَحَبَّهُ ابتداءً مِنْ غَيْرِ مُكَافَأَةٍ؛ فَقَدْ أَوْلَيْتُهُ
وَوَالَيْتُهُ، أَي: أَدْنَيْتُهُ مِنْ نَفْسِكَ. والولاية ضدُّ العداوة.

المُعَاداة لغة: مصدرٌ عاديٌّ يُعَادِي مُعَادَاةً. والعداء والعداوة: الخصومة والمباعدة؛
وهي الشُّعُورُ المتمكِّنُ في القلبِ بالكُرهِ والبُغْضِ، والعدوُّ ضدُّ الصَّدِيقِ.



الْمِهْمَةُ فِي الدِّينِ وَرُكْنٌ مِنْ أَرْكَانِ الْعَقِيدَةِ؛ تَتَضَحُّ بِالْوُجُوهِ التَّالِيَةِ:
أَوَّلًا- أَنَّهَا جُزْءٌ مِنْ شَهَادَةِ التَّوْحِيدِ: ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾ فَإِنَّ
مَعْنَاهَا: الْبَرَاءَةُ مِنْ كُلِّ مَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ ﷻ كَمَا قَالَ تَعَالَى:

﴿أَنْ أَعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ [النحل: ٣٦] ^(١).

ثَانِيًا- أَنَّهَا أَوْثَقُ عُرَا الْإِيمَانِ، وَشَرْطٌ فِي صِحَّتِهِ، وَبِتَحْقِيقِهَا
يَكُونُ الْقَوْرُ بِمَرَضَةِ اللَّهِ، قَالَ ﷺ: «أَوْثَقُ عُرَا الْإِيمَانِ الْمَوَالَاةُ فِي
اللَّهِ، وَالْمُعَادَاةُ فِي اللَّهِ، وَالْحُبُّ فِي اللَّهِ، وَالْبُغْضُ فِي اللَّهِ» ^(٢).

ثَالِثًا- بِتَحْقِيقِ هَذِهِ الْعَقِيدَةِ؛ يُسْتَكْمَلُ الْإِيمَانُ، قَالَ ﷺ:
«مَنْ أَحَبَّ لِلَّهِ، وَأَبْغَضَ لِلَّهِ، وَأَعْطَى لِلَّهِ، وَمَنَعَ لِلَّهِ؛ فَقَدْ اسْتَكْمَلَ
الْإِيمَانَ» [أبو داود: ٤٦٨١].

رَابِعًا- أَنَّهَا سَبَبٌ لِتَذَوُّقِ الْقَلْبِ حَلَاوَةِ الْإِيمَانِ، وَلَذَّةِ الْيَقِينِ؛ لِأَنَّ
الْحُبَّ فِي اللَّهِ وَالْبُغْضَ فِي اللَّهِ؛ بَابٌ عَظِيمٌ مِنْ أَبْوَابِ الْخَيْرِ فِي الْآخِرَةِ،
وَسَبَبٌ مِنْ أَسْبَابِ حَلَاوَةِ الْإِيمَانِ فِي الدُّنْيَا، قَالَ ﷺ: «ثَلَاثٌ مَنْ
كُنَّ فِيهِ وَجَدَ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ: مَنْ كَانَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا
سِوَاهُمَا، وَمَنْ أَحَبَّ عَبْدًا لَا يُحِبُّهُ إِلَّا اللَّهُ، وَمَنْ يَكْرَهُ أَنْ يَعُودَ فِي
الْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنْقَذَهُ اللَّهُ كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُلْقَى فِي النَّارِ» [البخاري: ١٦].

(١) الطَّاغُوتُ: هُوَ كُلُّ مَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَكُلُّ مَنْ جَاوَزَ حُدُودَهُ، وَدَعَا إِلَى عِبَادَةِ نَفْسِهِ.

(٢) أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْكَبِيرِ»: (١١٥٧) وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي الصَّحِيحَةِ (٩٩٨).



خَامِسًا- لَأَنَّ مَنْ أَحَبَّ غَيْرَ اللَّهِ ﷻ وَدِينِهِ وَأَهْلِهِ؛ حُبًّا كَحُبِّهِ
لِلدِّينِ الْحَقِّ وَأَهْلِهِ؛ كَانَ كَافِرًا بِاللَّهِ ﷻ قَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ أَغَيْرُ اللَّهِ
أَتَّخِذُ وَلِيًّا فَاطِرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَهُوَ يُطْعِمُ وَلَا يُطْعَمُ﴾ [الأنعام: ١٤].

سَادِسًا- أَنَّهَا الصَّلَاةُ الَّتِي عَلَى أَسَاسِهَا يَقُومُ الْمُجْتَمَعُ الْإِسْلَامِيُّ
الرَّبَّانِيُّ الْمَنْشُودُ، وَيَكْمُلُ بُنْيَانُهُ، قَالَ ﷺ: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ؛
حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ» [البخاري: ١٣].

❖ وَيَعْتَقِدُونَ بِأَنَّ الْمُوَالَاةَ وَالْمُعَادَاةَ وَاجِبَةٌ عَلَى الْجَمِيعِ شَرْعًا.
وَهِيَ عِبَادَةٌ يَجِبُ أَنْ يَتَعَبَّدُوا اللَّهَ بِهَا؛ بَلْ هِيَ مِنْ لَوَازِمِ شَهَادَةِ
التَّوْحِيدِ وَشَرْطٌ مِنْ شُرُوطِهَا، وَهِيَ أَصْلٌ عَظِيمٌ مِنْ أَصُولِ الْعَقِيدَةِ
وَرَكْنٌ رَكِيْنٌ مِنْ أَرْكَانِهَا؛ فَيَجِبُ عَلَى الْكُلِّ مُرَاعَاتُهَا وَالْعَمَلُ بِهَا.

قَالَ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ
تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِالْمَوَدَّةِ﴾ [المتحنة: ١]. وَقَالَ ﷺ: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ؛ حَتَّى
أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَلَدِهِ وَوَالِدِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ» [البخاري: ١٥].

❖ وَيَقْسِمُونَ النَّاسَ فِي الْمُوَالَاةِ وَالْمُعَادَاةِ إِلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ:
أَوَّلًا- مَنْ يَسْتَحِقُّ الْوَلَاءَ، وَالْحُبَّ الْمُطْلَقَ: وَهُمْ الْمُؤْمِنُونَ
الْخُلَصُّ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ رَبًّا وَبِرَسُولِهِ ﷺ نَبِيًّا، وَقَامُوا بِشَعَائِرِ
الدِّينِ؛ عِلْمًا وَعَمَلًا وَاعْتِقَادًا، مُخْلِصِينَ لِلَّهِ، وَانْقَادُوا لِأَوَامِرِهِ
وَأَوَامِرِ رَسُولِهِ ﷺ وَانْتَهَوْا عَمَّا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ، وَنَهَى عَنْهُ رَسُولُهُ ﷺ

وَأَحَبُّوا فِي اللَّهِ، وَأَبْغَضُوا وَعَادُوا فِي اللَّهِ؛ فَيَجِبُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ حُبُّهُمْ وَنُصْرَتُهُمْ وَمَوَالَتُهُمْ أَيْنَمَا كَانُوا، وَفِي كُلِّ عَصْرِ.

ثَانِيًا- مَنْ يَسْتَحِقُّ الْبَرَاءَ وَالْبُغْضَ الْمَطْلُوقَ: وَهُمْ الْكُفَّارُ الْخَلَّصُ الَّذِينَ يَظْهَرُ كُفْرُهُمْ وَشُرْكُهُمْ وَزَنَدَقَتُهُمْ عَلَى اخْتِلَافِ أَجْنَاسِهِمْ وَأَنْوَاعِهِمْ مِنَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى وَالْمُشْرِكِينَ وَالْمُلْحِدِينَ، وَالْوَثْنِيِّينَ، وَالْمَجُوسِ، وَالْمَنَافِقِينَ، أَوْ مَنْ تَبِعَهُمْ مِنْ أَصْحَابِ الْمَذَاهِبِ الْهَدَامَةِ وَمَنْ هُمْ فِي حُكْمِهِمْ.

وَهَذَا الْحُكْمُ يَنْطَبِقُ عَلَى مَنْ فَعَلَ الْمُكَفَّرَاتِ؛ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَالْمُرْتَدِّينَ الْمَنْسُوبِينَ لِلْإِسْلَامِ؛ كَوُقُوعِهِ فِي نَاقِضٍ مِنْ نَوَاقِضِ الْإِسْلَامِ أَوْ أَشْرَكَ بِاللَّهِ فِي عِبَادَتِهِ أَحَدًا، أَوْ صَرَفَ لَهُمْ نَوْعًا مِنْ أَنْوَاعِ الْعِبَادَةِ؛ كَدَعَاءِ غَيْرِ اللَّهِ، أَوْ الْأَسْتِعَاثَةِ بِغَيْرِهِ، أَوْ التَّوَكُّلِ، أَوْ الدَّبْحِ، أَوْ النَّذْرِ لِغَيْرِهِ تَعَالَى، أَوْ سَبِّ اللَّهِ، أَوْ رُسُولِهِ، أَوْ دِينِهِ، أَوْ تَرْكِ الصَّلَاةِ الْمَفْرُوضَةِ مِنْ غَيْرِ عُدْرٍ، أَوْ فَضْلِ الدِّينِ عَنِ الْحَيَاةِ؛ اعْتِقَادًا بِأَنَّهُ لَا يُلَاقِي هَذَا الْعَصْرَ، أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ مِنْ أَعْمَالِ الرَّدَّةِ؛ بَعْدَ إِقَامَةِ الْحُجَّةِ عَلَيْهِ، وَاسْتِكْمَالِ شُرُوطِ التَّكْفِيرِ وَانْتِفَاءِ مَوَانِعِهِ؛ فَعَلَى الْمُسْلِمِينَ أَنْ يُجَاهِدُوهُمْ وَلَا يَتْرَكُوهُمْ يَعِيشُونَ فِي الْأَرْضِ الْفَسَادَ.

ثَالِثًا- مَنْ يَسْتَحِقُّ الْوَلَاءَ مِنْ جِهَةِ الْبَرَاءِ مِنْ جِهَةِ أُخْرَى:

هُمْ عَصَاةُ الْمُؤْمِنِينَ؛ فَتَجْتَمِعُ فِيهِمُ الْمَحَبَّةُ وَالْعَدَاوَةُ، فَهُمْ يُحِبُّونَ لِمَا فِيهِمْ مِنَ الْإِيمَانِ وَالطَّاعَةِ وَالتَّقْوَى، وَيُبْغِضُونَ لِمَا فِيهِمْ مِنَ

الْمَعْصِيَةِ وَالْفُجُورِ الَّتِي هِيَ دُونَ الْكُفْرِ وَالشِّرْكِ مِثْلُ: الْمُسْلِمِ الْعَاصِي الَّذِي خَلَطَ عَمَلًا صَالِحًا وَآخَرَ سَيِّئًا، وَالَّذِي يُهْمِلُ بَعْضَ الْوَاجِبَاتِ، وَيَفْعَلُ بَعْضَ الْمُحَرَّمَاتِ الَّتِي لَا تَصِلُ إِلَى الْكُفْرِ.

❁ فَأَمثال هؤلاءِ يَكُونُ لَهُمْ مِنَ الْمَوَالَاةِ بِقَدَرِ مَا يُظْهِرُونَ مِنَ الْخَيْرِ، وَمِنَ الْمُعَادَاةِ بِقَدَرِ مَا يُظْهِرُ فِيهِمْ مِنَ الشَّرِّ، كَمَا تَجِبُ مُنَاصَحَتُهُمْ، وَعَدَمُ السُّكُوتِ عَلَى مَعَاصِيهِمْ؛ بَلْ يُؤْمَرُونَ بِالْمَعْرُوفِ، وَيُنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَتُقَامُ عَلَيْهِمُ الْحُدُودُ وَالتَّعْزِيرَاتُ؛ حَتَّى يَكْفُوا عَنْ مَعَاصِيهِمْ، وَيَتْرَكُوا سَيِّئَاتِهِمْ؛ كَمَا فَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ مَعَ رَجُلٍ اسْمُهُ عَبْدُ اللَّهِ، وَكَانَ يُلقَّبُ «جَمَارًا» وَكَانَ يُضْحِكُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؛ عِنْدَمَا أُتِيَ بِهِ، وَهُوَ شَارِبٌ لِلْخَمْرِ، وَلَعَنَهُ بَعْضُ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ؛ فَقَالَ: اللَّهُمَّ الْعَنَهُ، مَا أَكْثَرَ مَا يُؤْتَى بِهِ؟! فَقَالَ ﷺ: «لَا تَلْعَنُوهُ، فَوَاللَّهِ! مَا عَلِمْتُ إِلَّا أَنَّهُ يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ» [البخاري: ٦٧٨٠].

❁ وَيَعْتَقِدُونَ بِأَنَّ الْمَوَالَاةَ فِي اللَّهِ؛ لَهَا مُقْتَضِيَاتٌ وَحُقُوقٌ يَجِبُ أَنْ يُؤَدِّيَهَا الْمُسْلِمُ؛ حَتَّى يَكْمُلَ إيمَانُهُ، مِنْهَا: أَوَّلًا- الْهَجْرَةُ مِنْ بِلَادِ الْكُفْرِ إِلَى بِلَادِ الْمُسْلِمِينَ، وَيُسْتَشْنَى مِنْ ذَلِكَ الْقَادِرُ عَلَى إِظْهَارِ دِينِهِ، وَالْمُسْتَضَعْفُ الَّذِي لَا يَسْتَطِيعُ الْهَجْرَةَ؛ لِأَسْبَابٍ شَرْعِيَّةٍ.

ثَانِيًا- الانضِمَامُ إِلَى جَمَاعَةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَدَمُ التَّفَرُّقِ عَنْهُمْ، وَالتَّعَاوُنُ مَعَهُمْ عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى، وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ.

ثَالِثًا- أَنْ يُحِبَّ لِلْمُسْلِمِينَ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ مِنَ الْخَيْرِ، وَدَفَعِ الشَّرَّ، وَالْحِرْصَ عَلَى مَحَبَّتِهِمْ، وَمُجَالَسَتِهِمْ، وَمُشَاوَرَتِهِمْ.

رَابِعًا- عَدَمُ التَّجَسُّسِ عَلَيْهِمْ، أَوْ نَقْلِ أَخْبَارِهِمْ وَأَسْرَارِهِمْ إِلَى عَدُوِّهِمْ، وَكَفُّ الْأَذَى عَنْهُمْ بِكُلِّ أَنْوَاعِهِ، وَإِصْلَاحِ ذَاتِ بَيْنِهِمْ.

خَامِسًا- نُصْرَةُ الْمُسْلِمِينَ عَلَى أَعْدَائِهِمْ وَعَدَمُ التَّخَلِّي عَنْهُمْ فِي حَالِ الْعُسْرِ وَالْيُسْرِ وَالشَّدَّةِ وَالرَّخَاءِ فِي كُلِّ مَكَانٍ وَزَمَانٍ وَمُعَاوَنَتُهُمْ بِالنَّفْسِ وَالْمَالِ وَاللِّسَانِ، وَمُشَارَكَتُهُمْ فِي أَفْرَاحِهِمْ وَأَحْزَانِهِمْ.

سَادِسًا- آدَاءُ حُقُوقِهِمْ مِنْ عِيَادَةِ مَرِيضٍ، وَاتِّبَاعِ جَنَازَةٍ، وَالرَّفْقُ بِهِمْ وَاللِّينُ وَالرَّقَّةُ وَالذُّلُّ وَخَفْضُ الْجَنَاحِ لَهُمْ، وَالِدُّعَاءُ وَالِاسْتِعْفَاءُ لَهُمْ، وَالسَّلَامُ عَلَيْهِمْ، وَالرَّفْقُ بِضَعْفَائِهِمْ، وَعَدَمُ غِشِّهِمْ فِي الْمُعَامَلَةِ، أَوْ أَكْلِ أَمْوَالِهِمْ بِالْبَاطِلِ، أَوْ الْبَيْعِ عَلَى بَيْعِهِمْ، أَوْ الْخِطْبَةِ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ، وَعَدَمُ هَجْرِهِ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ.

سَابِعًا- عَدَمُ انْتِهَاكِ حُرْمَاتِ الْمُسْلِمِينَ مِنْ تَكْفِيرِهِمْ، وَاسْتِحْلَالِ دِمَائِهِمْ، أَوْ أَعْرَاضِهِمْ، أَوْ أَمْوَالِهِمْ، أَوْ ظُلْمِهِمْ، أَوْ سَبِّهِمْ، أَوْ لَعْنِهِمْ، أَوْ التَّعَدِّي عَلَيْهِمْ، أَوْ سُوءِ الظَّنِّ بِهِمْ، أَوْ السُّخْرِيَةِ مِنْهُمْ، أَوْ الْوُقُوعِ فِي غِيْبَتِهِمْ، أَوْ فِي التَّمِيمَةِ وَالْإِفْسَادِ فِيمَا بَيْنَهُمْ.

❁ وَيَعْتَقِدُونَ بِأَنَّ الْمُعَادَاةَ فِي اللَّهِ؛ تَقْتَضِي أُمُورًا فِي حَيَاةِ الْمُسْلِمِ تَجِبُ مُرَاعَاتُهَا؛ حَتَّى يَسْلَمَ مِنَ الْوُقُوعِ فِي الْكُفْرِ، مِنْهَا:

أَوَّلًا- بُغْضُ الشُّرْكِ وَالْكَفْرِ وَمَذَاهِبِهِ وَأَهْلِهِ؛ بِجَمِيعِ أَنْوَاعِهَا وَأَشْكَالِهَا، وَإِضْمَارُ الْعَدَاوَةِ لَهُمْ، وَإِعْلَانُ الْبَرَاءَةِ مِنْهُمْ وَمِنْ آلِهِتِهِمْ، وَكُفْرِهِمْ وَشُرْكِهِمْ، وَمِنْ جَمِيعِ مُعْتَقَدَاتِهِمْ وَقَوَانِينِهِمْ وَتَشْرِيعَاتِهِمْ الشَّرَكِيَّةِ وَمَا يَعْبُدُونَهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ، وَعَدَمُ الرِّضَا بِهَا جَمِيعًا.

ثَانِيًا- عَدَمُ اتِّخَاذِ الْكُفَّارِ أَوْلِيَاءَ، أَوْ الْمَيْلِ إِلَيْهِمْ، أَوْ الْإِعْتِمَادِ عَلَيْهِمْ، وَعَدَمُ مَوَدَّتِهِمْ، أَوْ تَعْظِيمِهِمْ، أَوْ الْبَشَاشَةِ فِي وُجُوهِهِمْ، وَمُقَاصَلَتُهُمْ مُفَاصَلَةً كَامِلَةً حَتَّى لَوْ كَانُوا مِنْ ذَوِي الْقُرْبَى وَالْخَوَاصِّ. ثَالِثًا- هَجْرُ بِلَادِ الْكُفْرِ عَامَّةً، وَعَدَمُ السُّكْنَى فِيهَا، وَعَدَمُ تَكْثِيرِ سَوَادِهِمْ، وَعَدَمُ السَّفَرِ إِلَيْهَا؛ إِلَّا لِلضَّرُورَةِ، مَعَ الْقُدْرَةِ عَلَى إِظْهَارِ شَعَائِرِ الدِّينِ، وَالِدَّعْوَةَ إِلَيْهِ، وَالْإِعْتِرَازَ بِهِ.

رَابِعًا- عَدَمُ التَّشْبِهِ بِهِمْ؛ فِيمَا هُوَ مِنْ خَصَائِصِهِمْ دِينًا وَدُنْيَا:

❁ فَمِنْ التَّشْبِهِ فِي أُمُورِ الدِّينِ: التَّشْبِهُ بِهِمْ فِي شَعَائِرِ دِينِهِمْ، وَطُرُقِ عِبَادَاتِهِمْ أَوْ تَرْجَمَةِ كُتُبِهِمْ الدِّينِيَّةِ وَتَيْسِيرِهَا لِلإِطْلَاقِ، أَوْ أَخْذُ عُلُومِهِمْ بِرُمَّتِهَا بِدُونِ ضَوَابِطِ شَرْعِيَّةٍ أَوْ اسْتِعَارَةُ قَوَانِينِهِمْ وَمَنَاجِحِهِمْ فِي الْحُكْمِ وَالتَّرْبِيَةِ وَالتَّعْلِيمِ وَالْعَمَلِ بِهَا أَوْ إِزَامِ النَّاسِ بِهَا.

❁ وَفِي أُمُورِ الدُّنْيَا: التَّشْبِهُ بِهِمْ فِي سُلُوكِيَّاتِهِمْ وَآدَابِهِمْ وَعَادَاتِهِمْ الْخَاصَّةِ بِهِمْ كَطَرِيقَةِ الْأَكْلِ وَالشُّرْبِ وَاللَّبَاسِ أَوْ التَّسْمِي بِأَسْمَائِهِمْ أَوْ اتِّبَاعِ عَادَاتِهِمْ وَتَقَالِيدِهِمْ الَّتِي لَمْ تُعَرَفْ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ.

قَالَ عليه السلام: «مَنْ تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ» [أبو داود: ٤٠٣١].



خَامِسًا- عَدَمُ مُنَاصَرَةِ الْكُفَّارِ، أَوْ مَدَحِهِمْ، أَوْ الثَّنَاءِ عَلَيْهِمْ، أَوْ نَشْرِ فَضَائِلِهِمْ، أَوْ إِعَانَتِهِمْ عَلَى كُفْرِهِمْ، أَوْ التَّأْمُرِ مَعَهُمْ ضِدَّ الْمُسْلِمِينَ، أَوْ نَقْلِ أَسْرَارِ إِلَيْهِمْ، أَوْ الرُّكُونِ إِلَيْهِمْ، أَوْ الْإِسْتِعَانَةِ بِهِمْ مِنْ غَيْرِ ضَرُورَةٍ؛ بَلْ يَجِبُ هَجْرُ صُحْبَتِهِمْ وَمَجَالِسِهِمْ، وَعَدَمُ اتِّخَاذِهِمْ بَطَانَةً أَوْ حَاشِيَةً لِحِفْظِ أَسْرَارِ الْمُسْلِمِينَ، أَوْ إِعْطَائِهِمْ الْفُرْصَ لِلْقِيَامِ بِأَعْمَالِ الْمُسْلِمِينَ؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ خَوَّنَهُمْ.

سَادِسًا- عَدَمُ مُشَارَكَةِ الْكُفَّارِ فِي أَعْيَادِهِمْ، وَطُقُوسِهِمْ الدِّينِيَّةِ، أَوْ تَهْنِئَتِهِمْ بِهَا، وَكَذَلِكَ عَدَمُ تَعْظِيمِهِمْ بِالْقَوْلِ، أَوْ الْفِعْلِ؛ كَمُخَاطَبَتِهِمْ بِالسَّيِّدِ وَالْمَوْلَى وَنَحْوِهِمَا، وَقَدْ أَذْلَهُمُ اللَّهُ وَأَخْزَاهُمْ. سَابِعًا- عَدَمُ التَّرَحُّمِ عَلَيْهِمْ، أَوْ الْإِسْتِعْفَارِ لَهُمْ؛ لِأَنَّ هَذَا الْعَمَلَ يَتَضَمَّنُ حُبَّهُمْ، وَتَصْحِيحَ مَا هُمْ عَلَيْهِ مِنَ الْفَسَادِ وَالْبَاطِلِ.

ثَامِنًا- عَدَمُ مَدَاهَنَةِ الْكُفَّارِ وَمُجَامَلَتِهِمْ، وَمُدَارَاتِهِمْ عَلَى حِسَابِ الدِّينِ، أَوْ السُّكُوتِ عَلَى مَا هُمْ عَلَيْهِ مِنَ الْمُنْكَرِ وَالْبَاطِلِ.

تَاسِعًا- عَدَمُ التَّحَاكُمِ إِلَيْهِمْ، أَوْ الرِّضَا بِحُكْمِهِمْ، أَوْ بَعْضِ حُكْمِهِمْ، وَتَرْكُ اتِّبَاعِ أَهْوَائِهِمْ، وَمُتَابَعَتِهِمْ فِي أَيِّ أَمْرٍ مِنْ أُمُورِهِمْ؛ لِأَنَّ مُتَابَعَتَهُمْ تَغْنِي تَرْكَ حُكْمِ اللَّهِ تَعَالَى، وَحُكْمِ رَسُولِهِ ﷺ.

عَاشِرًا- عَدَمُ اتِّبَاعِ الْكُفَّارِ وَالْمُشْرِكِينَ، أَوْ طَاعَتِهِمْ فِيمَا يَأْمُرُونَ بِهِ، أَوْ يُشِيرُونَ.

حَادِي عَشَرَ - عَدَمُ بَدْئِهِمْ بِتَحِيَّةِ الْإِسْلَامِ: «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ». قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تَبْدُؤُوا الْيَهُودَ وَلَا النَّصَارَى بِالسَّلَامِ؛ فَإِذَا لَقِيتُمْ أَحَدَهُمْ فِي طَرِيقٍ فَاضْطَرُّوهُ إِلَى أَضْيَقِهِ» [مسلم: ٢١٦٧].

❁ وَيَرُونَ أَنَّ مُوَالَاةَ الْمُؤْمِنِينَ بَعْضِهِمْ لِبَعْضٍ، وَمُعَادَاتُهُمْ لِلْكَفَّارِ وَالْمُشْرِكِينَ؛ وَاجِبَةٌ شَرْعًا. وَمُعَادَاةُ بَعْضِهِمْ لِبَعْضٍ، وَمُوَالَاتُهُمْ لِلْكَفَّارِ وَالْمُشْرِكِينَ؛ مُحَرَّمَةٌ شَرْعًا.

❁ وَيَرُونَ أَنَّ الْمُوَالَاةَ تَقَعُ عَلَى شَعْبٍ وَدَرَجَاتٍ مُتَفَاوِتَةٍ:

مِنْهَا مَا يُوجِبُ الرِّدَّةَ، وَمِنْهَا مَا هُوَ دُونَ ذَلِكَ مِنَ الْكِبَائِرِ. فَالتَّوَلَّى أَحْضَ مِنَ الْمُوَالَاةِ؛ فَكُلُّ مَنْ تَوَلَّى الْكُفَّارَ فَهُوَ كَافِرٌ مَرْتَدٌّ، وَلَيْسَتْ كُلُّ مُوَالَاةٍ لِلْكَفَّارِ يُكْفَرُ صَاحِبُهَا؛ فَمُوَالَاةُ الْكُفَّارِ نَوْعَانِ:

أَوَّلًا- الْمُوَالَاةُ الْكُبْرَى أَوْ الْعُظْمَى: تُخْرِجُ صَاحِبَهَا مِنَ الْإِسْلَامِ فَهِيَ مُوَالَاةٌ مُطْلَقَةٌ، وَتَكُونُ مُشْتَمِلَةً عَلَى حُبِّ دِينِ الْكُفَّارِ، وَحُبِّ ظُهُورِهِمْ عَلَى الْمُسْلِمِينَ، وَتَكُونُ بِالْقَلْبِ أَوْ بِالْعَمَلِ.

أَمَّا التَّوَلَّى بِالْقَلْبِ: فَيَكُونُ بِحُبِّهِمْ وَحُبِّ مَنْ يُحِبُّهُمْ، وَمُوَادَّتِهِمْ وَالرِّضَا عَنْهُمْ، وَمُعَادَاةُ وَبُغْضٍ مَنْ يُبْغِضُهُمْ، وَمُوَافَقَتُهُمْ بِالْقَلْبِ وَالْمِيلَ إِلَيْهِمْ بِالْبَاطِنِ؛ كَمَحَبَّةِ الدِّيمَقْرَاطِيِّينَ مِنْ أَجْلِ الدِّيمَقْرَاطِيَّةِ.

أَمَّا التَّوَلَّى بِالْفِعْلِ: فَيَكُونُ بِنُصْرَةِ الْكُفَّارِ وَالِدِّفَاعِ عَنْهُمْ، وَالتَّحَالِفِ مَعَهُمْ ضِدَّ الْمُسْلِمِينَ، أَوْ بِمُعَاوَنَتِهِمْ عَلَى انْزَالِ الْعَذَابِ



وَالْفِتْنَةَ بِالْمُسْلِمِينَ، أَوْ إِعَانَتِهِمْ بِالْمَالِ وَالنَّفْسِ وَالرَّأْيِ؛ فَكُلُّ مَنْ أَعَانَ الْكُفَّارَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ؛ فَهُوَ كَافِرٌ مُرْتَدٌّ.

أَمَّا التَّوَلَّى بِالْقَلْبِ وَالْفِعْلِ: فَيَكُونُ بِمُؤَافَقَتِهِمْ فِي الظَّاهِرِ وَالْبَاطِنِ. أَيِ: الْإِنْفِيَادِ لَهُمْ فِي الظَّاهِرِ، وَالْمِيلِ لَهُمْ فِي الْبَاطِنِ.

ثَانِيًا- الْمُوَالَاةُ الصُّغْرَى أَوْ الْمُقَيَّدَةُ: وَهِيَ مُوَالَاةُ دُونَ مُوَالَاةٍ، وَتَكُونُ دُونَ صُورِ الْمُوَالَاةِ الْكُبْرَى، وَهِيَ مِنَ الْكِبَائِرِ، وَصَاحِبُهَا عَلَى شَفَا هَلَكَةٍ وَمُتَعَرِّضٌ لِلْوَعِيدِ، وَلَكِنْ لَا يَخْرُجُ مِنَ الْإِسْلَامِ.

وَتَكُونُ بِالْمَوَدَّةِ، وَالْمِيلِ، وَالْمُدَاهَنَةِ، أَوْ مَا فِيهِ إِعْزَازٌ لِبَعْضِ الْكُفَّارِ مِنْ إِكْرَامِهِمْ، أَوْ تَقْدِيمِهِمْ فِي الْمَجَالِسِ، أَوْ اتِّخَاذِهِمْ عُمَلَاءَ، وَنَحْوِ ذَلِكَ. وَذَلِكَ لِعَرَضِ دُنْيَوِيٍّ؛ مِنْ أَجْلِ مَارَبِ مَادِيَّةٍ، أَوْ رَوَابِطِ عَرَقِيَّةٍ، أَوْ قَبْلِيَّةٍ، مَعَ سَلَامَةِ الْإِسْلَامِ، وَمَعَ الْعِلْمِ بِالْمَعْصِيَةِ، وَالْخَوْفِ مِنَ الذَّنْبِ، وَيَكُونُ شَأْنُ صَاحِبِهِ فِي ذَلِكَ شَأْنُ كَثِيرٍ مِنَ الْعَصَاةِ الَّذِينَ يَقْتَرِفُونَ بَعْضَ الذُّنُوبِ دُونَ اسْتِحْلَالِهَا، وَلِكُلِّ ذَنْبٍ حَظُّهُ وَقِسْطُهُ مِنَ الْوَعِيدِ وَالذَّمِّ؛ بِحَسَبِ نِيَّةِ الْفَاعِلِ وَقَصْدِهِ.

وَكَذَلِكَ مَنْ يَتَجَسَّسُ لِفَائِدَةِ الْكُفَّارِ لِمَصْلَحَةٍ دُنْيَوِيَّةٍ؛ وَقَدْ اخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي حُكْمِ قَتْلِهِ، مَعَ اتِّفَاقِهِمْ عَلَى أَنَّهُ إِنْ قُتِلَ؛ فَإِنَّهُ يُقْتَلُ حَدًّا، وَلَا يُقْتَلُ رَدَّةً! إِذَا عَلِمَ أَنَّهُ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ تَعَالَى وَرَسُولِهِ ﷺ وَيُبْغِضُ الْكُفَّارَ بِقَلْبِهِ؛ لَكِنْ حَمَلَهُ عَلَى ذَلِكَ مَصْلَحَةٌ دُنْيَوِيَّةٌ تَعَلَّقَ بِهَا.

❁ وَيَرُونَ أَنَّ بَعْضَ الْمُوَالَاةِ جَائِزَةٌ شَرْعًا عِنْدَ الضَّرُورَةِ:

مِثْلُ الْمُوَالَاةِ بِاللِّسَانِ دُونَ الْقَلْبِ عِنْدَ الضَّرُورَةِ، وَعِنْدَ خَوْفِ الْفِتْنَةِ مِنَ الْكُفَّارِ بِالتَّعْذِيبِ الْفِعْلِيِّ.

❁ وَيَرُونَ أَنَّ بَعْضَ الْمُوَالَاةِ؛ يُظَنُّ أَنَّهُ مِنَ الْمُوَالَاةِ، وَهُوَ لَيْسَ بِمُوَالَاةٍ: كَالْتِعَامُلِ مَعَ الْكُفَّارِ غَيْرِ الْمُحَارِبِينَ بِتِجَارَةٍ أَوْ إِجَارَةٍ أَوْ عَارِيَّةٍ أَوْ رَهْنٍ أَوْ بَيْعٍ، أَوْ شِرَاءٍ، أَوْ التَّحَلُّقِ مَعَهُمْ بِالْأَخْلَاقِ الطَّيِّبَةِ، أَوْ تَبَادُلِ الْهَدِيَّةِ مَعَهُمْ، وَذَلِكَ مِنْ بَابِ دَعْوَتِهِمْ؛ لَعَلَّ اللَّهَ تَعَالَى أَنْ يَهْدِيَهُمْ لِلْحَقِّ، أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ؛ فَالْتِعَامُلُ مَعَ الْكُفَّارِ فِي هَذِهِ الْأُمُورِ جَائِزٌ شَرْعًا بِاتِّفَاقِ الْمُسْلِمِينَ.

❁ وَيَرُونَ أَنَّ لِلْمُسْلِمِ فِي مُوَافَقَتِهِ لِلْكُفَّارِ؛ ثَلَاثَ أَحْوَالٍ:

الْأُولَى: مُوَافَقَتُهُمْ فِي الظَّاهِرِ وَالْبَاطِنِ: وَهِيَ تَوَلِّي الْكُفَّارِ بِالْإِطْلَاقِ فَهَذِهِ رِدَّةٌ وَكُفْرٌ أَكْبَرُ إِجْمَاعًا، وَلَوْ ادَّعَى صَاحِبُهَا الْإِسْلَامَ.

الثَّانِيَةُ: مُوَافَقَتُهُمْ فِي الْبَاطِنِ دُونَ الظَّاهِرِ: فَهَذِهِ كُفْرٌ مُخْرِجٌ عَنِ الْمِلَّةِ بِالْإِجْمَاعِ؛ لِأَنَّهَا مِنَ النِّفَاقِ الْعَقْدِيِّ.

الْحَالُ الثَّالِثَةُ: مُوَافَقَتُهُمْ فِي الظَّاهِرِ دُونَ الْبَاطِنِ:

❁ أَنْ تَكُونَ الْمُوَافَقَةُ بِسَبَبِ الْإِكْرَاهِ كَالْقَتْلِ وَالتَّعْذِيبِ بِالْفِعْلِ لَا بِمُجَرَّدِ التَّهْدِيدِ اللَّفْظِيِّ وَأَنْ يَغْلِبَ عَلَى ظَنِّهِ أَنَّهُ إِذَا امْتَنَعَ أُوقِعَ بِهِ ذَلِكَ فَوَرَأَ فِيهِ هَذِهِ الْحَالِ لَا يَكْفُرُ مَا دَامَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنًّا بِالْإِيمَانِ.



❁ أَنْ يُوَافِقَ الْكُفَّارَ وَالْمُشْرِكِينَ فِي الظَّاهِرِ مَعَ مُحَالَفَتِهِمْ فِي الْبَاطِنِ - وَهُوَ لَيْسَ فِي سُلْطَانِهِمْ - وَذَلِكَ لِعَرَضِ دُنْيَوِيٍّ؛ كَحُبِّ الرِّيَاسَةِ، أَوْ طَمَعٍ فِي جَاهٍ، أَوْ مَالٍ أَوْ الْخَوْفِ عَلَى مَصَالِحِهِ؛ فَيُؤَالِيهِمْ وَيُدَافِعُ عَنْ بَاطِلِهِمْ، أَوْ يَتَّبِعُ نُظْمَهُمْ إِرْضَاءً لَهُمْ، وَإِثَارًا لِحِظِّهِ مِنَ الدُّنْيَا وَحُبًّا لِلرَّاحَةِ، وَطَلَبًا لِلسَّلَامَةِ الْعَاجِلَةِ؛ فَيَكُونُ بِذَلِكَ قَدْ تَخَلَّى عَنْ رُكْنٍ مِنْ أَرْكَانِ تَوْحِيدِ الْعِبَادَةِ، وَهُوَ الْمُعَادَاةُ فِي اللَّهِ وَالْمُؤَالَاةُ فِيهِ؛ فَيُوجِبُ هَذَا التَّرْكُ رِدَّتَهُ وَكُفْرَهُ عَنِ الدِّينِ، وَلَا تَنْفَعُهُ كَرَاهِيَّتُهُ لَهُمْ فِي الْبَاطِنِ؛ كَمَا دَلَّتْ عَلَى ذَلِكَ النُّصُوصُ الشَّرْعِيَّةُ.

❁ وَيُفَرِّقُونَ بَيْنَ عَقِيدَةِ الْمُعَادَاةِ، وَبَيْنَ الْبِرِّ وَالْقِسْطِ وَالْإِحْسَانِ: فَمُعَادَاتُنَا لِلْكَفَّارِ الْمُعَبَّرُ عَنْهَا بِالْبِرِّاءِ مِنْهُمْ؛ لَا تَعْنِي الْإِسَاءَةَ لَهُمْ وَتَجَاوُزَ مَا وَضَعَهُ لَنَا دِينُنَا مِنْ شُرُوطٍ وَضَوَابِطٍ فِي الْمُعَامَلَةِ مَعَهُمُ الَّتِي هِيَ مَبْنِيَّةٌ عَلَى أَسَاسِ الْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ دُونَ مَحَبَّةِ الْقَلْبِ وَمِثْلِهِ.

وَأَبَاحَ الْإِسْلَامُ تَبَادُلَ الْمَصَالِحِ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ؛ بِمَا يَعُودُ بِالنَّفْعِ عَلَى الْمُسْلِمِينَ، وَفَرَّرَ شَيْئًا مِنَ التَّسَامُحِ مَعَ بَعْضِ الْفِتَاتِ مِنَ الْكُفَّارِ الْمُسَالِمِينَ غَيْرِ الْحَرْبِيِّينَ؛ بِشَرْطٍ أَلَّا يَكُونَ عَلَى حِسَابِ الدِّينِ وَأَحْكَامِهِ؛ لِأَنَّ الْبِرَّ وَالْإِحْسَانَ لَا يَسْتَلْزِمَانِ التَّحَابَّ وَالتَّوَادَّ الْمَنْهِيَّ عَنْهُمَا فِي الشَّرِيعَةِ. أَمَّا إِذَا كَانَ هَؤُلَاءِ الْكُفَّارُ مُحَارِبِينَ؛ فَإِنَّ صَلَاتَهُمْ مُحَرَّمَةٌ شَرْعًا بِالْإِجْمَاعِ.

التَّصَدِيقُ بِكَرَامَاتِ الْأَوْلِيَاءِ، وَالْفِرَاسَةِ، وَالرُّؤْيَا وَالسَّحَرِ، وَالْحَسَدِ وَالْعَيْنِ، وَالْجَنِّ

❁ وَمِنْ أَصُولِ عَقِيدَةِ السَّلَفِ الصَّالِحِ؛ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ:

١- التَّصَدِيقُ بِكَرَامَاتِ ^(١) الْأَوْلِيَاءِ: وَهِيَ مَا قَدْ يُجْرِيهِ اللَّهُ ﷻ عَلَى أَيْدِي بَعْضِ أَوْلِيَائِهِ؛ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ الْمُتَّقِينَ الْمُتَّبِعِينَ لِهَدْيِ النَّبِيِّ ﷺ وَسُنَّتِهِ مِنْ خَوَارِقِ الْعَادَاتِ؛ إِكْرَامًا لَهُمْ وَإِظْهَارًا لِفَضْلِهِمْ وَصِحَّةِ دَعْوَتِهِمْ، وَتَأْيِيدًا لَهُمْ وَلِإِعَانَتِهِمْ، أَوْ لَتَشْيِيتِهِمْ، أَوْ نَصْرًا لِلدِّينِ؛ كَمَا دَلَّ عَلَى ذَلِكَ الْكِتَابُ وَالسُّنَّةُ وَالْإِجْمَاعُ، وَهِيَ بَاقِيَةٌ فِي الْأُمَّةِ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿لَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ ^(٢) الَّذِينَ ءَامَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ ^(٣) لَهُمُ الْبُشْرَى فِي الْحَيَاةِ

(١) الْكَرَامَةُ: هِيَ أَمْرٌ خَارِقٌ لِلْعَادَةِ وَغَيْرُ مَقْرُونٍ بِدَعْوَى التُّبُّوَّةِ، وَلَا هُوَ مُقَدَّمَةٌ لَهَا؛ يُظَاهِرُهُ اللَّهُ عَلَى يَدِ بَعْضِ عِبَادِهِ الصَّالِحِينَ إِكْرَامًا لَهُمْ؛ فَإِذَا لَمْ يَكُنْ مَقْرُونًا بِالْإِيمَانِ وَالْعَمَلِ الصَّالِحِ كَانَ اسْتِدْرَاجًا. وَقَدْ وَقَعَتِ الْكَرَامَاتُ فِي صَدْرِ الْأُمَّةِ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ، وَذُكِرَ فِي الْقُرْآنِ بَعْضُهَا؛ كِإِغْشَاءِ النُّعَاسِ لَهُمْ أَثْنَاءَ الْقِتَالِ، وَمُشَارَكَةِ الْمَلَائِكَةِ لَهُمْ فِي الْقِتَالِ. وَوُقُوعُ الْكَرَامَاتِ مُعْجَزَةٌ لِلْأَنْبِيَاءِ؛ لِأَنَّ الْكَرَامَةَ لَمْ تَحْصُلْ لِأَحَدِهِمْ إِلَّا بِرَكَّةٍ مُتَابِعَةٍ لِنَبِيِّهِ وَسَيَرِهِ عَلَى هُدًى شَرِيعَتِهِ. وَالْكَرَامَةُ: هِيَ مِنَ الْأُمُورِ الْجَائِزَةِ شَرْعًا وَالْوَاقِعَةُ فِعْلًا وَغَيْرُ الْمُخَالَفَةِ لِلْعَقْلِ، وَقَدْ يَكُونُ مَا يُعْطِيهِ اللَّهُ لِعَبْدِهِ الْمُؤْمِنِ مِنْ فَتْحِ آفَاقِ الْعِلْمِ أَمَامَهُ؛ أَفْضَلَ وَأَعْظَمَ مِنْ كُلِّ الْخَوَارِقِ الْمَادِيَّةِ.



الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ لَا تَبْدِيلَ لِكَلِمَاتِ اللَّهِ ذَلِكَ هُوَ أَقْوَرُ الْعَظِيمُ ﴿١٤﴾ [يونس].

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ قَالَ: مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا؛ فَقَدْ آذَنْتُهُ بِالْحَرْبِ» [البخاري: ٦٥٠٢].

❁ وَيَعْتَقِدُونَ بِأَنَّ كُلَّ أَمْرٍ خَارِقٍ لِلْعَادَةِ لَا يُشْتَرَطُ أَنْ يَكُونَ كَرَامَةً؛ بَلْ قَدْ يَكُونُ اسْتِذْراجًا^(١)، أَوْ يَدْخُلُ فِيهِ مَا لَيْسَ مِنْهُ مِنَ الشُّعُودَةِ وَأَعْمَالِ السَّحَرَةِ وَالذَّجَالِينَ وَالشَّيَاطِينِ أَوْ مِنْ غَوَايَةِ الْجِنِّ لِلْإِنْسِ؛ فَالشَّيَاطِينُ قَدْ يُعِينُونَ أَوْلِيَاءَهُمْ بِأَنْوَاعِ الْعَجَائِبِ وَالْغَرَائِبِ. فَالْكَرَامَةُ: لَا تُقَيَّدُ بِالْعَقْلِ وَالْمَنْطِقِ، وَإِنَّمَا تُقَيَّدُ بِضَوَابِطِ الشَّرْعِ. وَتُصَدِّقُ الْكَرَامَاتِ لَهُ شُرُوطٌ وَضَوَابِطُ شَرْعِيَّةٌ، مِنْهَا: أَلَّا تُنَاقِضَ حُكْمًا شَرْعِيًّا، وَأَنْ تَكُونَ؛ لِحَيٍّ مِنْ أَهْلِ الصَّلَاحِ، وَأَنْ تَكُونَ لِتَحْقِيقِ حَاجَةٍ، أَوْ لِإِقَامَةِ حُجَّةٍ عَلَى الْعَدُوِّ، وَأَلَّا يَدَّعِي صَاحِبُهَا الْوَلَايَةَ؛ لِأَنَّ ادِّعَاءَ الْوَلَايَةِ؛ تَزَكِيَةٌ لِلنَّفْسِ.

وَالْفَرْقُ وَاضِحٌ بَيْنَ الْكَرَامَةِ وَالشُّعُودَةِ: فَالْكَرَامَةُ مِنَ اللَّهِ وَسَبَبُهَا تَقْوَى اللَّهِ وَطَاعَتُهُ وَمُتَابَعَةُ هَدْيِ نَبِيِّهِ ﷺ وَاتِّبَاعُ سُنَّتِهِ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ. وَهِيَ مُخْتَصَّةٌ بِأَوْلِيَاءِ الرَّحْمَنِ الْمُتَّقِينَ مِنْ أَهْلِ الْإِيمَانِ وَالتَّوْحِيدِ وَالسُّنَّةِ وَالِاتِّبَاعِ، وَالِاسْتِقَامَةِ وَالِدِّينِ.

وَالشُّعُودَةُ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ؛ وَسَبَبُهَا إِتْيَانُ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ

(١) «الاستِذْراجُ»: هُوَ الْأَخْذُ بِالتَّدْرِجِ. أَي: لَمْ يُبَاغِتْهُ، أَي يُمَهِّلُهُ وَلَمْ يُعْجَلْ عَذَابُهُ.



مِنَ الْأَعْمَالِ الْكُفْرِيَّةِ، وَالشَّرَكِيَّةِ، وَالْمَعَاصِي، وَالْفُسُوقِ، وَالْفُجُورِ،
وَاتِّبَاعِ الْهَوَىٰ وَأَهْلِهِ. وَهِيَ مُخْتَصَّةٌ بِأَوْلِيَاءِ الشَّيْطَانِ الضَّالِّينَ؛ مِنْ
أَهْلِ الْكُفْرِ، وَالشَّرِكِ وَالضَّلَالِ، وَالْبِدْعِ وَالْأَهْوَاءِ، وَالتَّفَاقِ.

❁ فَخَرَقُ الْعَادَةِ؛ قَدْ يَكُونُ لِلصَّدِيقِ وَقَدْ يَكُونُ لِلزُّنْدِيقِ. وَهِيَ
لِلزُّنْدِيقِ مِنْ طَرِيقِ الاسْتِدْرَاجِ وَالْإِغْوَاءِ، وَإِنَّمَا نَفَرُ بَيْنَ مَا هُوَ كَرَامَةٌ،
أَوْ بَلَاءٌ وَإِغْوَاءٌ بِالِاتِّبَاعِ لِلْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَاتِّبَاعِ هَدْيِ الصَّحَابَةِ (١).

❁ وَيَرَوْنَ أَنَّ أَعْظَمَ الْكَرَامَةِ هِيَ لُزُومُ الاسْتِقَامَةِ عَلَى الْكِتَابِ
وَالسُّنَّةِ، وَطَاعَتِهِمَا، وَالرِّضَا بِحُكْمِهِمَا، وَالتَّوْفِيقُ فِي الْعِلْمِ وَالْعَمَلِ.
وَإِنَّ عَدَمَ حُصُولِ الْكَرَامَةِ لَا يَدُلُّ عَلَى ضَعْفِ الْإِيمَانِ لِأَنَّ الْكَرَامَةَ
تَقَعُ لِأَسْبَابٍ مِنْهَا: تَقْوِيَةُ إِيمَانِ الْعَبْدِ، وَلِذَا لَمْ يَقَعْ لِكَثِيرٍ مِنَ
الصَّحَابَةِ ﷺ شَيْءٌ مِنَ الْكَرَامَاتِ؛ لِقُوَّةِ إِيمَانِهِمْ وَكَمَالِ يَقِينِهِمْ.
❁ وَلَا يُفَضِّلُونَ الْأَوْلِيَاءَ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ ﷺ، بَلْ إِنَّ نَبِيًّا وَاحِدًا
عِنْدَهُمْ خَيْرٌ مِنْ جَمِيعِ الْأَوْلِيَاءِ؛ لِأَنَّ اللَّهَ أَوْجَبَ مُتَابَعَتَهُمْ ﷺ.

❁ وَلَا يَغْلُونَ فِي أَحَدٍ مِنَ الْأَوْلِيَاءِ، وَلَا يَعْتَقِدُونَ أَنَّهُمْ يَمْلِكُونَ
ضَرًّا أَوْ نَفْعًا لغيرِهِمْ، وَلَا أَنَّهُمْ مُشَرَّعُونَ؛ لِأَنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَيْسُوا
بِمَعْصُومِينَ؛ بَلْ يَجُوزُ عَلَيْهِمْ مَا يَجُوزُ عَلَى سَائِرِ عِبَادِ اللَّهِ الْمُؤْمِنِينَ.

(١) قَالَ الْإِمَامُ الشَّافِعِيُّ: (إِذَا رَأَيْتُمُ الرَّجُلَ يَمْشِي عَلَى الْمَاءِ وَيَطِيرُ فِي الْهَوَاءِ؛ فَلَا تَعْتَرَوْا
بِهِ حَتَّى تَعْرِضُوا أَمْرَهُ عَلَى الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ) «طبقات الشافعيين» لابن كثير: ص ٣٢.



٢- التَّصَدِيقُ بِالْفِرَاسَةِ: الصَّادِقَةُ لِلصَّالِحِينَ؛ مِنْ أَهْلِ الْإِيمَانِ؛ بِأَنَّهَا هِبَةٌ مِنَ اللَّهِ ﷻ وَالْهَامُ يَقْدِفُهُ فِي قُلُوبِ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ. وَحَقِيقَةُ الْفِرَاسَةِ: مَا يَقَعُ فِي الْقَلْبِ بِغَيْرِ نَظَرٍ وَاسْتِدْلَالٍ. أَيْ: خَاطِرٌ يَهْجُمُ عَلَى الْقَلْبِ؛ يَنْفِي مَا يُضَادُّهُ.

وَالْفِرَاسَةُ الْإِيمَانِيَّةُ: هِيَ نُورٌ يَقْدِفُهُ اللَّهُ فِي قَلْبِ الْعَبْدِ؛ يُفَرِّقُ بِهِ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ، وَبَيْنَ الصَّادِقِ وَالْكَاذِبِ؛ فَمَنْ كَانَ أَقْوَى إِيمَانًا فَهُوَ أَحَدُ فِرَاسَةٍ.

وَفِرَاسَةُ الْمُؤْمِنِ؛ مُعْتَبَرَةٌ شَرْعًا فِي الْجُمْلَةِ؛ لِأَنَّ اللَّهَ ﷻ قَدْ مَدَحَ الْفِرَاسَةَ، وَأَثْنَى عَلَى أَهْلِهَا الْمُتَوَسِّمِينَ فِي مَوَاضِعَ مِنْ كِتَابِهِ؛ كَحِكَايَتِهِ عَنِ ابْنَةِ الرَّجُلِ الصَّالِحِ فِي مُوسَى ﷺ: ﴿قَالَتْ إِحْدَهُمَا يَأْتَيْتُ اسْتَعْجَرُهُ إِنَّ خَيْرَ مَنْ اسْتَعْجَرْتُ الْقَوِيَّ الْأَمِينُ﴾ [القصص].

وَالْفِرَاسَةُ قِسْمَانِ:

الأوَّلُ: فِرَاسَةُ الْمُؤْمِنِ هِيَ مَا يُوقِعُهُ اللَّهُ فِي قُلُوبِ أَوْلِيَائِهِ؛ فَيَعْلَمُونَ أَحْوَالَ الْبَعْضِ بِنَوْعٍ مِنَ الْكَرَامَاتِ، وَإِصَابَةِ الظَّنِّ، وَالْحَدْسِ.
الثَّانِي: نَوْعٌ يُتَعَلَّمُ بِالذَّلَائِلِ، وَالتَّجَارِبِ، وَالْخَلْقَةِ، وَالْأَخْلَاقِ؛ فَتُعَرَفُ بِهِ أَحْوَالُ النَّاسِ.

❁ وَيَرُونَ أَنَّ مِنْ أَسْبَابِ تَحْصِيلِ الْفِرَاسَةِ؛ الاسْتِقَامَةُ عَلَى شَرْعِ اللَّهِ تَعَالَى، وَالتَّمَسُّكُ بِسُنَّةِ النَّبِيِّ ﷺ وَهَدْيِهِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿فَاسْتَقِمَّ



كَمَا أَمَرْتُ وَمَنْ تَابَ مَعَكَ وَلَا تَطْغَوْا إِنَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿١٣٢﴾ [هود].

فَالْفِرَاسَةُ، وَالتَّوَسُّمُ، وَالبَصِيرَةُ، وَالْفِطْنَةُ؛ فَتَحَّ مِنْ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ الصَّالِحِينَ الْمُتَّقِينَ؛ فَهِيَ تُكْتَسَبُ بِالْمُجَاهَدَةِ فِي الطَّاعَاتِ، وَالْبُعْدِ عَنِ الْهَوَى، وَالْإِقْبَالِ عَلَى الزُّهْدِ وَالْوَرَعِ، وَالْإِعْرَاضِ عَنِ الشَّهَوَاتِ وَالشُّبُهَاتِ، وَغَضِّ الْبَصَرِ عَنِ الْمُحَرَّمَاتِ، وَتَعَوُّدِ أَكْلِ الْحَلَالِ؛ فَكَلَّمَا زَادَتْ تَقْوَى الْعَبْدِ؛ أَلْهَمَهُ اللَّهُ تَعَالَى التَّبَصُّرَ بِالْأُمُورِ، وَسُرْعَةَ الْفَهْمِ؛ فَيَرَى بِنُورِ اللَّهِ، وَيُدْرِكُ مَا لَا يُدْرِكُ غَيْرُهُ، وَيَتَفَقَّطُ إِلَى أُمُورٍ تَخْفَى عَلَى كَثِيرٍ؛ بَلْ قَدْ يَتَوَقَّعُ أَشْيَاءَ، فَتَأْتِي كَمَا تَوَقَّعَ.

٣- التَّصَدِيقُ بِالرُّؤْيَا الصَّالِحَةِ:

❁ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ مِنَ اللَّهِ حَقٌّ، وَالتَّصَدِيقُ بِهَا حَقٌّ، وَأَنَّهَا مِنَ النُّبُوءَةِ، وَلَهَا شَأْنٌ عَظِيمٌ فِي عَقِيدَةِ الْمُسْلِمِ وَحَيَاتِهِ، وَفِيهَا مِنْ بَدِيعِ حِكْمَةِ اللَّهِ وَلُطْفِهِ مَا يَزِيدُ الْمُؤْمِنَ فِي إِيمَانِهِ؛ تُخْبِرُ عَنْ حَقٍّ، وَهِيَ بُشْرَى وَإِنْذَارٌ، وَمُعَاتَبَةٌ؛ لِتَكُونَ عَوْنًا لِمَا نُدِبَ إِلَيْهِ؛ فَمَنْ خَلَصَتْ نِيَّتُهُ فِي عِبَادَةِ رَبِّهِ ﷻ وَيَقِينِهِ، وَصَدَقَ حَدِيثُهُ، وَتَحَرَّيَهُ لِلْحَلَالِ؛ كَانَتْ رُؤْيَاهُ أَصْدَقَ، وَإِلَى النُّبُوءَةِ أَقْرَبَ، قَالَ تَعَالَى: ﴿فَلَمَّا بَلَغَ مَعَهُ السَّعَى قَالَ يَبْنَئِي إِنِّي أَرَى فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَذْبَحُكَ فَانْظُرْ مَاذَا تَرَى قَالَ يَتَابَتِ أَفْعَلُ مَا تُؤْمَرُ سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّادِقِينَ ﴿١٣٦﴾﴾ [الصافات].

وَالرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ: هِيَ جُزْءٌ مِنَ النُّبُوءَةِ، قَالَ ﷺ: «الرُّؤْيَا



الصَّالِحَةُ؛ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوءَةِ» [البخاري: ٦٩٨٩].

وهي بُشْرَى مِنَ اللَّهِ ﷻ لِعَبْدِهِ الْمُؤْمِنِ الصَّادِقِ وَفَاتِحَةِ خَيْرٍ لَهُ فِي أُمُورِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، قَالَ ﷺ: «لَمْ يَنْقُ مِنَ النَّبُوءَةِ إِلَّا الْمُبَشِّرَاتُ» قَالُوا: وَمَا الْمُبَشِّرَاتُ؟ قَالَ: «الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ» [البخاري: ٦٩٩٠].

وَالرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ: يَغْلِبُ صِدْقُهَا فِي آخِرِ الزَّمَانِ، قَالَ ﷺ: «إِذَا اقْتَرَبَ الزَّمَانُ لَمْ تَكْذُ تَكْذِبُ رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ، وَرُؤْيَا الْمُؤْمِنِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوءَةِ، وَمَا كَانَ مِنَ النَّبُوءَةِ؛ فَإِنَّهُ لَا يَكْذِبُ» [البخاري: ٧٠١٧].

❁ وَيَرَوْنَ أَنَّ الرُّؤْيَا وَالْحُلُمَ: مَا يَرَاهُ النَّائِمُ فِي نَوْمِهِ مِنَ الْأَشْيَاءِ؛ لَكِنْ بَيْنَهُمَا فَرْقٌ؛ فَالرُّؤْيَا - غَالِبًا - مَا تَكُونُ فِي الْخَيْرِ وَالشَّيْءِ الْحَسَنِ. وَالْحُلُمُ يَكُونُ فِي الشَّرِّ وَمَا يُكْرَهُ. وَيَرَوْنَ أَنَّ الرُّؤْيَا ثَلَاثَةُ أَقْسَامٍ:

الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ، وَتَلَاعِبُ الشَّيْطَانِ، وَأَضْغَاثُ الْأَحْلَامِ. قَالَ ﷺ: «الرُّؤْيَا ثَلَاثَةٌ: فَرُؤْيَا الصَّالِحَةِ بُشْرَى مِنَ اللَّهِ، وَرُؤْيَا تَحْزِينٍ مِنَ الشَّيْطَانِ، وَرُؤْيَا مِمَّا يُحَدِّثُ الْمَرْءَ نَفْسَهُ؛ فَإِنْ رَأَى أَحَدُكُمْ مَا يَكْرَهُ، فَلْيَقُمْ فَلْيُصَلِّ، وَلَا يُحَدِّثْ بِهَا النَّاسَ» [مسلم: ٢٢٦٣].

٤- التَّصْدِيقُ بِوُجُودِ السَّحَرِ وَتَأْثِيرِهِ^(١):

❁ أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ: يَشْهَدُونَ بِأَنَّ الدُّنْيَا سِحْرًا وَسِحْرَةٌ، وَمِنْهُ مَا يُؤَثِّرُ حَقِيقَةً بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَى الْكَوْنِيِّ الْقَدَرِيِّ، وَمِنْهُ مَا هُوَ غَيْرُ حَقِيقِيٍّ، وَإِنَّمَا هُوَ مُجَرَّدُ تَخْيِيلٍ.

وَإِنَّ شَيَاطِينَ الْجِنِّ هُمْ دِعَامَةُ السَّحَرِ وَالسَّحَرَةِ؛ بِمَا أَعْطَاهُمُ اللَّهُ تَعَالَى مِنْ قُدْرَاتٍ لَا يَمْلِكُهَا بَنُو آدَمَ؛ إِلَّا أَنَّهُمْ لَا يَضُرُّونَ أَحَدًا أَبَدًا؛ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَى وَبِمَشِيعَتِهِ وَتَقْدِيرِهِ. وَكُلَّمَا كَانَ السَّاحِرُ؛ أَشَدَّ كُفْرًا؛ كَانَ الشَّيْطَانُ أَكْثَرَ طَاعَةً لَهُ، قَالَ تَعَالَى: ﴿فَلَمَّا جَاءَ السَّحَرَةُ قَالَ لَهُمْ مُوسَى أَلْقُوا مَا أَنْتُمْ مُلْقُونَ﴾ [٨٠] [يونس].

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُوبِقَاتِ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَمَا هُنَّ؟ قَالَ: «الشِّرْكُ بِاللَّهِ، وَالسَّحَرُ...» [البخاري: ٢٧٦٦].

❁ وَيَزُونَ أَنَّ السَّحَرَ لَهُ أَنْوَاعٌ عَدِيدَةٌ، وَبَعْضُهَا مُتَدَاخِلٌ فِي بَعْضٍ، وَفِي الْأَصْلِ هُوَ نَوْعَانِ رَأْسَانِ:

الأوَّلُ: سِحْرٌ يُؤَثِّرُ فِي نَفْسِ الْإِنْسَانِ وَوُجْدَانِهِ، وَأَحْيَانًا فِي بَدَنِهِ؛ فَيُؤَدِّي إِلَى ظُهُورِ نَتَائِجٍ سَيِّئَةٍ تَنْعَكِسُ عَنْهَا تَصَرُّفَاتٌ غَيْرُ

(١) السَّحَرُ لُغَةً: هُوَ صَرَفُ الشَّيْءِ عَنْ وَجْهِهِ. وَاصْطِلَاحًا: عَزَائِمُ وَعُقَدٌ وَرُقَى - أَيِ: قِرَاءَاتٍ وَطَلَسِيمٍ -؛ يَتَوَصَّلُ بِهَا السَّاحِرُ إِلَى اسْتِخْدَامِ الشَّيَاطِينِ فِيمَا يَرِيدُ بِهِ ضَرْزَرَ الْمَسْحُورِ.



مَأْلُوفَةٍ لِّلْمَسْحُورِ. الثَّانِي: سِحْرُ الْأَعْمَالِ الْعَجِيبَةِ الَّتِي تَظْهَرُ وَكَأَنَّهَا أَمْرٌ خَارِقٌ لِلْعَادَةِ.

❁ وَيَرَوْنَ أَنَّ السَّحَرَ كُفْرٌ؛ لِأَنَّهُ لَا يَكُونُ وَلَا يَتَحَقَّقُ إِلَّا بِوَاسِطَةِ الشَّيَاطِينِ. وَالسَّاحِرُ يَعْبُدُهُمْ وَيَتَقَرَّبُ إِلَيْهِمْ لِيَسْلُطَهُمْ عَلَى الْمَسْحُورِ؛ فَالسَّحَرُ يَتَضَمَّنُ أَنْوَاعًا كَثِيرَةً مِنَ الْمُكْفَرَاتِ؛ الْإِعْتِقَادِيَّةِ، وَالْقَوْلِيَّةِ، وَالْعَمَلِيَّةِ: كَأَن يَعْتَقِدَ نَفْعَ الشَّيَاطِينِ وَضَرَرَهُمْ بِغَيْرِ إِذْنِ اللَّهِ، أَوْ يَعْتَقِدَ أَنَّ الْكَوَائِبَ مُدَبَّرَةٌ لِأَمْرِ الْعَالَمِ، أَوْ يَنْطِقَ بِكَلِمَةِ الْكُفْرِ؛ كَسَبَّ اللَّهِ تَعَالَى، أَوْ الاسْتِهْزَاءَ بِرَسُولِهِ ﷺ.

وَالسَّحَرُ يَتَضَمَّنُ - أَيْضًا - شِرْكًَا فِي تَوْحِيدِ الْعِبَادَةِ؛ فَالسَّاحِرُ يَدْعُو غَيْرَ اللَّهِ تَعَالَى فِيمَا لَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ إِلَّا اللَّهُ، وَيَسْتَعِيدُ بِالشَّيَاطِينِ، وَيَذْبَحُ لَهُمْ، وَيَتَقَرَّبُ إِلَيْهِمْ بِالنُّذُورِ.

❁ وَأَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ يَقُولُونَ: مَنْ اعْتَقَدَ بِأَنَّ السَّحَرَ يَضُرُّ، أَوْ يَنْفَعُ بِغَيْرِ إِذْنِ اللَّهِ تَعَالَى الْكَوْنِيِّ؛ فَقَدْ كَفَرَ. وَمَنْ اعْتَقَدَ بِإِبَاحَتِهِ، وَجَبَ قَتْلُهُ؛ لِأَنَّ الْمُسْلِمِينَ أَجْمَعُوا عَلَى تَحْرِيمِهِ.

وَالسَّاحِرُ الَّذِي فِي سِحْرِهِ مِنَ الْأَعْمَالِ الْكُفْرِيَّةِ يُسْتَتَابُ؛ فَإِنْ تَابَ، وَإِلَّا ضُرِبَتْ عُنُقُهُ.

❁ وَيُؤْمِنُونَ بِأَنَّ الشِّفَاءَ - بِإِذْنِ اللَّهِ - مِنَ السَّحَرِ يَكُونُ بِالْأَدْعِيَةِ وَالرَّقَى الشَّرْعِيَّةِ؛ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ.



٥- التَّصَدِيقُ بِتَأْثِيرِ الْحَسَدِ وَالْعَيْنِ:

❁ وَيُؤْمِنُونَ بِأَنَّ الْحَسَدَ ^(١) وَالْعَيْنَ ^(٢) حَقِيقَةٌ، وَأَنَّهُمَا يُصِيبَانِ الْعِبَادَ إِذَا أَرَادَ اللَّهُ تَعَالَى ذَلِكَ؛ بَلْ إِنَّهُمَا قَدْ يَقْتُلَانِ الْمَحْسُودَ وَالْمَعِينِ، وَيَقْضِيَانِ عَلَيْهِ.

❁ مَصْدَرُ الْحَسَدِ: تَحَرُّقُ الْقَلْبِ، وَاسْتِكْثَارُ النِّعْمَةِ عَلَى الْمَحْسُودِ؛ فَالْحَسَدُ - فِي الْغَالِبِ - يَقَعُ مِنْ خَبِيثِ الطَّبَعِ الْحَاقِدِ، وَيَأْتِي عَنِ الْحَقْدِ، وَالْبُغْضِ، وَالْكَرَاهِيَةِ، وَتَمَنِّي زَوَالِ النِّعْمَةِ.

❁ مَصْدَرُ الْعَيْنِ: انْقِدَاحُ نَظَرَةِ الْعَيْنِ، أَوْ نَفْسٍ خَبِيثَةٍ؛ فَقَدْ تَقَعُ مِنْ رَجُلٍ صَالِحٍ، أَوْ قَدْ يَعِينُ الْإِنْسَانُ نَفْسَهُ وَمَالَهُ؛ فَسَبَبُهَا شِدَّةُ الْإِعْجَابِ وَالْإِسْتِعْظَامِ وَالْإِسْتِحْسَانِ، وَلَكِنْ يَشْتَرِكَانِ فِي الْأَثَرِ؛ حَيْثُ يُسَبِّبَانِ ضَرَرًا لِلْمَعِينِ وَالْمَحْسُودِ.

وَالْحَسَدُ أَصْلُ الْإِصَابَةِ بِالْعَيْنِ وَالْعَائِنُ حَاسِدٌ خَاصٌّ، وَهُوَ أَضَرُّ مِنَ الْحَاسِدِ وَالْحَاسِدُ أَعَمُّ مِنْهُ؛ لِأَنَّ كُلَّ عَائِنٍ حَاسِدٌ وَلَيْسَ كُلُّ حَاسِدٍ عَائِنًا، وَلِذَا جَاءَ فِي الْقُرْآنِ ذِكْرُ الْحَاسِدِ أَكْثَرَ مِنَ الْعَائِنِ؛ فَإِذَا اسْتَعَاذَ مِنْ شَرِّ الْحَسَدِ دَخَلَ فِيهِ الْعَيْنُ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ يَكَادُ الَّذِينَ كَفَرُوا لَيُزْلِقُونَكَ بِأَبْصَرِهِمْ لَمَّا سَمِعُوا الذِّكْرَ وَيَقُولُونَ إِنَّهُ لَمَجْنُونٌ ۝﴾ [القلم].

(١) «الْحَسَدُ»: هُوَ كَرَاهَةُ النِّعْمَةِ عَلَى غَيْرِهِ، وَتَمَنِّي زَوَالِهَا عَنْ صَاحِبِهَا.

(٢) «الْعَيْنُ»: هِيَ قُوَّةُ نَفْسِيَّةٍ تُؤَثِّرُ فِي الْأَبْدَانِ وَالنُّفُوسِ. وَيُقَالُ لِصَاحِبِهَا: «عَائِنٌ».



وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يَرُدُّوكُم مِّنْ بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا مِّنْ عِندِ أَنْفُسِهِمْ مِّنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْحَقُّ﴾ [البقرة: ١٠٩].

وَقَالَ ﷺ: «الْعَيْنُ حَقٌّ، وَلَوْ كَانَ شَيْءٌ سَابِقَ الْقَدْرِ سَبَقَتْهُ الْعَيْنُ، وَإِذَا اسْتُغْسِلْتُمْ فَاغْسِلُوا» [مسلم: ٢١٨٨].

وَقَالَ ﷺ: «لَا يَجْتَمِعَانِ فِي قَلْبِ عَبْدٍ: الْإِيمَانُ وَالْحَسَدُ» [النسائي: ٣١٠٩].

❀ وَيَرُونَ بِأَنَّ اللَّهَ ﷻ قَدْ أَرْشَدَ إِلَى دَوَاءٍ نَافِعٍ لِلْحَسَدِ وَالْعَيْنِ.
قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبْنَ وَسَأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا﴾ [النساء: ٣٢].

❀ وَيُؤْمِنُونَ بِمَشْرُوعِيَّةِ التَّعَوُّذِ بِاللَّهِ ﷻ مِنْ شَرِّ الْحَسَدِ وَالْعَيْنِ؛
بِالْأُذْعِيَّةِ وَالْأَذْكَارِ الشَّرْعِيَّةِ.

وَلَأَنَّ الْحَسَدَ وَالْعَيْنَ حَقٌّ؛ فَيَنْبَغِي مَعْرِفَةُ سُورِ التَّحْصِينِ مِنَ
«الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ»؛ لِأَنَّهُ شِفَاءٌ وَعِلَاجٌ بِإِذْنِ اللَّهِ ﷻ فَعَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ
يُحَصِّنَ نَفْسَهُ بِالْقُرْآنِ مِنْ هَذِهِ الْأَمْرَاضِ الشَّيْطَانِيَّةِ.



٦- التَّصْدِيقُ بِوُجُودِ الْجِنِّ:

❁ وَيُؤْمِنُونَ بِأَنَّ اللَّهَ ﷻ خَلَقَ الْجِنَّ مِنْ نَارٍ قَبْلَ خَلْقِ الْإِنْسَانِ، وَسُمُّوا جِنًّا؛ لاسْتِتَارِهِمْ وَاخْتِفَائِهِمْ عَلَى عُيُونِ الْبَشَرِ، قَالَ تَعَالَى:

﴿وَخَلَقَ الْجَانَّ مِنْ مَّارِجٍ مِّنْ نَّارٍ ۖ﴾ [الرحمن: ١٥].

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «خُلِقَتِ الْمَلَائِكَةُ مِنْ نُورٍ، وَخُلِقَ الْجَانُّ مِنْ مَّارِجٍ مِنْ نَّارٍ، وَخُلِقَ آدَمُ مِمَّا وُصِفَ لَكُمْ» [مسلم: ٢٩٩٦].

الْجِنُّ: يَأْكُلُونَ، وَيَتَنَكَحُونَ، وَيَتَنَاسَلُونَ وَلَهُمْ ذُرِّيَّةٌ، وَيَمُوتُونَ. الْجِنُّ: يَرُونَنَا، وَلَا نَرَاهُمْ، وَلَهُمُ الْقُدْرَةُ عَلَى التَّشْكِكِ بِأَشْكَالٍ مَّرْيِيَّةٍ، وَلَهُمْ قُدْرَاتٌ قَوِيَّةٌ، وَيَمْتَلِكُونَ مَهَارَاتٍ صِنَاعِيَّةً.

الْجِنُّ: مَخْلُوقَاتٌ عَاقِلَةٌ؛ مُكَلَّفُونَ، مَأْمُورُونَ وَمَنْهِيُونَ، ثُمَّ فِي الْآخِرَةِ عَلَى أَعْمَالِهِمْ مُحَاسَبُونَ، وَإِنَّ اللَّهَ أَرْسَلَ مُحَمَّدًا ﷺ إِلَيْهِمْ؛ فَمَنْ أَطَاعَهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَمَنْ عَصَاهُ وَتَمَرَّدَ فَلَهُ نَارُ جَهَنَّمَ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ۝﴾ [الذاريات: ٥٦].

الْجِنُّ: أَدْيَانٌ، وَفِرَقٌ، وَطَوَائِفٌ؛ فِيهِمُ الْمُسْلِمُ وَالْكَافِرُ، وَالطَّيِّبُ وَالْخَبِيثُ. قَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَنَا مِّنَ الصَّالِحِينَ وَمِمَّا دُونَ ذَلِكَ كُنَّا طَرَائِقَ

قِدْدًا ۝﴾ [الجن: ١١]. وَقَالَ ﷺ: «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ؛ إِلَّا وَقَدْ وُكِّلَ بِهِ قَرِينُهُ مِنَ الْجِنِّ» قَالُوا: وَإِيَّاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟! قَالَ: «وَإِيَّايَ! إِلَّا أَنَّ

اللَّهُ أَعَانَنِي عَلَيْهِ فَاسْلَمَ؛ فَلَا يَأْمُرُنِي إِلَّا بِخَيْرٍ» [مسلم: ٢٨١٤].



❁ وَإِنَّ اللَّهَ يُسَلِّطُهُمْ عَلَى مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ لِحِكْمَةٍ، قَالَ تَعَالَى:
﴿وَأَسْتَغْفِرُ مَنْ أَسْطَغَتْ مِنْهُمْ بِصَوْتِكَ وَأَجْلِبَ عَلَيْهِمْ بِخَيْلِكَ
وَرَجْلِكَ وَشَارِكُهُمْ فِي الْأَمْوَالِ وَالْأَوْلَادِ وَعِدهُمْ وَمَا يَعِدُهُمُ الشَّيْطَانُ إِلَّا
غُرُورًا﴾ [الإسراء: ٦٤].

❁ وَيَحْفَظُ اللَّهُ ﷻ مِنْ كَيْدِ الشَّيَاطِينِ وَمَكْرِهْمَ مَنْ يَشَاءُ مِنْ
عِبَادِهِ الصَّالِحِينَ الْمُتَّقِينَ، قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّهُ لَيْسَ لَهُ سُلْطَانٌ عَلَى
الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾ [النحل: ٩٩] إِنَّمَا سُلْطَانُهُ عَلَى الَّذِينَ يَتَوَلَّوْنَهُ وَالَّذِينَ
هُمْ بِهِ مُشْرِكُونَ﴾ [النحل: ١٠٠].

❁ وَيُؤْمِنُونَ بِأَنَّ أَذْيَةَ الْجَنِّي لِلْإِنْسِيِّ؛ ثَابِتَةٌ وَوَاقِعَةٌ بِإِذْنِ اللَّهِ
وَحِكْمَتِهِ، قَالَ تَعَالَى:

﴿وَمَا هُمْ بِضَآرِّينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١٠٢].
وَالْوَقَايَةُ مِنْهَا؛ تَكُونُ بِالْقُرْآنِ، وَالْأَذْكَارِ الشَّرْعِيَّةِ، قَالَ تَعَالَى:
﴿وَنُزِّلَ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ وَلَا يَزِيدُ الظَّالِمِينَ إِلَّا
خَسَارًا﴾ [الإسراء: ٨٢].

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ مَقَابِرَ؛ إِنَّ الشَّيْطَانَ يَنْفِرُ
مِنَ الْبَيْتِ الَّذِي تُقْرَأُ فِيهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ» [مسلم: ٧٨٠].



الأصل السابع

منهج التلقي والاستدلال عند أهل السنة والجماعة

❁ وَمِنْ أَصُولِ عَقِيدَةِ السَّلَفِ الصَّالِحِ؛ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ:

فِي مَنَهِجِ التَّلَقِّيِّ وَالِاسْتِدْلَالِ: اتَّبَاعُ مَا جَاءَ فِي كِتَابِ اللَّهِ ﷻ وَمَا صَحَّ مِنْ سُنَّةِ نَبِيِّهِ ﷺ ظَاهِرًا وَبَاطِنًا، وَالتَّسْلِيمُ لَهُمَا، وَالْانْقِيَادُ لِحُكْمِهِمَا، وَالْعَمَلُ بِمُقْتَضَاهُمَا، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُبِينًا﴾ ﴿[الأحزاب].

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: « قَدْ تَرَكْتُ فِيكُمْ مَا إِنْ اعْتَصَمْتُمْ بِهِ؛ فَلَنْ تَضِلُّوا أَبَدًا: كِتَابُ اللَّهِ، وَسُنَّةُ نَبِيِّهِ ﷺ » « [المُستدرِكُ] للحاكم: ٨١٣.

❁ وَلَا يَقُولُونَ: كِتَابُ اللَّهِ أَوَّلًا، ثُمَّ سُنَّةُ رَسُولِهِ ﷺ؛ بَلْ « كِتَابُ اللَّهِ وَسُنَّةُ رَسُولِهِ مَعًا »؛ لِأَنَّ اللَّهَ ﷻ قَرَنَ سُنَّةَ رَسُولِهِ ﷺ مَعَ كِتَابِهِ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْآيَاتِ، وَفَرَضَ طَاعَتَهُ وَطَاعَةَ رَسُولِهِ ﷺ عَلَى عِبَادِهِ. فَالسُّنَّةُ الصَّحِيحَةُ: وَحْيٌ مِنَ اللَّهِ كَالْقُرْآنِ مِنْ حَيْثُ الْمَعْنَى - الْحُكْمُ وَالْإِمْتِثَالُ - وَالْمُسْلِمُونَ مُكَلَّفُونَ بِاتِّبَاعِ مَا وَرَدَ فِيهَا، وَالْعَمَلُ بِهَا وَبِأَحْكَامِهَا، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۖ إِنْ هُوَ



إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى ﴿١﴾ [النجم]. وَهِيَ مُبَيَّنَةٌ لِلْمَعْنَى الَّتِي أَرَادَهُ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ، وَمُفَسَّرَةٌ وَمَوْضُحَةٌ لَهُ، وَمُخَصَّصَةٌ لِعُمُومِهِ، وَمُقَيَّدَةٌ لِمُطْلَقِهِ؛ مَعَ زِيَادَةٍ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْأَحْكَامِ، وَلَا سَبِيلَ إِلَى فَهْمِ الْقُرْآنِ - كَامِلًا وَعَلَى وَجْهِهِ - إِلَّا بِهَا؛ إِذْ لَنْ يَصِلَ أَحَدٌ إِلَى مُرَادِ اللَّهِ؛ إِلَّا عَنْ طَرِيقِ السُّنَّةِ الْمُطَهَّرَةِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا آتَيْنَاكَُمُ الرُّسُولَ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَيْكُمُ عَنْهُ فَأَنْتَهُوا﴾ [الحشر: ٧]. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [النحل].

وَقَالَ ﷺ: «أَلَا هَلْ عَسَى رَجُلٌ يَنْلُغُهُ الْحَدِيثُ عَنِّي، وَهُوَ مُتَكِبٌ عَلَى أَرِيكَتِهِ، فَيَقُولُ: بَيَّنَّنَا وَبَيَّنَّكُمُ كِتَابُ اللَّهِ؛ فَمَا وَجَدْنَا فِيهِ حَلَالًا اسْتَحْلَلْنَاهُ، وَمَا وَجَدْنَا فِيهِ حَرَامًا حَرَّمْنَاهُ؛ وَإِنَّ مَا حَرَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَمَا حَرَّمَ اللَّهُ» [الترمذي: ٢٦٦٤].

﴿ وَيَرُونَ أَنَّ اتِّبَاعَ هَذِي النَّبِيِّ ﷺ وَالِاقْتِدَاءَ بِسُنَّتِهِ، وَالتَّأْسِّيَ بِهِ فِي كُلِّ صَغِيرَةٍ وَكَبِيرَةٍ وَالتَّسْلِيمَ لَهَا وَالْعَمَلَ بِمُقْتَضَاهَا؛ سَبِيلٌ لِنَيْلِ الرَّحْمَةِ وَالْبَرَكَاتِ وَالتَّوْفِيقِ وَالْفَلَاحِ وَالنَّجَاةِ وَالْفَوْزِ بِرِضْوَانِ اللَّهِ فِي الدَّارَيْنِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ [الأنبياء]. وَقَالَ ﷺ: «تَرَكَتُكُم عَلَى الْبَيْضَاءِ؛ لَيْلُهَا كَنَهَارُهَا، لَا يَزِيغُ عَنْهَا بَعْدِي إِلَّا هَالِكٌ» [أحمد: ١٧١٤٢. وابن ماجه: ٥].

﴿ وَيَتَّبِعُونَ بَعْدَ السُّنَّةِ؛ مَا كَانَ عَلَيْهِ الصَّحَابَةُ الَّذِينَ أَخَذُوا دِينَهُمْ

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِإِحْسَانٍ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ عُمُومًا وَالْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ خُصُوصًا، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ أُولَئِكَ الْمُقَدَّمُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتَهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ [التوبة].

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ بَعْدِي فَسِيرَى اخْتِلَافًا كَثِيرًا؛ فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمُهْدِيِّينَ؛ تَمَسَّكُوا بِهَا، وَعَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِدِ، وَإِيَّاكُمْ وَمُحَدَّثَاتِ الْأُمُورِ؛ فَإِنَّ كُلَّ مُحَدَّثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ» [أبو داود: ٤٦٠٧].

❁ وَيَتَّبِعُونَ بَعْدَ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ؛ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ مِنَ الْقُرُونِ الْمُفْضَلَةِ الْأُولَى مِنَ التَّابِعِينَ، وَاتَّبَاعِهِمْ، وَالَّذِينَ قَالَ فِيهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أُوصِيكُمْ بِأَصْحَابِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ يَفْشُو الْكَذِبُ» [الترمذي: ٢١٦٥].

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «تَفْتَرِقُ أُمَّتِي عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ مِلَّةً؛ كُلُّهُمْ فِي النَّارِ إِلَّا مِلَّةً وَاحِدَةً» قِيلَ: مَنْ هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «مَا أَنَا عَلَيْهِ وَأَصْحَابِي» [الترمذي: ٢٦٤١].

❁ وَمَرَجِعُهُمْ عِنْدَ التَّنَازُعِ وَالْإِخْتِلَافِ؛ هُوَ كِتَابُ اللَّهِ ﷻ وَسُنَّتُهُ رَسُولِهِ ﷺ قَالَ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِيَ الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [النساء].



❖ وَيَرَوْنَ أَنَّ الصَّحَابَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ هُمْ الْمَرْجِعُ فِي فَهْمِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ؛ لَأَنَّهُمْ شَاهَدُوا مَوَاطِنَ التَّنْزِيلِ، وَتَلَقَّوْا الْقُرْآنَ غَضًّا طَرِيًّا مِنْ نَبِيِّهِمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَايَنُوا الْأَحْدَاثَ الَّتِي مَرَّتْ بِهِمْ، وَكَانَتْ سَبَبًا لِنُزُولِ كَثِيرٍ مِنْ آيَاتِهِ وَسُورِهِ؛ فَأَدْرَكُوا مُنَاسَبَاتِ الْآيَاتِ، وَسِيَاقَهَا وَوَجْهَتَهَا، وَفَهِمُوهَا حَقَّ فَهْمِهَا، قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «النُّجُومُ أَمَنَةٌ لِلسَّمَاءِ؛ فَإِذَا ذَهَبَتِ النُّجُومُ أَتَى السَّمَاءُ مَا تُوعَدُ، وَأَنَا أَمَنَةٌ لِأَصْحَابِي؛ فَإِذَا ذَهَبَتْ أَتَى أَصْحَابِي مَا يُوعَدُونَ، وَأَصْحَابِي أَمَنَةٌ لِأُمَّتِي؛ فَإِذَا ذَهَبَ أَصْحَابِي أَتَى أُمَّتِي مَا يُوعَدُونَ» [مسلم: ٢٥٣١].

❖ وَلَا يَعْدِلُونَ عَنِ النَّصِّ الصَّحِيحِ الصَّرِيحِ، وَلَا يَتَقَدَّمُونَ بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ تَعَالَى وَرَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَلْبَتَّةَ، وَلَا يُعَارِضُونَ شَيْئًا مِنَ الْكِتَابِ أَوْ السُّنَّةِ الصَّحِيحَةِ؛ بِمَعْقُولٍ، وَلَا بِقِيَاسٍ، وَلَا ذَوْقٍ، وَلَا كَشْفٍ، وَلَا قَوْلِ شَيْخٍ، وَلَا إِمَامٍ، وَلَا حَاكِمٍ، وَلَا يَطْلُبُ الْأَكْثَرِيَّةَ؛ لِأَنَّ الدِّينَ قَدْ اكْتَمَلَ فِي حَيَاةِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ تَعَالَى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْدِمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ

وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَمِيعٌ عَلِيمٌ ۝﴾ [الحجرات: ١].

وَيَعْتَقِدُونَ أَنَّ التَّقَدُّمَ بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَبَبٌ لِلضَّلَالِ؛ لَأَنَّهُ مِنْ اتِّبَاعِ الْهَوَى وَالْقَوْلِ عَلَى اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ، وَهُوَ مِنْ تَرْبِيعِ الشَّيْطَانِ لِلصَّدِّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ.

❁ وَيَقُولُونَ: إِنَّ الْعَقْلَ الصَّرِيحَ يُوَافِقُ النَّقْلَ الصَّحِيحَ، وَالْفَهْمَ السَّلِيمَ يُصَدِّقُ النَّقْلَ فِي كُلِّ مَا أَخْبَرَ بِهِ؛ لِأَنَّهُ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ، وَعِنْدَ وَقُوعِ تَوَهُّمِ التَّعَارُضِ يُقَدِّمُونَ النَّقْلَ عَلَى الْعَقْلِ؛ لِأَنَّ نُصُوصَ الْوَحْيَيْنِ لَا تَتَعَارَضُ فِيمَا بَيْنَهُمَا؛ ذَلِكَ أَنَّ الْعَقْلَ السَّوِيَّ شَاهِدٌ بِصَحَّةِ الشَّرِيعَةِ إِجْمَالًا، وَالنَّقْلَ لَا يَأْتِي بِمَا يَسْتَحِيلُ عَلَى الْعَقْلِ السَّلِيمِ أَنْ يَقْبَلَهُ، وَإِنَّمَا قَدْ يَأْتِي بِمَا تَحَارَى فِيهِ الْعُقُولُ.

وَلَا يُقَلِّلُونَ مِنْ شَأْنِ الْعَقْلِ وَمَكَانَتِهِ؛ فَهُوَ مَنَاطُ التَّكْلِيفِ، فَمِنْ خِلَالِهِ يَتَعَرَّفُ الْعَبْدُ عَلَى أَسْرَارِ خَلْقِ اللَّهِ، وَبِهِ يُتَوَصَّلُ إِلَى تَصْدِيقِ الْغَيْبِيَّاتِ؛ لَكِنَّ الْعَقْلَ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَهْتَدِيَ لِلْحَقِّ إِلَّا بِالشَّرْعِ، وَالشَّرْعُ لَا يَتَبَيَّنُ إِلَّا بِالْعَقْلِ؛ وَلِذَا يَجْعَلُونَ النَّقْلَ هُوَ أَصْلُ الْعَقْلِ؛ فَالْعَقْلُ تَابِعٌ، وَالنَّقْلُ مُتَبَوِّعٌ، وَالْعَقْلُ وَسِيلَةٌ لِفَهْمِ النَّقْلِ، وَغَيْرُ مُسْتَعْنٍ عَنْ إِرْشَادِهِ؛ فَمَنْ ذَهَبَ عَقْلُهُ؛ سَقَطَتْ عَنْهُ التَّكَالِيفُ.

وَالْعَقْلُ السَّلِيمُ: هُوَ مَرْجِعٌ لِفَهْمِ وَالِاسْتِدْلَالِ؛ فَبِالْعَقْلِ تُفْهَمُ النُّصُوصُ وَتُسْتَنْبَطُ الْأَحْكَامُ وَتُخَرَّجُ الْفُرُوعُ عَلَى الْأُصُولِ، وَتُنَزَّلُ النُّصُوصُ عَلَى الْوَقَائِعِ؛ لَكِنَّهُمْ لَمْ يُعَالُوا فِي مَكَانَةِ الْعَقْلِ حَيْثُ عَرَفُوا حُدُودَهُ وَلَمْ يَتَعَدَّوْهَا، وَجَعَلُوهُ تَابِعًا لِنُصُوصِ الْوَحْيِ؛ لِأَنَّ الْعَقْلَ لَا مَجَالَ لَهُ فِي إِدْرَاكِ الدِّينِ بِكَمَالِهِ فَلَا يُقْحَمُ فِي الْأُمُورِ الْغَيْبِيَّةِ؛ كَتَفَاصِيلِ صِفَاتِ اللَّهِ وَأَفْعَالِهِ، وَحَقَائِقِ الْيَوْمِ الْآخِرِ مِنَ الْبَعْثِ وَالْحِسَابِ وَالْجَزَاءِ، وَالْجَنَّةِ وَالنَّارِ.



فَالْعَقْلُ وَإِنْ كَانَ ذَا شَأْنٍ إِلَّا أَنَّ الْخَالِقَ جَعَلَ لَهُ حَدًّا يَنْتَهِي إِلَيْهِ؛ فَلَمْ يَجْعَلْ لَهُ سَبِيلًا إِلَى الْإِذْرَاكِ فِي كُلِّ مَطْلُوبٍ، وَلَوْ كَانَ الْعَقْلُ يُدْرِكُ كُلَّ مَطْلُوبٍ لَاسْتَعْنَى الْخَلْقُ بِهِ عَنْ نُصُوصِ الْوَحْيِ؛ فَهُوَ بِحَاجَةٍ دَائِمَةٍ لِلشَّرْعِ؛ لِأَنَّهُ تَابِعٌ لَهُ، وَمِنْ شَأْنِ الشَّرْعِ أَنْ يَعِصِمَهُ.

❁ وَيَأْخُذُونَ بَعْدَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ؛ بِمَا أَجْمَعَ عَلَيْهِ أَيْمَةُ الدِّينِ فِي الْقُرُونِ الثَّلَاثَةِ الْأُولَى مِنَ الْعُلَمَاءِ الْعُدُولِ وَالْأَيْمَةِ الْمَشْهُودِ لَهُمْ بِالْفَضْلِ وَاتِّبَاعِ السُّنَّةِ وَالْإِمَامَةِ فِيهَا، وَاجْتِنَابِ الْبِدْعَةِ، وَالْحَذَرِ مِنْهَا، مِمَّنْ اتَّفَقَتِ الْأُمَّةُ عَلَى إِمَامَتِهِمْ، وَعَظِيمِ شَأْنِهِمْ فِي الدِّينِ؛ كَالْأَيْمَةِ الْأَرْبَعَةِ وَمَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ، قَالَ تَعَالَى:

﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُضْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ [النساء].

وَقَالَ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَجْمَعُ أُمَّتِي عَلَى ضَلَالَةٍ، وَيَدُ اللَّهُ عَلَى الْجَمَاعَةِ، وَمَنْ شَذَّ شَذَّ إِلَى النَّارِ» [الترمذي: ٢١٦٧].

فَالْأُمَّةُ مَعْصُومَةٌ مِنَ الْاجْتِمَاعِ عَلَى الْبَاطِلِ وَلَا يُمَكِّنُ أَنْ تَجْتَمَعَ عَلَى تَرْكِ الْحَقِّ؛ فِاجْتِمَاعِهِمْ حُجَّةٌ مُلْزِمَةٌ لِلْجَمِيعِ لَا يَجُوزُ لِأَحَدٍ مَخَالَفَتُهُ؛ فَالْعِصْمَةُ الَّتِي كَانَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ فِي حَيَاتِهِ، هِيَ بَعْدَ وَفَاتِهِ مُتَحَقِّقَةٌ فِي أُمَّتِهِ بِمَجْمُوعِهَا حَتَّى لَا تَضِيعَ مَعَالِمُ الْهُدَى، قَالَ ﷺ: «فَإِنَّهُ مَنْ خَرَجَ مِنَ السُّلْطَانِ شَبْرًا مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً» [البخاري: ٧٠٥٣].

❁ وَيَرُونَ أَهَمِّيَّةَ الاجْتِهَادِ فِي أَحْكَامِ الشَّرِيعَةِ وَفُرُوعِهَا الظَّنِّيَّةِ؛ لِأَنَّ الاجْتِهَادَ الْمَصْدَرُ الرَّابِعُ مِنْ مَصَادِرِ الشَّرِيعَةِ بَعْدَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَالْإِجْمَاعِ. وَلَا يَرُونَ الاجْتِهَادَ مَعَ النُّصُوصِ الْقَطْعِيَّةِ فِي الثُّبُوتِ وَالِدَّلَالَةِ وَالْأَحْكَامِ الْمُجْمَعِ عَلَيْهَا؛ إِذْ « لَا اجْتِهَادَ فِي مَوْرِدِ النَّصِّ ». وَلَكِنَّهُمْ يَجْتَهِدُونَ فِي الْمَسَائِلِ الَّتِي هِيَ مَحَلٌّ لِلِاجْتِهَادِ، وَيَسُوعُ فِيهَا الْخِلَافُ؛ لِاخْتِلَافِ الْمَدَارِكِ فِي فَهْمِ النُّصُوصِ؛ وَذَلِكَ لِعَدَمِ وُجُودِ نَصٍّ مِنْ كِتَابٍ وَلَا سُنَّةٍ وَلَا إِجْمَاعٍ، أَوْ فِيهَا نُّصُوصٌ مُتَعَارِضَةٌ فِي الظَّاهِرِ، أَوْ سُنَّةٌ مُخْتَلَفٌ فِي ثُبُوتِهَا، أَوْ خَفِيَ فِيهَا الْأَمْرُ، وَيَكُونُ الاجْتِهَادُ بِقَدْرِ الضَّرُورَةِ وَالْحَاجَةِ، وَبِالضَّوَابِطِ الشَّرْعِيَّةِ.

وَيَعْتَقِدُونَ أَنَّ الْمُجْتَهِدَ الَّذِي تَتَوَقَّرُ فِيهِ شُرُوطُ الاجْتِهَادِ؛ مِنْ مَعْرِفَةِ النَّاسِخِ وَالْمَنْسُوخِ، وَالْخَاصِّ وَالْعَامِّ، وَالْمُطْلَقِ وَالْمُقَيَّدِ، وَكَانَ عَلَى قَدَرٍ مِنَ الْعِلْمِ بِالْأَدِلَّةِ التَّفْصِيلِيَّةِ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَالْإِجْمَاعِ، وَالْقِيَاسِ، وَأَقْوَالِ الصَّحَابَةِ، وَعَلَى مَعْرِفَةِ بَلْغَةِ الْعَرَبِ؛ ثُمَّ يَجْتَهِدُ بِهَذِهِ الضَّوَابِطِ الشَّرْعِيَّةِ؛ قَدْ يُصِيبُ وَقَدْ يُخْطِئُ؛ فَإِنْ أَصَابَ فَلَهُ أَجْرَانِ؛ أَجْرُ الاجْتِهَادِ، وَأَجْرُ الْإِصَابَةِ، وَإِنْ أَخْطَأَ؛ فَلَهُ أَجْرُ الاجْتِهَادِ، وَخَطْؤُهُ مَغْفُورٌ لَهُ.

قَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: « إِذَا حَكَمَ الْحَاكِمُ؛ فَاجْتَهِدْ ثُمَّ أَصَابَ؛ فَلَهُ أَجْرَانِ، وَإِذَا حَكَمَ فَاجْتَهِدْ ثُمَّ أَخْطَأَ؛ فَلَهُ أَجْرٌ » [البخاري: ٧٣٥٢].



وَلَا يَتَعَصَّبُونَ لِرَأْيِ أَحَدٍ مَهْمَا عَلَتْ مَكَانَتُهُ فِي الْعِلْمِ حَتَّى يَكُونَ كَلَامُهُ مُوَافِقًا لِلْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَمَا دَلًّا عَلَيْهِ؛ لِأَنَّ التَّعَصُّبَ لِرَأْيِ إِمَامٍ فِي كُلِّ مَا قَالَ مِنْ غَيْرِ ذِكْرِ دَلِيلٍ يَدُلُّ عَلَى صِحَّتِهِ؛ يَعْنِي تَنْزِيلَهُ فِي الْإِتِّبَاعِ بِمَنْزِلَةِ اتِّبَاعِ النَّبِيِّ ﷺ فِي أُمَّتِهِ.

وَيَرَوْنَ؛ أَنَّ الْاِخْتِلَافَ فِي الْمَسَائِلِ الاجْتِهَادِيَّةِ؛ لَا يُوجِبُ الْعَدَاوَةَ وَلَا التَّهَاجُرَ؛ بَلْ كَانَ يُحِبُّ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، وَيُؤَالِي بَعْضُهُمْ بَعْضًا، وَيُصَلِّي بَعْضُهُمْ خَلْفَ بَعْضٍ مَعَ اِخْتِلَافِهِمْ فِي بَعْضِ الْمَسَائِلِ الْفَرْعِيَّةِ؛ لِأَنَّ اللَّهَ ذَمَّ الْاِخْتِلَافَ وَالتَّفَرُّقَ، وَنَهَى عَنْ جَمِيعِ الطَّرِيقِ وَالْأَسْبَابِ الْمُؤَدِّيَةِ إِلَيْهِ، وَبَيَّنَّ سُوءَ عَاقِبَتِهِ، وَأَنَّهُ مِنْ أَعْظَمِ أَسْبَابِ الْخِذْلَانِ فِي الدُّنْيَا، وَالْعَذَابِ فِي الْآخِرَةِ، قَالَ تَعَالَى:

﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ (١٥) يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ فَأَمَّا الَّذِينَ اسْوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ أَكْفَرْتُمْ بَعْدَ اِيْمَانِكُمْ فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ ﴿١٦﴾ وَأَمَّا الَّذِينَ اَبْيَضَّتْ وُجُوهُهُمْ فَفِي رَحْمَةِ اللَّهِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿١٧﴾ [آل عمران].

❁ وَلَا يُلْزَمُونَ أَحَدًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ التَّقِيدَ بِمَذْهَبِ فَقِيهِ مُعَيَّنٍ، وَلَا يَرَوْنَ بِهِ بَأْسًا إِذَا كَانَ اتِّبَاعًا لَا تَقْلِيدًا؛ لِأَنَّ التَّقْلِيدَ: هُوَ التَّزَامُ الْمُكْلَفُ مَذْهَبَ غَيْرِهِ بِلَا حُجَّةٍ! وَقَبُولُ قَوْلِ الْقَائِلِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَعْلَمَ مُسْتَنَدَهُ.

وَلَا خِلَافَ بَيْنَ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّ التَّقْلِيدَ لَيْسَ بِعِلْمٍ، وَأَنَّ الْمُقْلَدَ

نَاقِلٌ لِلْعِلْمِ لَا مُجْتَهِدٌ فِيهِ، وَلَا يَجُوزُ لَهُ أَنْ يُفْتِيَ؛ لِأَنَّ اللَّهَ أَمَرَنَا بِسُؤَالِ الْعُلَمَاءِ. وَمِنْ شُرُوطِ الْفَتْوَى؛ الْعِلْمُ بِأَدِلَّةِ الْعُلُومِ الشَّرْعِيَّةِ، وَالتَّقْلِيدُ لَا يَكُونُ إِلَّا مَعَ عَدَمِ مَعْرِفَةِ الدَّلِيلِ الشَّرْعِيِّ.

وَلَقَدْ ذَمَّ اللَّهُ ﷻ التَّقْلِيدَ الْأَعْمَى وَالتَّعَصُّبَ الْمَقِيتَ، وَنَهَى عَنْهُمَا، وَحَرَّمَهُمَا فِي كَثِيرٍ مِنَ الْآيَاتِ، قَالَ تَعَالَى:

﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا أَوَّلُ كَانِ آبَاؤُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ ﴿١٧٠﴾﴾ [البقرة].

❁ وَيَقُولُونَ بِأَنَّ الْإِتِّبَاعَ هُوَ الْأَصْلُ فِي الدِّينِ؛ لِأَنَّهُ عَمَلٌ بِالْوَحْيَيْنِ، أَمَّا التَّقْلِيدُ: فَهِيَ حَالٌ مُسْتَثْنَاءٌ مِنَ الْأَصْلِ، وَقَدْ دَلَّتْ آيَاتٌ كَثِيرَةٌ عَلَى وُجُوبِهِ، قَالَ تَعَالَى:

﴿وَاتَّبِعُوا أَحْسَنَ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَكُمُ الْعَذَابُ بَغْتَةً وَأَنْتُمْ لَا تَشْعُرُونَ ﴿٢٥﴾﴾ [الزمر].

وَالْمُسْلِمُونَ ثَلَاثَةُ أَقْسَامٍ: إِمَّا مُجْتَهِدٌ، أَوْ مُتَّبِعٌ، أَوْ مُقَلِّدٌ. وَالْمُقَلِّدُ: لَيْسَ عِنْدَهُ قُدْرَةٌ عَلَى الْبَحْثِ وَالنَّظَرِ.

أَمَّا الْمُتَّبِعُ: فَإِنَّهُ وَإِنْ لَمْ تَكُنْ عِنْدَهُ الْقُدْرَةُ عَلَى الْإِسْتِقْلَالِ فِي الْبَحْثِ وَفَهْمِ الْأَدِلَّةِ وَاسْتِنْبَاطِ الْأَحْكَامِ مِنْهَا فَإِنَّهُ يَسْتَطِيعُ فَهْمَ الْحُجَّةِ وَمَعْرِفَةَ الدَّلِيلِ؛ فَإِذَا اتَّبَعَ الْمُسْلِمُ أئِمَّةَ الْعِلْمِ فَيَعِدُّ مُتَّبِعًا لَا مُقَلِّدًا؛ لِأَنَّهُ أَخَذَ أَقْوَالَ الْأئِمَّةِ لِأَدِلَّتِهَا؛ فَيَعِدُّ هَذَا اتِّبَاعًا لِلْأَدِلَّةِ لَا لَأَقْوَالِهِمْ.



❁ وَلِلتَّقْلِيدِ أَقْسَامٌ وَأَحْكَامٌ:

١- الْمُجْتَهِدُ: الَّذِي عِنْدَهُ أَهْلِيَّةُ الْاجْتِهَادِ وَيَتَبَيَّنُ لَهُ الْحَقُّ بِالْأَدِلَّةِ فَلَا يَجُوزُ لَهُ مُطْلَقًا تَقْلِيدُ مَنْ خَالَفَهُ بِالْإِجْمَاعِ فِيمَا وَصَلَ إِلَيْهِ بِالِاسْتِدْلَالِ.

٢- الْعَالِمُ وَطَالِبُ الْعِلْمِ: الَّذِي تَوَافَرَتْ فِيهِ أَهْلِيَّةُ الْاجْتِهَادِ النَّسَبِيِّ؛ لَا يَجُوزُ لَهُ تَقْلِيدُ غَيْرِهِ فِيمَا اجْتَهَدَ فِيهِ، فِي بَعْضِ الْفُرُوعِ وَالْجُزْئِيَّاتِ، وَذَلِكَ لِقُدْرَتِهِ عَلَى الْوُصُولِ إِلَى الْحُكْمِ بِنَفْسِهِ؛ لِأَنَّهُ مُكَلِّفٌ شَرْعًا بِالْاجْتِهَادِ.

٣- الْعَامِّيُّ: الَّذِي يَعْجِزُ عَنْ مَعْرِفَةِ الْأَحْكَامِ وَطُرُقِ اسْتِنْبَاطِهَا مِنَ الْأَدِلَّةِ؛ فَيَجُوزُ لَهُ بِالْإِجْمَاعِ تَقْلِيدُ مَنْ تَوَافَرَتْ فِيهِ أَهْلِيَّةُ الْاجْتِهَادِ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَذَلِكَ لِرَفْعِ الْحَرَجِ عَنِ الْأُمَّةِ، وَلِصَيَانَةِ الْمُسْلِمِ عَنِ التَّخَبُّطِ فِي النُّصُوصِ وَأَحْكَامِهَا، وَالْقَوْلِ عَلَى اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ.

٤- الْمُقْلِدُ الْأَعْمَى: الَّذِي يُخَالِفُ الشَّرِيعَةَ اتِّبَاعًا لِلْهَوَى؛ مِنْ تَقْلِيدِ الْأَبَاءِ وَالسَّادَةِ؛ مُتَعَصِّبًا لِلْمَشَايِخِ، وَمَا تَعَارَفَ النَّاسُ عَلَيْهِ مِنْ أَحْكَامٍ؛ فَهَذَا النَّوعُ مِنَ التَّقْلِيدِ مُحَرَّمٌ بِالْإِجْمَاعِ.

وَالتَّقْلِيدُ نَوْعَانِ:

التَّقْلِيدُ الْمُبَاحُ وَالْمَشْرُوعُ: يَكُونُ فِي حَقِّ الْعَامِّيِّ الَّذِي لَا يَعْرِفُ طُرُقَ الْأَحْكَامِ وَيَعْجِزُ عَنْ فَهْمِهَا. وَمِثْلُ ذَلِكَ: تَقْلِيدُ الْعَامِّيِّ عَالِمًا مُعْتَبَرًا مِنْ أَهْلِ الدِّينِ وَالصَّلَاحِ فِي مَسْأَلَةٍ مِنْ مَسَائِلِ الدِّينِ، أَوْ نَازِلَةٍ مِنَ التَّوَارِلِ الْمُعَاصِرَةِ، وَهَذَا النَّوعُ مِنَ التَّقْلِيدِ جَائِزٌ، وَلَا

خِلَافٍ فِي ذَلِكَ بَيْنَ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَكَانَ مَعْرُوفًا فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

التَّقْلِيدُ الْمَذْمُومُ وَالْمَمْنُوعُ: هُوَ اتِّبَاعُ قَوْلِ الْغَيْرِ مِنْ غَيْرِ مَعْرِفَةٍ دَلِيلِهِ، وَالتَّعَصُّبُ لَهُ، وَإِنْ ظَهَرَ لَهُ الْحَقُّ مِنَ الْوَحْيَيْنِ بِمَا يُخَالِفُ مَذْهَبَهُ الَّذِي يُقَلِّدُهُ، وَمَعَ ذَلِكَ يُصِرُّ عَلَى تَقْلِيدِ مَذْهَبِهِ فِيمَا خَالَفَ الدَّلِيلَ الثَّابِتَ. وَهَذَا النُّوعُ مِنَ التَّقْلِيدِ: مَذْمُومٌ مُحَرَّمٌ شَرْعًا بِالِاتِّفَاقِ.

❁ وَيَقُولُونَ بِأَنَّ النَّاسَ مُتَّفَاعُونَ فِي الْمَدَارِكِ وَالْفُهْمِ وَالْقُدْرَةِ عَلَى اسْتِنْبَاطِ الْأَحْكَامِ مِنْ أَدِلَّتِهَا؛ فَمِنْهُمْ مَنْ يَجُوزُ فِي حَقِّهِ التَّقْلِيدُ، بَلْ قَدْ يَجِبُ عَلَيْهِ ذَلِكَ، وَمِنْهُمْ مَنْ لَا يَسَعُهُ؛ إِلَّا الْأَخْذُ بِالِدَّلِيلِ.

❁ فَعَلَى طَالِبِ الْعِلْمِ - الَّذِي تَتَوَقَّرُ لَدَيْهِ أَهْلِيَّةُ الْعِلْمِ وَأَدَوَاتُهُ -:

أَنْ يَعْمَلَ بِهَا وَيَنْتَقِلَ مِنْ مَذْهَبِ إِمَامٍ فِي مَسْأَلَةٍ إِلَى مَذْهَبِ إِمَامٍ آخَرَ أَقْوَى دَلِيلًا وَفَهْمًا وَأَرْجَحَ فِقْهًا، وَلَا يَجُوزُ لَهُ الْأَخْذُ بِقَوْلِ أَحَدٍ دُونَ أَنْ يَعْلَمَ دَلِيلُهُ؛ لِأَنَّهُ يُصْبِحُ بِذَلِكَ الْعَمَلِ مُقَلِّدًا، وَعَلَيْهِ أَنْ يَبْذُلَ مَا يَسْتَطِيعُهُ مِنَ النَّظَرِ فِي الْاِخْتِلَافِ وَأَدِلَّتِهِ، حَتَّى يَتَرَجَّحَ لَدَيْهِ شَيْءٌ فِي الْمَسْأَلَةِ؛ فَإِنْ لَمْ يُمَكِّنْهُ التَّرْجِيحُ، يُصْبِحُ حُكْمُهُ حُكْمَ الْعَامِيِّ.

❁ وَأَمَّا الْعَامِيُّ الَّذِي لَا يُحْسِنُ النَّظَرَ فِي الدَّلِيلِ؛ فَلَا مَذْهَبَ لَهُ بَلْ مَذْهَبُهُ مَذْهَبُ مُفْتِيهِ؛ فَالْوَاجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يَتَحَرَّى فِي السُّؤَالِ وَيَسْأَلَ مَنْ يَثِقُ بِعِلْمِهِ وَدِينِهِ وَأَمَانَتِهِ. قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَسْأَلُوا أَهْلَ

الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل].

❁ وَيَقُولُونَ بَأْنَ أئِمَّةَ الْإِسْلَامِ جَمِيعُهُمْ كَانُوا يَنْهَوْنَ عَنِ التَّقْلِيدِ الْأَعْمَى بِكُلِّ أَشْكَالِهِ؛ لِأَنَّ التَّقْلِيدَ مِنْ أَتْرَازِ أَسْبَابِ ضَعْفِ الْمُسْلِمِينَ وَالتَّنَازُعِ بَيْنَهُمْ، وَالْخَيْرُ فِي الْوَحْدَةِ وَالِاتِّبَاعِ وَالرَّجُوعِ فِي الْخِلَافِ إِلَى قَوْلِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﷺ، وَإِجْمَاعِ الْأُمَّةِ؛ وَلِذَلِكَ لَمْ نَرِ الصَّحَابَةَ يُقْلِدُونَ أَحَدًا مِنْهُمْ بِعَيْنِهِ فِي جَمِيعِ الْمَسَائِلِ!

وَكَذَلِكَ الْأئِمَّةُ الْأَرْبَعَةُ؛ لَمْ يَأْمُرُوا بِالتَّقْلِيدِ الْأَعْمَى أَبَدًا! بَلْ نَهَوْا عَنْ ذَلِكَ وَلَمْ يَتَعَصَّبُوا لِأَرَائِهِمْ، وَكَانُوا يَنْتَرِكُونَ آرَاءَهُمْ وَأَقْوَالَهُمْ لِحَدِيثٍ إِذَا ثَبَتَ لَدَيْهِمْ، وَكَانُوا يَنْقَادُونَ لَهُ، وَيَنْهَوْنَ غَيْرَهُمْ عَنْ تَقْلِيدِهِمْ دُونَ مَعْرِفَةِ أَدْلَتِهِمْ؛ لِأَنَّهُمْ كَانُوا أئِمَّةَ الدِّينِ وَالْهُدَى، وَكَانُوا يُفْقَهُونَ مَقَاصِدَ الشَّرِيعَةِ، وَأُصُولَهَا وَقَوَاعِدَهَا حَقًّا.

❁ قَالَ الْإِمَامُ أَبُو حَنِيفَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: (إِذَا صَحَّ الْحَدِيثُ؛ فَهُوَ مَذْهَبِي) ^(١). وَقَالَ: (لَا يَحِلُّ لِأَحَدٍ أَنْ يُفْتِيَ بِقَوْلِنَا؛ مَا لَمْ يَعْرِفْ مِنْ أَيْنَ قُلْنَا) ^(٢).

❁ قَالَ الْإِمَامُ مَالِكٌ رَحِمَهُ اللَّهُ: (إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ؛ أُخْطِئُ وَأُصِيبُ؛ فَانْظُرُوا فِي رَأْيِي، فَكُلُّ مَا وَافَقَ الْكِتَابَ وَالسُّنَّةَ فَخُذُوهُ، وَكُلُّ مَا لَمْ يُوَافِقِ الْكِتَابَ وَالسُّنَّةَ؛ فَاتْرَكُوهُ) ^(٣).

(١) «حاشية ابن عابدين»: ج ١، ص ٦٧.

(٢) «تاج التراجم» لابن قُطْلُوْبَغَا: ص ٩١.

(٣) «جامع بيان العلم وفضله» لابن عبد البر: ج ٢، ص ٢٣.

❁ قَالَ الْإِمَامُ الشَّافِعِيُّ رحمته الله: (كُلُّ مَسْأَلَةٍ صَحَّ فِيهَا الْخَبَرُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلی الله علیه و آله عِنْدَ أَهْلِ النَّقْلِ بِخِلَافِ مَا قُلْتُ؛ فَأَنَا رَاجِعٌ عَنْهَا فِي حَيَاتِي، وَبَعْدَ مَوْتِي) ^(١). وَقَالَ: (إِذَا وَجَدْتُمْ فِي كِتَابِي خِلَافَ سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ صلی الله علیه و آله فَقُولُوا بِسُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ صلی الله علیه و آله وَدَعُوا مَا قُلْتُ) ^(٢).

❁ قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ رحمته الله: (لَا تُقْلِدْنِي، وَلَا تُقْلِدْ مَالِكًا، وَلَا الشَّافِعِيَّ، وَلَا الْأَوْزَاعِيَّ، وَلَا الثَّوْرِيَّ، وَخُذْ مِنْ حَيْثُ أَخَذُوا) ^(٣). وَأَقُولُهُمْ كَثِيرَةٌ جِدًّا لَا يُمَكِّنُ حَصْرَهَا؛ لِأَنَّهُمْ كَانُوا يَفْقَهُونَ مَعْنَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا مِن دُونِهِ أَوْلِيَاءَ قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ﴾ [الأعراف].

❁ وَلَا يُجَوِّزُونَ - مُطْلَقًا - التَّنَقُّلَ بَيْنَ الْمَذَاهِبِ تَتَبُعًا لِلرُّخْصِ لِمُجَرَّدِ الْهَوَى، أَوْ بَحْثًا عَنِ الْأَسْهَلِ عَلَى النَّفْسِ.

وَلَا يُجَوِّزُونَ تَتَبُعَ الرُّخْصِ مِنْ غَيْرِ دَلِيلٍ شَرْعِيٍّ رَاجِحٍ، أَوْ تَقْلِيدٍ لِعَالِمٍ مُّعْتَبَرٍ؛ لِأَنَّ تَتَبُعَ الرُّخْصِ يُؤَدِّي إِلَى التَّحَلُّلِ مِنْ عَهْدَةِ التَّكَالِيفِ الشَّرْعِيَّةِ، وَهُوَ عَمَلٌ بِالْهَوَى مِنْ دُونِ دَلِيلٍ، وَاتِّبَاعٌ لِمَا تَشْتَهِيهِ النَّفْسُ، وَخُصُوصًا مَنْ كَانَ هَذَا الْعَمَلُ دَيْدَنَهُ فِي مَسَائِلِ الْخِلَافِ، وَلِهَذَا قَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ: (مَنْ تَتَبَعَ الرُّخْصَ؛ فَقَدْ تَرَنَّدَ).

(١) «مناقب الشافعي» للبيهقي: ج ١، ص ٤٧٣.

(٢) «المجموع» للنووي: ج ١، ص ٦٣.

(٣) «مسائل الإمام أحمد» - رواية أبي داود: ص ٣٦٩.



❁ وَيَنْهَوْنَ عَنِ التَّلْفِيقِ بَيْنَ أَقْوَالِ الْعُلَمَاءِ مِنْ دُونِ قَصْدِ إِصَابَةِ الْحَقِّ؛ إِذْ يَتَرْتَّبُ عَلَيْهِ مَفَاسِدُ، مِنْهَا: الْأَخْذُ بِالرَّخْصِ لِمُجَرَّدِ الْهَوَى، وَالتَّحَلُّلُ مِنْ عَهْدَةِ التَّكْلِيفِ، وَالْإِخْلَالُ بِالضَّوَابِطِ الْفَقْهِيَّةِ وَقَوَاعِدِهَا، وَفِي الْغَالِبِ يُخَالِفُ أَدِلَّةَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَالْإِجْمَاعِ.

أَمَّا إِذَا اجْتَهَدَ الْعَالِمُ فِي حُكْمٍ مَا وَتَوَصَّلَ بِاجْتِهَادِهِ إِلَى حُكْمٍ مُلَفَّقٍ مِنْ مَذَاهِبَ شَتَّى؛ فَإِنَّ هَذَا جَائِزٌ رَفْعًا لِلْحَرَجِ وَخُصُوصًا إِذَا كَانَ فِي التَّوَازُلِ الْمُعَاصِرَةِ وَفِيهِ مَصْلَحَةٌ لِلْأُمَّةِ؛ لِكَوْنِهِ تَوَصَّلَ لِلْحُكْمِ بِالنَّظَرِ فِي الْأَدِلَّةِ وَلَمْ يُقْلَدْ أَحَدًا مِنَ الْعُلَمَاءِ، وَلَمْ يَقْصِدِ التَّلْفِيقَ بَيْنَ أَقْوَالِهِمْ لِعَرَضِ سَيِّئٍ؛ بَلْ قَصَدَ إِصَابَةَ الْحَقِّ بِمَقَاصِدِ الشَّرِيعَةِ.

قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَسْرُوا وَلَا تَعْسُرُوا وَبَشَرُوا وَلَا تُنْفَرُوا» [البخاري: ٦٩].

❁ وَيَعْتَقِدُونَ بِأَنَّ الْفَقْهَ فِي الدِّينِ لَا يَتِمُّ وَلَا يَسْتَقِيمُ وَلَا يُبَارَكُ فِيهِ؛ إِلَّا بِالْعِلْمِ النَّافِعِ وَالْعَمَلِ الصَّالِحِ مَعًا. وَلَا يَكُونُ الْعَالِمُ عَالِمًا رَبَّانِيًّا؛ إِلَّا إِذَا عَمِلَ بِمَا يَقْتَضِيهِ عِلْمُهُ بِصِدْقٍ، وَأَنْ يَكُونَ مُعَلِّمًا لِلنَّاسِ الْخَيْرَ وَالْهُدَى؛ فَمَنْ حَصَلَ عِلْمًا كَثِيرًا، وَلَمْ يَعْمَلْ بِهِ، أَوْ لَمْ يَهْتَدِ بِهُدَى النَّبِيِّ وَلَمْ يَعْمَلْ بِسُنَّتِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَمْ يَتَّبِعِ السَّلَفَ الصَّالِحَ بِإِحْسَانٍ، فَلَيْسَ بِعَالِمٍ؛ لِأَنَّ نُصُوصَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ؛ تُؤَكِّدُ وَجُوبَ رِبْطِ الْعِلْمِ بِالْعَمَلِ، وَتُحَذِّرُ مِنَ الْفُضْلِ بَيْنَهُمَا.



الأصل الثامن

وجوب طاعة ولاية أمر المسلمين في المعروف

❁ وَمِنْ أَصُولِ عَقِيدَةِ السَّلَفِ الصَّالِحِ؛ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ:
أَنَّهُمْ يَعْتَقِدُونَ أَنَّ وِلَايَةَ أَمْرِ النَّاسِ مِنْ أَعْظَمِ وَاجِبَاتِ الدِّينِ،
بَلْ لَا قِيَامَ لِلدِّينِ عَلَى وَجْهِ الاسْتِقْرَارِ إِلَّا بِهَا؛ فَلِذَا يَرُونَ وَجُوبَ
نَصْبِ إِمَامٍ لِّلْمُسْلِمِينَ؛ لِحِمَايَةِ بَيْضَةِ الْإِسْلَامِ، وَالْحُكْمِ بِمَا أُنْزَلَ
اللَّهُ، وَإِقَامَةِ الدِّينِ وَحِفْظِهِ عَلَى أَصُولِهِ، وَحِمَايَةِ الْبِلَادِ وَأَمْنِهَا، وَإِقَامَةِ
الْحُدُودِ، وَاسْتِيفَاءِ الْحُقُوقِ بِإِقَامَةِ الْعَدْلِ، وَتَدْبِيرِ أَحْوَالِ الْمُسْلِمِينَ،
وَالْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَالدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ، قَالَ تَعَالَى:

﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ
النَّاسُ بِالْقِسْطِ وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنْفَعٌ لِلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ
مَنْ يَنْصُرُهُ وَرُسُلَهُ بِالْغَيْبِ إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ﴾ [الحديد].

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ مَاتَ وَلَيْسَ فِي عُنُقِهِ بَيْعَةٌ مَاتَ مِيتَةً
جَاهِلِيَّةً» [مسلم: ١٨٥٠].

❁ وَيَرُونَ وَجُوبَ السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ عَلَى الرَّعِيَّةِ لِإِمَامِ الْمُسْلِمِينَ
وَلِمَنْ وُلَّاهُ عَلَيْهِمْ فِي الْمَعْرُوفِ وَمَا أَقَامُوا الدِّينَ. وَإِذَا أَمَرُوا
بِمَعْصِيَةٍ؛ فَلَا تَجُوزُ طَاعَتُهُمْ فِيهَا، وَتَبْقَى طَاعَتُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ فِي



الْعُمُومِ؛ لَأَنَّ بِالطَّاعَةِ تَسْتَقِيمُ أُمُورُ الْأُمَّةِ، وَيَحْصُلُ الْأَمْنُ وَالِاسْتِقْرَارُ، وَيَأْمَنُ النَّاسُ مِنَ الْفِتْنَةِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِيَ الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ٥١﴾ [النساء].

وَقَالَ ﷺ: «مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَى اللَّهَ، وَمَنْ يُطِيعِ الْأَمِيرَ فَقَدْ أَطَاعَنِي، وَمَنْ يَعْصِ الْأَمِيرَ فَقَدْ عَصَانِي» [البخاري: ٢٩٥٧]. وَقَالَ ﷺ: «اسْمَعُوا وَأَطِيعُوا، وَإِنْ اسْتَعْمَلَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ حَبَشِيٌّ؛ كَانَ رَأْسُهُ زَيْبَةً» [البخاري: ٦٩٣]. وَقَالَ ﷺ: «مَنْ كَرِهَ مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئًا فَلْيَصِرْ عَلَيْهِ، فَإِنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ خَرَجَ مِنَ السُّلْطَانِ شَبْرًا فَمَاتَ عَلَيْهِ؛ إِلَّا مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً» [البخاري: ٧٠٣].

❁ وَيَعْتَقِدُونَ بِأَنَّ طَاعَةَ أُولِي أَمْرِ الْمُسْلِمِينَ فِي الْمَعْرُوفِ؛ مِنَ الْوَاجِبَاتِ الشَّرْعِيَّةِ الْمَرْعِيَّةِ، لِذَلِكَ أَدْرَجَهَا أَيْمَةُ السَّلَفِ الصَّالِحِ فِي جُمْلَةِ الْعَقَائِدِ، وَقُلَّ أَنْ يَخْلُو كِتَابٌ مِنْ كُتُبِ الْعَقَائِدِ مِنْ تَأْصِيلِهَا وَشَرْحِهَا.

وَهِيَ فَرِيضَةٌ شَرْعِيَّةٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ؛ لِأَنَّهَا دِعَامَةٌ مِنْ دَعَائِمِ الْحُكْمِ وَقَاعِدَةٌ مِنْ قَوَاعِدِ نِظَامِهِ، وَهِيَ أَمْرٌ أَسَاسٌ لَوْجُودِ الْإِنْضِبَاطِ فِي دَوْلَةِ الْإِسْلَامِ، وَتَمْكِينِهَا مِنْ تَنْفِيدِ أَهْدَافِهَا، وَتَحْقِيقِ اغْرَاضِهَا الشَّرْعِيَّةِ؛ لَأَنَّ عَدَمَ الطَّاعَةِ يُؤَدِّي إِلَى اخْتِلَالِ نِظَامِ الدِّينِ وَالْدُّنْيَا.



❁ وَمِنَ الطَّاعَةِ بِالْمَعْرُوفِ: النُّصْرَةُ لَهُمْ فِي غَيْرِ الْمَعْصِيَةِ، وَالنُّصْحُ وَالِدُعَاءُ لَهُمْ، وَعَدَمُ إِنْطَانِ الشَّرِّ، أَوْ الْغِشِّ، أَوْ الْخَدِيعَةِ لَهُمْ، وَتَقْوِيضُ الْأَمْرِ إِلَيْهِمْ، وَإِلَى أَهْلِ الْعِلْمِ وَالْخِبْرَةِ؛ حَتَّى لَا تَخْتَلِفَ الْأَرْأَاءُ، وَلِتَتَحَقَّقَ الْوَحْدَةُ الْمَطْلُوبَةُ شَرْعًا؛ لِأَنَّ السَّمْعَ وَالطَّاعَةَ لِرُؤْيِي الْأَمْرِ الْمُسْلِمِ، وَعَدَمَ الْخُرُوجِ عَلَيْهِ وَالسَّعْيِ إِلَى عَزْلِهِ؛ مِنْ أَعْظَمِ الْأَسْبَابِ الَّتِي تَحُولُ دُونَ تَهْيِيجِ الْفِتَنِ، وَإِرَاقَةِ الدِّمَاءِ، وَتَفَرُّقِ ذَاتِ الْبَيْنِ؛ وَغَالِبًا مَا تَكُونُ الْمَفْسَدَةُ فِي عَزْلِهِ أَكْثَرَ مِنْهَا فِي بَقَائِهِ ^(١).

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولَى الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [النساء].

(١) أَمَّا مَنْ عَطَلَ شَرْعَ اللَّهِ أَوْ بَدَّلَهُ وَحَكَمَ بغيره؛ كَأَنَّ لِسَانَ حَالِهِمْ وَأَفْعَالَهُمْ وَتَارِيخَهُمْ يَقُولُ: إِنَّهَا أَصْلَحُ وَأَنْفَعُ لِلْخَلْقِ مِنَ الشَّرِيعَةِ؛ فَهَذَا لَا شَكَّ أَنَّهُ رَدَّةٌ عَنِ الْإِسْلَامِ؛ فَهَؤُلَاءِ خَارِجُونَ عَنِ الطَّاعَةِ فَلَا سَمْعَ وَلَا طَاعَةَ لَهُمْ؛ لِأَنَّهُمْ ضَيَّعُوا مَقَاصِدَ الْإِمَامَةِ مِنْ تَحْكِيمِ شَرْعِ اللَّهِ وَحِرَاسَةِ الدِّينِ وَنُشْرِهِ وَالْعَمَلِ بِأَحْكَامِهِ وَتَحْصِينِ الثُّغُورِ وَأَنْ يُوَالِيَ الْمُسْلِمِينَ وَيُعَادِيَ أَعْدَاءَ الدِّينِ؛ فَإِذَا لَمْ يَقُمْ بِهِذِهِ الْوَاجِبَاتِ فَقَدْ زَالَ عَنْهُ حَقُّ الْإِمَامَةِ وَمَقَاصِدُهَا وَوَجِبَ عَلَى الْأُمَّةِ فِي حِينِهَا - مُمَثِّلَةً فِي أَهْلِ الْحُلِّ وَالْعَقْدِ - خَلْعُهُ وَنَصْبُ آخَرٍ مِمَّنْ يَقُومُ بِتَحْقِيقِ مَقَاصِدِ الْإِمَامَةِ إِنْ اسْتَطَاعُوا ذَلِكَ، وَلَمْ تَتَرْتَبْ عَلَيْهِ مَفْسَدَةٌ عَظِيمَى؛ فَأَهْلُ السُّنَّةِ حِينَ لَا يُجَوِّزُونَ الْخُرُوجَ عَلَى الْأَئِمَّةِ بِمَجْدَرِ الظُّلْمِ وَالْفُسْقِ؛ فَإِنَّهُمْ يُرِيدُونَ الْإِمَامَ الَّذِي يَحْكُمُ بِشَرْعِ اللَّهِ؛ لِأَنَّ الظُّلْمَ لَا يَعْنِي تَضْيِيعَهُمَ لِلدِّينِ، وَالسَّلْفُ لَمْ يَكُونُوا يَعْرِفُونَ إِمَارَةً لَا تَحْكُمُ بِشَرْعِ اللَّهِ؛ فَهَذِهِ عِنْدَهُمْ لَيْسَتْ بِإِمَارَةٍ شَرْعِيَّةٍ أَصْلًا، وَإِنَّمَا الْإِمَارَةُ هِيَ مَا أَقَامَتِ الدِّينَ ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ قَدْ تَكُونُ إِمَارَةً بَرَّةً أَوْ فَاجِرَةً.



❁ وَيَعْتَقِدُونَ بِأَنَّ مِنْ أَصُولِ الشَّرِيعَةِ: أَنَّهُ لَا طَاعَةَ لِمَخْلُوقٍ فِي مَعْصِيَةِ الْخَالِقِ، وَلَا تَوْجُدُ طَاعَةً مُطْلَقَةً؛ إِلَّا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ ﷺ.

فَلِذَا؛ لَا يُجَوِّزُونَ طَاعَةَ وَلِيِّ الْأَمْرِ فِي كُلِّ مَا يَأْمُرُ بِهِ؛ فَلَا يُجَوِّزُونَ طَاعَتَهُ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ، وَإِنْ كَانَ إِمَامًا عَادِلًا؛ عَمَلًا بِمَا جَاءَ فِي السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ مِنَ النَّهْيِ عَنِ ذَلِكَ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ عَلَى الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ فِيمَا أَحَبَّ وَكَرِهَ، مَا لَمْ يُؤْمَرْ بِمَعْصِيَةٍ؛ فَإِذَا أُمِرَ بِمَعْصِيَةٍ فَلَا سَمْعَ وَلَا طَاعَةَ» [البُخَارِيُّ: ٢٩٥٥]. وَقَالَ ﷺ: «لَا طَاعَةَ فِي مَعْصِيَةٍ؛ إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ» [البُخَارِيُّ: ٧٢٥٧].

❁ وَيَزُونُ الصَّلَاةَ وَالْجُمُعَ وَالْجَمَاعَةَ وَالْأَعْيَادَ؛ خَلْفَ الْأَمْرَاءِ وَالْوَلَاةِ الْمُسْلِمِينَ، وَالْأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَالْجِهَادَ وَالْحَجَّ مَعَهُمْ - أَبْرَارًا كَانُوا أَوْ فُجَارًا - وَالِدُّعَاءَ لَهُمْ بِالصَّلَاحِ، وَالِاسْتِقَامَةِ وَالْهِدَايَةِ وَمُنَاصَحَتَهُمْ، وَإِشَادَهُمْ إِلَى الْحَقِّ، وَتَذْكِيرَهُمْ بِرَفَقٍ وَلُطْفٍ، وَتَأْلِيفِ قُلُوبِ النَّاسِ لِبَطَاعَتِهِمْ؛ مَا لَمْ يُغَيِّرُوا شَيْئًا مِنْ قَوَاعِدِ الْإِسْلَامِ وَالشَّرِيعَةِ، وَأَصُولِ الدِّينِ، أَوْ يَأْمُرُوا بِمَعْصِيَةٍ. قَالَ ﷺ: «الدِّينُ النَّصِيحَةُ» قُلْنَا: لِمَنْ؟ قَالَ: «لِلَّهِ، وَلِكِتَابِهِ، وَلِرَسُولِهِ، وَلِأَيِّمَةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ» [مُسْلِمٌ: ٥٥].

❁ وَيَحَرِّمُونَ الْخُرُوجَ عَلَى أَيْمَةِ الظُّلْمِ وَالْجَوْرِ بِالسَّيْفِ؛ إِذَا ارْتَكَبُوا مُخَالَفَةَ دُونِ الْكُفْرِ، وَمَا لَمْ يَصِلْ بِهِمْ ظُلْمُهُمْ وَجَوْرُهُمْ إِلَى

الْكُفْرِ الْبَوَاحِ، وَيَأْمُرُونَ بِالصَّبْرِ عَلَى ذَلِكَ، قَالَ ﷺ: «خِيَارُ أَيْمَتِكُمُ الَّذِينَ تُحِبُّونَهُمْ وَيُحِبُّونَكُمْ، وَيُصَلُّونَ عَلَيْكُمْ، وَتُصَلُّونَ عَلَيْهِمْ، وَشِرَارُ أَيْمَتِكُمُ الَّذِينَ تُبْغِضُونَهُمْ وَيُبْغِضُونَكُمْ، وَتَلْعَنُونَهُمْ وَيَلْعَنُونَكُمْ» قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَفَلَا تُنَايِذُهُمُ بِالسَّيْفِ؟ فَقَالَ: «لَا، مَا أَقَامُوا فِيكُمْ الصَّلَاةَ، وَإِذَا رَأَيْتُمْ مِنْ وَلَا تِكُمْ شَيْئًا تَكْرَهُونَهُ؛ فَاكْرَهُوا عَمَلَهُ، وَلَا تَنْزِعُوا يَدًا مِنْ طَاعَةٍ» [مسلم: ١٨٥٥].

وَقَالَ ﷺ: «إِنَّهُ يُسْتَعْمَلُ عَلَيْكُمْ أُمَرَاءُ، فَتَعْرِفُونَ وَتُنْكِرُونَ؛ فَمَنْ كَرِهَ فَقَدْ بَرَى، وَمَنْ أَنْكَرَ فَقَدْ سَلِمَ، وَلَكِنْ مَنْ رَضِيَ وَتَابَعَ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَلَا نُقَاتِلُهُمْ؟ قَالَ: «لَا، مَا صَلَّوْا» [مسلم: ١٨٥٤].

❁ وَيَلْزَمُونَ الْجَمَاعَةَ عِنْدَ ظُهُورِ الْفِتَنِ؛ لِأَنَّ الْفِتَنَ لَا تُبْقَى فِي صَاحِبِ عَقْلٍ عَقْلًا وَتَقْضِي إِلَى التَّقَاتِلِ بَيْنَ النَّاسِ، بِحَيْثُ لَا يَدْرِي الْقَاتِلُ فِيْمَ قَتَلَ وَلَا الْمَقْتُولُ فِيْمَ قُتِلَ، وَلِذَا فَهْمٌ لَا يُقَاتِلُونَ فِي الْفِتْنَةِ الَّتِي تَقَعُ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ. عَنْ أَبِي بَكْرَةَ نَفِيعِ بْنِ الْحَارِثِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا التَقَى الْمُسْلِمَانِ بِسَيِّئَيْهِمَا؛ فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ» فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! هَذَا الْقَاتِلُ، فَمَا بَالُ الْمَقْتُولِ؟ قَالَ: «إِنَّهُ كَانَ حَرِيصًا عَلَى قَتْلِ صَاحِبِهِ» [البخاري: ٣١].

وَقَالَ ﷺ: «لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفْرًا، يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ» [البخاري: ١٢١].



❖ **وَأَجْمَعُوا عَلَى قِتَالِ مَنْ أَرَادَ تَفْرِيقَ أَمْرِ هَذِهِ الْأُمَّةِ بَعْدَ الْوَحْدَةِ؛**
لَأَنَّ ذَلِكَ مُقَدِّمَةٌ لَوْفُوعِ الْفِتَنِ وَالْقِتَالِ؛ فَالْاجْتِمَاعُ عَلَى طَاعَةِ الْحَاكِمِ
الشَّرْعِيِّ؛ أَمْرٌ لَا يَصِحُّ أَنْ يُخَلَّ بِهِ أَحَدٌ مَهُمَا كَانَتْ مَنَزِلَتُهُ؛ فَمَصْلَحَةُ
الْأُمَّةِ فِي الْاجْتِمَاعِ عَلَى الْوَحْدَةِ، مُقَدِّمَةٌ عَلَى مَصْلَحَةِ أَيِّ أَحَدٍ.

قَالَ ﷺ: «مَنْ أَتَاكُمْ وَأَمْرُكُمْ جَمِيعٌ عَلَى رَجُلٍ وَاحِدٍ، يُرِيدُ
أَنْ يَشُقَّ عَصَاكُمْ، أَوْ يَفْرِقَ جَمَاعَتَكُمْ؛ فَاقْتُلُوهُ» [مسلم: ١٨٥٢].

❖ **وَيَرُونَ بَأْنَ لَوْلِي الْأَمْرِ حُقُوقًا عَلَى الرَّعِيَّةِ؛ لَا تَثْبُتُ لَهُ إِلَّا بِقِيَامِهِ**
بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِ؛ فَإِذَا قَامَ بِهَا فَقَدْ أَدَّى حَقَّ اللَّهِ فِي مَا أَوْجَبَهُ عَلَيْهِ؛
فَحِينَهَا وَجَبَ لَهُ عَلَى الْأُمَّةِ حَقَّانٍ - مَا لَمْ يَتَغَيَّرْ حَالُهُ - : الطَّاعَةُ،
وَالنُّصْرَةُ، قَالَ تَعَالَى: ﴿الَّذِينَ إِنْ مَكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا
الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ﴾ [الحج: ١].

❖ **فَيَجِبُ أَنْ يَتَّصِفَ وَلِيُّ الْأَمْرِ بِصِفَاتٍ شَرْعِيَّةٍ؛ إِذَا تَوَفَّرَتْ فِيهِ**
وَجَبَتْ طَاعَتُهُ؛ أَمَّا إِذَا قَصَرَ فِي الْقِيَامِ بِمَا وَجَبَ عَلَيْهِ، أَوْ تَجَاوَزَ
حُدُودَهُ، وَحُقُوقُهُ الثَّابِتَةَ لَهُ شَرْعًا؛ فَلَا سَمْعَ لَهُ، وَلَا طَاعَةَ!

قَالَ ﷺ: «مَا مِنْ عَبْدٍ يَسْتَرْعِيهِ اللَّهُ رَعِيَّةً؛ يَمُوتُ يَوْمَ يَمُوتُ،
وَهُوَ غَاشٌّ لِرَعِيَّتِهِ؛ إِلَّا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ» [مسلم: ١٤٢].

وَقَالَ ﷺ: «مَا مِنْ أَمِيرٍ يَلِي أَمْرَ الْمُسْلِمِينَ، ثُمَّ لَا يَجْهَدُ لَهُمْ
وَيَنْصَحُ؛ إِلَّا لَمْ يَدْخُلْ مَعَهُمُ الْجَنَّةَ» [مسلم: ١٤٢].



❁ وَيَرُونَ أَنَّ عَلَى الْإِمَامِ حِمْلًا ثَقِيلًا وَوَاجِبَاتٍ كَبِيرَةً وَمَسْئُولِيَّاتٍ مُتَعَدِّدَةً أَوْجَبَهَا اللَّهُ عَلَيْهِ؛ فَيَجِبُ عَلَيْهِ الْعَمَلُ عَلَى تَحْقِيقِهَا بِكُلِّ مَا أُوتِيَ مِنْ قُوَّةٍ، قَالَ عليه السلام: «كُلُّكُمْ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ؛ فَالْإِمَامُ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالرَّجُلُ فِي أَهْلِهِ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالْمَرْأَةُ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا رَاعِيَّةٌ وَهِيَ مَسْئُولَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا، وَالْخَادِمُ فِي مَالِ سَيِّدِهِ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ» [مسلم: ١٨٢٩].

❖ وَمِنْ هَذِهِ الْوَاجِبَاتِ:

❁ حِمَايَةُ بَيْضَةِ الْإِسْلَامِ، وَحِفْظُ الدِّينِ عَلَى أَصُولِهِ الْمُسْتَقَرَّةِ، وَمَا أَجْمَعَ عَلَيْهِ سَلَفُ الْأُمَّةِ.

❁ إِقَامَةُ الشَّرِيعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ؛ كَمَا أَرَادَهَا اللَّهُ تَعَالَى فِي سَائِرِ جَوَانِبِ الْحَيَاةِ، فَالشَّرِيعَةُ كُلُّهَا لَا يَقْبَلُ التَّجْزِئَةَ.

❁ الدَّعْوَةُ إِلَى تَبْلِيغِ الْإِسْلَامِ الْحَقِّ، وَنَشْرِ الْعِلْمِ وَالْمَعْرِفَةِ بِكُلِّ السَّبِيلِ، وَدَفْعِ الشُّبُهَةِ وَالْأَبَاطِيلِ وَمُحَارَبَتِهَا.

❁ تَحْصِينُ الثُّغُورِ بِالْعُدَّةِ الْمَانِعَةِ، وَالْقُوَّةِ الدَّافِعَةِ؛ حَتَّى يَكُونَ الْمُسْلِمُونَ فِي أَمْنٍ عَلَى دِينِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ وَعُقُولِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ وَأَعْرَاضِهِمْ.

❁ الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى؛ لِيَتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا.

❁ إِقَامَةُ الْحُدُودِ، وَتَنْفِيزُ الْأَحْكَامِ؛ لِتُصَانَ مَحَارِمُ اللَّهِ تَعَالَى عَنِ الْإِنْتِهَاكِ، وَتُحَفَظَ حُقُوقُ عِبَادِهِ مِنَ الْإِتْلَافِ وَالضِّيَاعِ.



❁ جَبَايَةُ الْفَيِّءِ وَالصَّدَقَاتِ عَلَى مَا أَوْجَبَهُ الشَّرْعُ نَصًّا وَاجْتِهَادًا.
❁ تَقْدِيرُ الْعَطَاءِ وَمَا يُسْتَحَقُّ مِنْ بَيْتِ الْمَالِ؛ مِنْ غَيْرِ سَرَفٍ
وَلَا تَقْصِيرٍ فِيهِ.

❁ تَوَلِيَةُ الْأَمْنَاءِ، وَتَقْلِيدُ النَّصَحَاءِ؛ فِيمَا يُفَوِّضُ إِلَيْهِمْ مِنَ
الْأَعْمَالِ وَيَكُلُّهُ إِلَيْهِمْ مِنَ الْأَمْوَالِ.

❁ مُشَاوَرَةُ ذَوِي الرَّأْيِ؛ لِأَنَّهَا تُعَدُّ مِنْ أَهَمِّ الْمَبَادِيءِ الْإِسْلَامِيَّةِ،
وَقَاعِدَةٍ مِنْ أَهَمِّ الْقَوَاعِدِ الْأَسَاسِ فِي الْوَلَايَاتِ الْعَامَّةِ.

❁ أَنْ يُبَاشِرَ بِنَفْسِهِ، أَوْ بِأَعْوَانِهِ الْمَوْثُوقِ بِهِمْ؛ مُشَارَفَةَ الْأُمُورِ،
وَتَصَفُّحَ الْأَحْوَالِ؛ لِيَنْهَضَ بِسِيَاسَةِ الْأُمَّةِ.

❁ تَقْوَى اللَّهِ تَعَالَى؛ فَعَلَى الْإِمَامِ أَنْ يَتَّقِيَ اللَّهَ فِي الرَّعِيَّةِ الَّتِي
اسْتَرْعَاهُ اللَّهُ أَمْرَهَا، وَأَنْ يَرْفُقَ بِهِمْ، وَيَكُونَ نَاصِحًا لَهُمْ، وَلَا يَتَّبِعْ
عَوْرَاتِهِمْ، وَيَعْلَمْ أَنَّ مَا هُوَ أَجَبُّ قَدَرَهُ اللَّهُ ﷻ عَلَى الْأُمَّةِ لِرِعَايَتِهَا،
وَلِخِدْمَةِ دِينِ اللَّهِ، وَشَرِيعَتِهِ، وَلِإِقَامَةِ حُدُودِهِ عَلَى الْعَامِّ وَالْخَاصِّ.

❁ عَلَى الْإِمَامِ؛ أَنْ يَكُونَ قُدْوَةً حَسَنَةً لِرَعِيَّتِهِ، وَأَنْ يَكُونَ قَوِيًّا؛
لَا تَأْخُذُهُ فِي اللَّهِ لَوْمَةٌ لَآئِمٌ، أَمِينًا عَلَى الْأُمَّةِ، وَعَلَى دِينِهِمْ، وَدِمَائِهِمْ،
وَعُقُولِهِمْ، وَأَمْوَالِهِمْ، وَأَعْرَاضِهِمْ، وَمَصَالِحِهِمْ، وَأَمْنِهِمْ، وَشَأْنِهِمْ،
وَسُلُوكِهِمْ.

❁ أَلَّا يَنْتَقِمَ لِنَفْسِهِ أَلْبَتَّةَ، وَيَكُونَ غَضْبُهُ لِلَّهِ ﷻ وَحْدَهُ.

الأصل التاسع

عقيدة أهل السنة والجماعة في الصَّحابة والخِلافة والقرابة

❁ وَمِنْ أَصُولِ عَقِيدَةِ السَّلَفِ الصَّالِحِ؛ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ:
❁ حُبُّ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَالثَّنَاءُ عَلَيْهِمْ بِاللِّسَانِ، وَالتَّرَضِّي عَنْهُمْ، وَسَلَامَةُ قُلُوبِهِمْ وَالسَّنَتِيهِمْ تَجَاهَهُمْ؛ فَقُلُوبُهُمْ غَامِرَةٌ بِحُبِّهِمْ، وَالسَّنَتُهُمْ رَطْبَةٌ بِذِكْرِهِمُ الْجَمِيلِ.

❁ وَبُغْضُ وَمُعَادَاةُ مَنْ يُبْغِضُهُمْ وَيُعَادِيهِمْ أَوْ يَكْرَهُهُمْ، أَوْ يَتَطَاوَلُ عَلَيْهِمْ؛ لِأَنَّ اللَّهَ قَدْ رَضِيَ عَنْهُمْ، وَبَشَّرَهُمُ بِالتَّوْبَةِ وَالْجَنَّةِ.

❁ فَهُمْ أَوَّلُ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَبِرَسُولِهِ ﷺ مِنْ هَذِهِ الْأَمَّةِ؛ فَهَدَاهُمُ اللَّهُ إِلَى دِينِ الْحَقِّ وَالتَّوْحِيدِ، فَتَلَقَّوْهُ مِنْ مَشْكَاتِ النَّبُوءَةِ، وَنَبَعَ الرِّسَالَةِ؛ فَأَخْلَصُوا لِدِينِهِمْ فِي السِّرِّ وَالْعَلَانِيَةِ، وَبَذَلُوا الْغَالِي وَالتَّفْيِيسَ مِنْ أَجْلِهِ؛ فَأَمَنُوا وَقَتَ الْعُرْبَةِ، وَجَاهَدُوا وَقَتَ الْعُسْرَةِ، وَدَعَوْا إِلَى اللَّهِ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ، وَصَبَرُوا عَلَى عَدَاوَةِ الْقَرِيبِ وَالْبَعِيدِ.

❁ وَكَانُوا أَكْمَلَ النَّاسِ إِسْلَامًا وَإِيمَانًا وَإِحْسَانًا وَأَعْظَمَهُمْ تَسْلِيمًا وَانْقِيَادًا، وَإِخْلَاصًا وَعِلْمًا وَعَمَلًا وَجَهَادًا، وَسَبَقُوا إِلَى كُلِّ خَصْلَةٍ جَمِيلَةٍ وَحَمِيدَةٍ؛ فَهُمْ أَعْلَامُ الْمِلَّةِ، وَحَمَلَةُ الشَّرِيعَةِ فِي الْعِلْمِ وَالْعَمَلِ.



❖ وَهُمْ خَيْرُ قُرُونِ الْأُمَّةِ؛ اخْتَارَهُمُ اللَّهُ لِصُحْبَةِ نَبِيِّهِ ﷺ وَاصْطَفَاهُمْ لِحَمْلِ رِسَالَتِهِ وَتَبْلِيغِهَا لِلنَّاسِ؛ فَوَقَّعَهُمُ اللَّهُ، وَبَلَّغُوها كَمَا أُنزِلَتْ، وَقَامُوا بِأَمْرِ الدِّينِ؛ فَشَادُوا بُنْيَانَهُ، وَأَكْمَلُوا صَرْحَهُ، وَوَدَّ اللَّهُ بِهِمْ قَوَاعِدَ الدِّينِ، وَجَاهَدُوا فِي اللَّهِ، وَعَلَى أَيْدِيهِمْ تَمَّ تَبْلِيغُ الدِّينِ فِي الْفُتُوحَاتِ، وَنَشَرُوا الْإِسْلَامَ فِي الْبِلَادِ وَبَيْنَ الْعِبَادِ، وَفَتَحُوا الْقُلُوبَ قَبْلَ الْأَوْطَانِ، وَحَكَّمُوا وَعَدَلُوا؛ فَسَادُوا، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «خَيْرُكُمْ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ» [البخاري: ٦٦٩٥].

❖ فَالسَّعِيدُ؛ مَنْ اتَّبَعَ هَدْيَهُمْ وَافْتَتَى آثَارَهُمْ، وَاحْتَجَّ بِاجْمَاعِهِمْ وَتَعَلَّمَ عِلْمَهُمْ، وَعَمِلَ بِعَمَلِهِمْ، وَعَرَفَ قَدْرَهُمْ، وَفَضَّلَهُمْ.

❖ وَقَدْ تَمَيَّزُوا ﷺ وَانْفَرَدُوا بِشَيْءٍ لَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يُدْرِكَهُ أَحَدٌ مَهْمَا بَلَغَ مِنَ الرَّفْعَةِ؛ أَلَا وَهُوَ التَّشَرُّفُ بِرُؤْيَا النَّبِيِّ ﷺ وَالنَّظَرِ إِلَيْهِ، وَصُحْبَتِهِ وَعَشْرَتِهِ وَسَمَاعِ حَدِيثِهِ، وَأَخَذِ الدِّينِ مِنْهُ غَضًّا طَرِيًّا؛ فَهُمْ أَفْضَلُ الْعِبَادِ عِلْمًا بِسُنَّتِهِ ﷺ وَمَقَاصِدِ الشَّرِيعِ، قَالَ تَعَالَى:

﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثَرِ السُّجُودِ ذَلِكَ مَثَلُهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَمَثَلُهُمْ فِي الْإِنْجِيلِ كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْأَهُ فَفَازَرَهُ فَاسْتَغْلَظَ فَاسْتَوَى عَلَى سُوقِهِ يُعْجِبُ الزُّرَّاعَ لِيغِيظَ بِهِمُ الْكُفَّارَ وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنْهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا ١٩﴾ [الفتح].



❖ وَيَعْتَقِدُونَ أَنَّ الصَّحَابَةَ الْكَرَامَ رضي الله عنهم كُلَّهُمْ عُدُولٌ ثِقَاتٌ؛
بِتَعْدِيلِ اللَّهِ ﷻ وَرَسُولِهِ ﷺ لَهُمْ، وَثَنَائِهِ عَلَيْهِمْ، وَهُمْ أَوْلِيَاءُ اللَّهِ
وَأَصْفِيَاؤُهُ، وَخَيْرُهُ مِنْ خَلْقِهِ، وَهُمْ أَفْضَلُ هَذِهِ الْأُمَّةِ عَلَى الْإِطْلَاقِ.
❖ فَالشَّهَادَةُ لِمَجْمُوعِهِمْ بِالْإِيمَانِ وَالْإِحْسَانِ وَالْفَضْلِ وَعُلُوِّ الدَّرَجَاتِ
وَكَمَالِ الصِّفَاتِ؛ أَصْلٌ قَطْعِيٌّ، وَأَمْرٌ مَعْلُومٌ مِنَ الدِّينِ بِالضَّرُورَةِ.

❖ وَمَحَبَّتُهُمْ وَالذَّبُّ عَنْهُمْ، وَالْاِقْتِدَاءُ بِهِمْ، وَاتِّبَاعُ آثَارِهِمْ؛ دِينٌ
وَأِيمَانٌ، وَبُغْضُهُمْ وَالتَّطَاوُلُ عَلَيْهِمْ، وَعَدَمُ مُرَاعَاةِ حَقِّهِمْ؛ كُفْرٌ وَنِفَاقٌ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ آوَوْا
وَنَصَرُوا أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ﴾ [الأنفال].

وَقَالَ ﷺ: «النُّجُومُ أَمَنَةٌ لِلسَّمَاءِ فَإِذَا ذَهَبَتِ النُّجُومُ أَتَى السَّمَاءُ مَا
تُوَعِدُ وَأَنَا أَمَنَةٌ لِأَصْحَابِي فَإِذَا ذَهَبَتْ أَتَى أَصْحَابِي مَا يُوعَدُونَ وَأَصْحَابِي
أَمَنَةٌ لِأُمَّتِي فَإِذَا ذَهَبَ أَصْحَابِي أَتَى أُمَّتِي مَا يُوعَدُونَ» [مسلم: ٢٥٣١].

❖ وَلَا يَذْكُرُونَ الصَّحَابَةَ الْكَرَامَ؛ إِلَّا بِالْخَيْرِ وَالثَّنَاءِ الْجَمِيلِ،
وَالذِّكْرِ الْحَسَنِ؛ لِأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَحَبَّهُمْ، وَأَوْصَى بِحُبِّهِمْ.

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اللَّهُ! اللَّهُ! فِي أَصْحَابِي، لَا تَتَّخِذُوهُمْ غَرَضًا
بِعَدِي؛ فَمَنْ أَحَبَّهُمْ فَبِحُبِّي أَحَبَّهُمْ، وَمَنْ أَبْغَضَهُمْ فَبِبُغْضِي
أَبْغَضَهُمْ، وَمَنْ آذَاهُمْ فَقَدْ آذَانِي، وَمَنْ آذَانِي فَقَدْ آذَى اللَّهَ، وَمَنْ آذَى
اللَّهَ يُوْشِكُ أَنْ يَأْخُذَهُ» [الترمذي: ٣٨٦٢].



وَلَشَرَفٍ مَنْزِلَةِ النَّبِيِّ ﷺ وَعُلُوُّ قَدْرِهِ؛ أَعْطَوْا وَصَفَ « الصُّحْبَةِ » عَلَى كُلِّ مَنْ رَأَاهُ ﷺ وَأَمَنَ بِهِ، وَمَاتَ عَلَى ذَلِكَ؛ فَيَعُدُّ مِنَ الصَّحَابَةِ الْكَرَامِ، وَلَهُ مِنَ الصُّحْبَةِ عَلَى قَدَرِ مَا صَحِبَهُ، وَمَا كَانَ لَهُ مِنَ السَّبْقِ مَعَهُ، وَمَا سَمِعَ مِنْهُ، وَنَظَرَ إِلَيْهِ؛ وَإِنْ كَانَتْ صُحْبَتُهُ سَنَةً، أَوْ شَهْرًا، أَوْ يَوْمًا، أَوْ سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ.

❁ وَيَعْتَقِدُونَ أَنَّ الصَّحَابَةَ الْكَرَامَ؛ لَا يَدْخُلُ النَّارَ أَحَدٌ مِنْهُمْ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ الَّذِينَ بَايَعُوا تَحْتَ الشَّجَرَةِ عَلَى أَلَّا يَفِرُّوا، أَوْ يَمُوتُوا دُونَ ذَلِكَ، وَكَانُوا يَوْمَهَا أَكْثَرَ مِنْ أَلْفٍ وَأَرْبَعِمِئَةٍ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَنْزَلَ السَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَبَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا﴾ [١٨] [الفتح].

وَقَالَ ﷺ: « لَا يَدْخُلُ النَّارَ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ - مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ أَحَدٌ؛ الَّذِينَ بَايَعُوا تَحْتَهَا » [مُسْلِمٌ: ٢٤٩٦].

❁ وَيَعْتَقِدُونَ أَنَّ الصَّحَابَةَ - مَعَ فَضْلِهِمْ - لَيْسُوا سَوَاءً فِي الْمَنْزِلَةِ؛ بَلْ بَعْضُهُمْ أَفْضَلُ مِنْ بَعْضٍ بِحَسَبِ سَبْقِهِمْ لِلْإِسْلَامِ وَالْهَجْرَةِ وَالْإِيوَاءِ وَالنُّصْرَةِ وَالْجِهَادِ؛ فَأَفْضَلُهُمْ جُمْلَةً: السَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ، ثُمَّ أَهْلُ بَدْرٍ وَأَهْلُ أُحُدٍ وَالْأَحْزَابِ، وَأَهْلُ بَيْعَةِ الرِّضْوَانِ وَأَهْلُ بَيْعَةِ الْعَقَبَةِ؛ الَّذِينَ نَصَرُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﷺ ثُمَّ سَائِرُ الصَّحَابَةِ مِمَّنْ أَنْفَقُوا قَبْلَ الْفَتْحِ، ثُمَّ مَنْ أَسْلَمَ مِنْهُمْ بَعْدَ الْفَتْحِ وَقَاتَلَ.

وَيَعْتَقِدُونَ بِأَنَّ بَعْضَ أَعْيَانِ الصَّحَابَةِ قَدْ بَشَّرَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ بِالْجَنَّةِ مِنْهُمْ الْعَشْرَةُ الْمُبَشَّرُونَ الَّذِينَ سَمَّاهُمْ، وَهُمْ: أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ، وَعُمَرُ الْفَارُوقُ، وَعُثْمَانُ ذُو الثُّورَيْنِ، وَعَلِيٌّ الْمُرْتَضَى، وَطَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ وَالزُّبَيْرُ بْنُ الْعَوَّامِ، وَسَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ وَسَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ عَوْفٍ، وَأَبُو عُبَيْدَةَ عَامِرُ بْنُ الْجَرَّاحِ؛ أَمِينُ هَذِهِ الْأُمَّةِ.

❁ وَيَعْتَقِدُونَ وَيَقُولُونَ: أَوَّلَى النَّاسِ بِالْإِمَامَةِ بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ الْخُلَفَاءُ الْأَرْبَعَةُ: أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ وَعَلِيٌّ، وَهُمْ أَفْضَلُ الْمُهَاجِرِينَ، وَخَيْرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ بِالِاتِّفَاقِ، وَكَانُوا هُمْ وَزَرَاءُ ﷺ وَأَنْصَارُهُ وَأَصْحَابُهُ؛ فَهُمْ الْخُلَفَاءُ الرَّاشِدُونَ الْمَهْدِيُّونَ عَلَى التَّرْتِيبِ. قَالَ ﷺ: «فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ بَعْدِي فَسَيَرَى اخْتِلَافًا كَثِيرًا؛ فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الْمَهْدِيِّينَ الرَّاشِدِينَ، تَمَسَّكُوا بِهَا، وَعَصُوا عَلَيْهَا بِالنُّوَاجِدِ، وَإِيَّاكُمْ وَمُحَدَّثَاتِ الْأُمُورِ؛ فَإِنَّ كُلَّ مُحَدَّثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ» [أبو داود: ٤٦٠٧].

وَفِي إِمَامَتِهِمْ؛ كَانَتْ خِلَافَةُ النَّبُوَّةِ ثَلَاثِينَ عَامًا مَعَ خِلَافَةِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «الْخِلَافَةُ فِي أُمَّتِي ثَلَاثُونَ سَنَةً، ثُمَّ يُؤْتِي اللَّهُ الْمُلْكَ مَنْ يَشَاءُ» [أبو داود: ٤٦٤٦].

وَلَا يَعْتَقِدُونَ الْعِصْمَةَ لِأَحَدٍ مِنَ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وَلَا الْقَرَابَةَ الْأَطْهَارِ؛ بَلْ يَجُوزُ عِنْدَهُمْ وَقُوعُ الذُّنُوبِ مِنْهُمْ فِي الْجُمْلَةِ، لَكِنَّ



اللَّهُ قَدْ وَعَدَهُمْ بِالْمَغْفِرَةِ وَالرَّضْوَانِ، وَيَغْفِرُ لَهُمْ بِالتَّوْبَةِ، وَالْحَسَنَاتِ
الْمَاحِيَةِ وَالْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ، وَلَكِنَّهُمْ يَقُولُونَ بَأَنَّ الصَّحَابَةَ رضي الله عنهم
مَعْصُومُونَ فِي جُمْلَتِهِمْ مِنَ الْخَطَا، وَلَا يُمْكِنُ أَنْ يَجْتَمِعُوا عَلَى قَوْلِ
الْبَاطِلِ، وَتَرَكَ الْحَقَّ أَلْبَتَّةَ، وَأَمَّا أَفْرَادُهُمْ فَغَيْرُ مَعْصُومِينَ. وَالْعِصْمَةُ
مِنَ اللَّهِ إِنَّمَا هِيَ لِمَنْ يَصْطَفِي مِنْ رُسُلِهِ، وَأَنَّ اللَّهَ حَفِظَ مَجْمُوعَ
الْأُمَّةِ عَنِ الْخَطَا لَا الْأَفْرَادَ. قَالَ صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَجْمَعُ أُمَّتِي عَلَى
ضَلَالَةٍ وَيَدُّ اللَّهُ عَلَى الْجَمَاعَةِ وَمَنْ شَذَّ شَذَّ فِي النَّارِ» [الترمذي: ٢١٦٧].

❁ وَأَجْمَعُوا عَلَى وُجُوبِ السُّكُوتِ وَعَدَمِ الْخَوْضِ فِي الْفِتَنِ
الَّتِي جَرَتْ بَيْنَ الصَّحَابَةِ رضي الله عنهم وَالْكَفِّ عَمَّا شَجَرَ بَيْنَهُمْ مِنْ نِزَاعٍ،
وَيَكِلُونَ أَمْرَهُمْ إِلَى اللَّهِ، وَيُكْثِرُونَ مِنَ الْإِسْتِزْجَاعِ عَلَى تِلْكَ الْمَصَائِبِ،
وَالِاسْتِغْفَارِ لِلطَّرَفَيْنِ وَالتَّرَحُّمِ عَلَيْهِمْ؛ فَهُمْ لَا يَدْعُونَ الْعِصْمَةَ لِأَحَدٍ
مِنْهُمْ وَلَا يُؤْتِمُونَهُمْ، وَيَعْتَقِدُونَ أَنَّهُمْ كَانُوا مُجْتَهِدِينَ وَطَلَّابَ حَقٍّ،
لَمْ يَتَعَمَّدُوا الْخَطَا؛ فَمَنْ كَانَ مِنْهُمْ مُصِيبًا كَانَ لَهُ أَجْرَانِ، وَمَنْ كَانَ
مِنْهُمْ مُخْطِئًا فَلَهُ أَجْرٌ وَاحِدٌ، وَخَطْوُهُ مَغْفُورٌ لَهُ بِإِذْنِ اللَّهِ؛ فَكُلُّهُمْ
مَعْدُورُونَ وَمَأْجُورُونَ^(١). قَالَ تَعَالَى: ﴿تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ لَهَا مَا كَسَبَتْ
وَلَكُمْ مَا كَسَبْتُمْ وَلَا تُسْأَلُونَ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [البقرة: ١٣].

(١) اعْلَمْ! أَنَّ جُمْهُورَ الصَّحَابَةِ لَمْ يَدْخُلُوا فِي الْفِتْنَةِ. قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ: (هَاجَتِ
الْفِتْنَةُ وَأَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَشْرَاتُ أَلُوفٍ؛ فَلَمْ يَخْضَرْهَا مِنْهُمْ مِئَةٌ، بَلْ لَمْ
يَنْتَلِغُوا ثَلَاثِينَ) «الْمُصَنَّفُ» لعبدِ الرَّزَّاقِ: ج ١١، ص ٧٥٣.



❁ وَلَا يَسُبُّونَ أَحَدًا مِنْهُمْ، وَلَا يَتَبَرَّؤُونَ مِنْهُمْ، وَلَا يَتَحَامِلُونَ عَلَيْهِمْ، وَلَا يَذْكُرُونَهُمْ بِالسُّوءِ؛ بَلْ يَذْكُرُونَهُمْ بِمَا يَسْتَحِقُّونَ مِنَ الذِّكْرِ الْحَسَنِ، وَالثَّنَاءِ الْجَمِيلِ؛ امْتِثَالًا لِمَوْصِيَةِ النَّبِيِّ ﷺ بِذَلِكَ: «لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي؛ فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا مَا أَدْرَكَ مُدَّ أَحَدِهِمْ، وَلَا نَصِيفَهُ» [البخاري: ٣٦٧٣].

❁ فَمَنْ أَحَبَّهُمْ، وَوَقَّرَهُمْ، وَاسْتَغْفَرَ لَهُمْ، وَدَعَا لَهُمْ بِالْخَيْرِ، وَتَرَضَّى عَنْهُمْ، وَرَعَى حَقَّهُمْ، وَعَرَفَ قَدْرَهُمْ، وَذَكَرَ فَضْلَهُمْ، وَدَافَعَ عَنْهُمْ، وَحَفِظَ لِسَانَهُ عَنْ أَعْرَاضِهِمْ، وَاتَّبَعَ هَدْيَهُمْ، وَأَخَذَ بِأَثَارِهِمْ، وَاقْتَدَى بِهِمْ؛ كَانَ مِنَ الْفَائِزِينَ فِي الدَّارَيْنِ.

❁ وَمَنْ أَبْغَضَهُمْ، أَوْ سَبَّهُمْ، أَوْ انْتَقَصَ مِنْهُمْ، أَوْ تَبَرَّأَ مِنْهُمْ، أَوْ لَمْ يَتَرَضَّ عَنْهُمْ، أَوْ أَطْلَقَ لِسَانَهُ فِي أَعْرَاضِهِمْ، أَوْ مِنْ ذِكْرِهِمْ بِالْهَمْزِ وَاللَّزْمِ، أَوْ تَحَامَلَ عَلَيْهِمْ؛ فَهُوَ مِنَ الْهَالِكِينَ الضَّالِّينَ: ﴿الَّذِينَ صَلَّ سَعِيئُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا﴾ [الكهف: ١٠٤].

❁ وَيَعْتَقِدُونَ أَنَّ مَحَبَّةَ آلِ بَيْتِ (١) النَّبِيِّ ﷺ مِنَ الْعِبَادَاتِ الَّتِي يَتَقَرَّبُ بِهَا الْمُسْلِمُ لِرَبِّهِ ﷻ قَالَ تَعَالَى:

﴿قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى﴾ [الشورى: ٢٣].

(١) وَأَهْلُ الْبَيْتِ: هُمُ زَوْجَاتُهُ ﷺ وَأَلُّ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَأَلُّ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَأَلُّ عَقِيلِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَأَلُّ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ﷺ وَمَنْ تَنَاسَلَ مِنْهُمْ.



❁ **فَيَعْتَقِدُونَ؛** وَجُوبَ مَحَبَّةِ آلِ بَيْتِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ أَزْوَاجِهِ، وَذُرِّيَّتِهِ وَقَرَابَتِهِ، وَعَدَمِ كَرَاهِيَّتِهِمْ أَوْ بُغْضِهِمْ، وَوُجُوبَ مَوَالَاتِهِمْ، وَنُصْرَتِهِمْ وَإِكْرَامِهِمْ، وَمَعْرِفَةِ قَدْرِهِمْ، وَالْإِحْسَانِ إِلَيْهِمْ، وَالتَّرَضِّي عَنْهُمْ جَمِيعًا، وَرِعَايَةِ حُقُوقِهِمْ مِنَ الْخُمْسِ وَالْفَيْءِ.

❁ **وَيَعْتَقِدُونَ؛** تَحْرِيمَ إِيْذَائِهِمْ، أَوْ الْإِسَاءَةِ إِلَيْهِمْ بِقَوْلٍ، أَوْ فِعْلٍ، وَالِدَفَاعِ عَنْهُمْ، وَالذَّبَّ عَنْ أَعْرَاضِهِمْ، وَتَبَرُّئَتَهُمْ مِمَّا يُنْسَبُ إِلَيْهِمْ كَذِبًا وَزُورًا، وَالْبَرَاءَةَ مِمَّنْ يَغْلُونَ فِيهِمْ، وَبُغْضَ مَنْ يُبْغِضُهُمْ، أَوْ يَقْدَحُ فِيهِمْ، أَوْ يَتَطَاوُلُ عَلَيْهِمْ، أَوْ يُعَادِيهِمْ، وَيَحْفَظُونَ؛ فِيهِمْ وَصِيَّةَ النَّبِيِّ ﷺ حَيْثُ قَالَ: «أَذْكُرْكُمْ اللَّهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي، أَذْكُرْكُمْ اللَّهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي، أَذْكُرْكُمْ اللَّهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي» [مسلم: ٢٤٠٨].

❁ **وَيَرُونَ؛** أَنَّ مَوَالَاتَهُمْ وَحُبَّهُمْ مِنَ الْإِيمَانِ، وَهُوَ مَحَبَّةٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ وَأَنَّ مُعَادَاتَهُمْ وَبُغْضَهُمْ وَعَدَمَ مَعْرِفَةِ حَقِّهِمْ مِنَ الْكُفْرِ وَالنِّفَاقِ.

❁ **وَيَعْتَقِدُونَ** بِأَنَّ مِنْ أَهْلِ بَيْتِ النَّبِيِّ ﷺ أَزْوَاجَهُ ﷺ وَهُنَّ أُمَّهَاتُ الْمُؤْمِنِينَ بِنَصِّ الْقُرْآنِ، قَالَ تَعَالَى:

﴿النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ﴾ [الأحزاب: ٦].

❁ **فَجَمِيعُ** زَوَاجَاتِ النَّبِيِّ ﷺ مُؤْمِنَاتٌ؛ اخْتَارَهُنَّ اللَّهُ لِنَبِيِّهِ ﷺ وَجَعَلَهُنَّ أُمَّهَاتٍ لِلْمُؤْمِنِينَ؛ وَهُنَّ عَلَى التَّرْتِيبِ الزَّمَانِيِّ: خَدِجَةُ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ الْأَسَدِيَّةُ، وَسَوْدَةُ بِنْتُ زَمْعَةَ بْنِ قَيْسِ الْعَامِرِيَّةُ، وَعَائِشَةُ

بِنتُ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، وَحَفْصَةُ بِنْتُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، وَزَيْنَبُ بِنْتُ خُزَيْمَةَ الْهَلَالِيَّةِ، وَأُمُّ سَلَمَةَ هِنْدُ بِنْتُ أَبِي أُمَيَّةَ الْمَخْزُومِيَّةِ، وَزَيْنَبُ بِنْتُ جَحْشِ الْأَسَدِيَّةِ، وَجُوَيْرِيَّةُ بِنْتُ الْحَارِثِ بْنِ أَبِي ضِرَارٍ الْخُزَاعِيَّةِ، وَأُمُّ حَبِيبَةَ رَمْلَةُ بِنْتُ أَبِي سُفْيَانَ، وَصَفِيَّةُ بِنْتُ حُيَّيِّ بْنِ أَخْطَبَ، وَمَيْمُونَةُ بِنْتُ الْحَارِثِ الْهَلَالِيَّةِ، وَهِيَ آخِرُ مَنْ تَزَوَّجَ بِهَا ﷺ.

❁ وَيَعْتَقِدُونَ أَنَّ اللَّهَ مَا جَعَلَهُنَّ أُمَّهَاتٍ لِلْمُؤْمِنِينَ إِلَّا تَعْظِيمًا لِحَقِّهِنَّ وَتَأْكِيدًا لِحُرْمَتِهِنَّ، وَيَرَوْنَ تَعْظِيمَ قَدْرِهِنَّ، وَالِدُّعَاءَ لَهُنَّ، وَالتَّرَضِّيَّ عَنْهُنَّ، وَهُنَّ طَاهِرَاتٌ مُبَرَّاتٌ مِنْ كُلِّ سُوءٍ، وَهُنَّ زَوَّجَاتُ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْجَنَّةِ؛ فَرَضِيَ اللَّهُ عَنْهُنَّ، وَسَخَطَ عَلَى مَنْ قَدَحَ فِيهِنَّ.

❁ فَتَوْقِيرُهُنَّ ﷺ مِنْ صُورٍ وَمَظَاهِرٍ تَوْقِيرِ النَّبِيِّ ﷺ فَيَجِبُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ - فِي كُلِّ زَمَانٍ وَمَكَانٍ - أَنْ يَحْفَظُوا لَهُنَّ حَقَّهُنَّ فِي الْحُرْمَةِ وَالتَّوْقِيرِ وَالْإِكْرَامِ وَالْإِعْظَامِ، وَالْمَكَانَةِ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ؛ فَهِنَّ اللَّاتِي ارْتَضَاهُنَّ اللَّهُ ﷻ أَنْ يَكُنَّ زَوَّجَاتٍ لِنَبِيِّهِ ﷺ وَأُمَّهَاتٍ لِلْمُؤْمِنِينَ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَذْكُرَنَّ مَا يُنْتَلَى فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ لَطِيفًا خَبِيرًا﴾ ﴿٢١﴾ [الأحزاب].

❁ وَجَعَلَ اللَّهُ تَعَالَى لَأُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ ﷺ نَصِيبًا مِنَ الْفَضْلِ الْكَبِيرِ وَالشَّرَفِ الْأَشْمَى وَالتَّكْرِيمِ الْأَعْلَى وَالْأَجْرِ الْعَظِيمِ، قَالَ تَعَالَى:



﴿يَنْسَاءُ النَّبِيُّ لَسُنَّ كَأَحَدٍ مِّنَ النِّسَاءِ إِنْ اتَّقَيْتُنَّ فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَّعْرُوفًا ٣١﴾ وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى وَأَقِمْنَ الصَّلَاةَ وَآتِينَ الزَّكَاةَ وَأَطِعْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ٣٢﴾ وَأَذْكُرْنَ مَا يُتْلَى فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ لَطِيفًا خَبِيرًا ٣٣﴾ [الأحزاب].

❁ وَيَعْتَقِدُونَ أَنَّ أَفْضَلَهُنَّ الصَّدِيقَتَانِ :

❁ خَدِيجَةُ رضي الله عنها أُمُّ أَكْثَرِ أَوْلَادِهِ؛ لِسَبَقِهَا فِي الْإِسْلَامِ، وَقَدْ وَاسَتْهُ بِمَالِهَا، وَكَانَتْ تَتَمَيَّرُ بِقُوَّةِ يَقِينِهَا.

❁ عَائِشَةُ رضي الله عنها وَكَانَتْ أَفْقَهُ نِسَاءِ الْأُمَّةِ عَلَى الْإِطْلَاقِ، وَلَمْ يَتَزَوَّجِ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم بَكْرًا غَيْرَهَا، وَلَا أَحَبَّ امْرَأَةً حُبَّهَا، وَنَزَلَ عَلَيْهِ الْوَحْيُ فِي لِحَافِهَا، وَكَانَتْ وَفَاتُهُ صلى الله عليه وسلم بَيْنَ سَحْرِهَا وَنَحْرِهَا، وَجَمَعَ اللَّهُ بَيْنَ رِيقِهِ وَرِيقِهَا فِي آخِرِ سَاعَةٍ مِنْ سَاعَاتِهِ فِي الدُّنْيَا، وَدُفِنَ فِي بَيْتِهَا، وَالَّتِي بَرَّأَهَا اللَّهُ مِنْ فَوْقِ سَبْعِ سَمَوَاتٍ فِي كِتَابِهِ؛ فَمَنْ قَذَفَهَا بِمَا بَرَّأَهَا اللَّهُ مِنْهُ؛ فَقَدْ كَفَرَ. قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنْكُمْ لَا تَحْسَبُوهُ شَرًّا لَّكُم بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَّكُم لِّكُلِّ امْرِئٍ مِّنْهُمْ مَا أَكْتَسَبَ مِنَ الْإِنِّمِ وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ ١١﴾ [النور].

وَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «فَضْلُ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ؛ كَفَضْلِ الشَّرِيدِ عَلَى

سَائِرِ الطَّعَامِ» [البُخَارِيُّ: ٣٤١١. وَمُسْلِمٌ: ٢٤٣١].

الأصل العاشر

موقف أهل السُّنة والجماعة من أهل البدع والأهواء

❁ وَمِنْ أَصُولِ عَقِيدَةِ السَّلَفِ الصَّالِحِ؛ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ:
❁ أَنَّهُمْ يُبْغِضُونَ أَفْعَالَ أَهْلِ الْبِدْعِ وَالْأَهْوَاءِ؛ الَّذِينَ أَحَدَثُوا فِي
الدِّينِ مَا لَيْسَ مِنْهُ، وَيَزْجُرُونَهُمْ وَيَتَقَرَّبُونَ إِلَى اللَّهِ بِمَقْتِهِمْ وَهَجَرِهِمْ،
وَذَمُّهُمْ وَإِذْلَالُهُمْ، وَبِتَرْكِ السَّلَامِ عَلَيْهِمْ، وَعَدَمِ تَعْظِيمِهِمْ وَتَوْقِيرِهِمْ.
فَهُمْ لَا يُحِبُّونَهُمْ، وَلَا يَصْحَبُونَهُمْ، وَلَا يُجَالِسُونَهُمْ، وَلَا يَقْبَلُونَ
شَهَادَتَهُمْ وَرَوَايَتَهُمْ، وَلَا يَسْمَعُونَ كَلَامَهُمْ، وَلَا يَنَاطِرُونَهُمْ فِي الدِّينِ
وَيَصُونُونَ آذَانَهُمْ عَنْ سَمَاعِ أَبَاطِيلِهِمُ الضَّارَّةِ؛ الَّتِي إِذَا مَرَّتْ بِالْآذَانِ
وَقَرَّتْ فِي الْقَلْبِ، وَجَرَّتْ إِلَيْهِ وَسَاوَسَ الشَّيْطَانُ.

❁ وَيَبْرُونَ بِأَنَّ بَيَانَ حَالِهِمْ، وَكَشْفَ شَرِّهِمْ وَعَوَارِهِمْ، وَتَحْذِيرِ
الْأُمَّةِ مِنْهُمْ وَمِنْ بَدْعِهِمُ الضَّالَّةِ، وَتَنْفِيرِ النَّاسِ عَنْ أَعْمَالِهِمُ الْمُبْتَدَعَةِ
وَالْتَشْهِيرِ بِهِمْ وَبِمُخَالَفَاتِهِمُ الشَّرْعِيَّةِ؛ مِنْ أَهَمِّ الْوَاجِبَاتِ، وَمِنْ جُمْلَةِ
الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَمِنْ النَّصِيحَةِ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ ﷺ
وَلِلْمُسْلِمِينَ؛ لِأَنَّ الْبِدْعَ لَهَا خَطَرٌ عَظِيمٌ عَلَى الدِّينِ، قَالَ ﷺ: «مَا
مِنْ نَبِيٍّ بَعَثَهُ اللَّهُ فِي أُمَّةٍ قَبْلِي؛ إِلَّا كَانَ لَهُ مِنْ أُمَّتِهِ حَوَارِيُّونَ وَأَصْحَابٌ
يَأْخُذُونَ بِسُنَّتِهِ، وَيَقْتَدُونَ بِأَمْرِهِ، ثُمَّ إِنَّهَا تَخْلَفُ مِنْ بَعْدِهِمْ خُلُوفٌ



يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ، وَيَفْعَلُونَ مَا لَا يُؤْمَرُونَ؛ فَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِيَدِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِلِسَانِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِقَلْبِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَيْسَ وَرَاءَ ذَلِكَ مِنَ الْإِيمَانِ حَبَّةُ خَرْدَلٍ [مُسلم: ٥٠].

❁ وَيَعْتَقِدُونَ أَنَّ الْبِدْعَةَ: هِيَ كُلُّ اعْتِقَادٍ، أَوْ عِبَادَةٍ، أَوْ عَمَلٍ؛ لَمْ يُشْرَعْهَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ ﷺ فِي الدِّينِ. أَيْ: كُلُّ أَمْرٍ؛ لَمْ يَأْتِ عَلَى فِعْلِهِ دَلِيلٌ شَرْعِيٌّ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَالْإِجْمَاعِ بِزِيَادَةٍ أَوْ نَقْصٍ؛ لِأَنَّ أَصْلَ الْبِدْعَةِ: يَدُلُّ عَلَى ابْتِدَاءِ الشَّيْءِ وَصُنْعِهِ لَا عَنْ مِثَالٍ.

❁ فَلْأَصْلُ فِي الْعِبَادَاتِ التَّوْقِيفُ؛ فَالْعِبَادَاتُ الَّتِي أَوْجَبَهَا الشَّارِعُ الْحَكِيمُ لَا يَثْبُتُ الْأَمْرُ بِهَا إِلَّا بِالشَّرْعِ.

❁ وَأَمَّا الْعَادَاتُ: فَهِيَ مَا اعْتَادَهُ النَّاسُ فِي دُنْيَاهُمْ مِمَّا يَحْتَاجُونَ إِلَيْهِ، وَالْأَصْلُ فِيهِ عَدَمُ الْحَظَرِ؛ فَلَا يُحْظَرُ مِنْهُ، إِلَّا مَا حَظَرَهُ الشَّارِعُ.

❁ إِذِنْ! الْبِدْعَةُ تُقَابِلُ السُّنَّةَ: غَيْرَ أَنَّ السُّنَّةَ هُدًى، وَنَجَاةٌ، وَفَلَاحٌ، وَهِيَ الصِّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ، وَالْمَوْصِلُ إِلَى رِضْوَانِ اللَّهِ تَعَالَى.

وَالْبِدْعَةُ: مُحَرَّمَةٌ، وَضَلَالَةٌ بِكُلِّ أَنْوَاعِهَا وَأَشْكَالِهَا، وَمَرْدُودَةٌ لَا تُقْبَلُ فِي الْمِيزَانِ، وَهِيَ مُوصِلَةٌ إِلَى النَّارِ، وَمُبعدَةٌ مِنَ اللَّهِ وَمِنْ رَحْمَتِهِ.

قَالَ ﷺ: «عَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الْمَهْدِيِّينَ الرَّاشِدِينَ؛ تَمَسَّكُوا بِهَا، وَعَصُوا عَلَيْهَا بِالتَّوَاجِدِ، وَإِيَّاكُمْ وَمُحَدَّثَاتِ الْأُمُورِ، فَإِنَّ كُلَّ مُحَدَّثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ» [أَبُو دَاوُدَ: ٤٦٠٧].



❁ وَيَرُونَ بِأَنَّ الْبِدْعَةَ فِي الدِّينِ نَوْعَانِ :

النَّوعُ الْأَوَّلُ : بِدْعَةُ اعْتِقَادِيَّةٌ وَقَوْلِيَّةٌ ؛ كَاعْتِقَادَاتِ وَمَقَالَاتِ الْفِرَقِ الضَّالَّةِ الْمُخَالِفَةِ لِأَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ ؛ كَالْجَهْمِيَّةِ ، وَالْمُعْتَزِّلَةِ ، وَالرَّافِضَةِ ، وَمَنْ اتَّبَعَهُمْ وَسَلَكَ مَسْلَكَهُمْ .

النَّوعُ الثَّانِي : بِدْعَةُ فِي الْعِبَادَاتِ ؛ كِعِبَادَةِ اللَّهِ بِمَا لَمْ يَشْرَعْهُ وَلَمْ يَكُنْ قَدْ فَعَلَهَا النَّبِيُّ ﷺ وَلَا أَمَرَ بِهَا وَلَا أَقَرَّهَا .

❁ وَيَرُونَ بِأَنَّ الْبِدْعَةَ فِي الدِّينِ ؛ مُحَرَّمَةٌ وَضَلَالَةٌ وَمَرْدُودَةٌ بِجَمِيعِ أَنْوَاعِهَا وَأَشْكَالِهَا فِي الْمِيزَانِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ . قَالَ ﷺ : « مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ ؛ فَهُوَ رَدٌّ » [البُخَارِيُّ : ٢٦٩٧] .

❁ وَلَكِنَّ التَّحْرِيمَ يَتَفَاوَتْ بِحَسَبِ نَوْعِيَّةِ الْبِدْعَةِ ، وَهِيَ نَوْعَانِ :

❁ شِرْكٌ ، وَكُفْرٌ صُرَاحٌ : فِيهِ الْاِعْتِقَادُ ؛ كَمَقَالَاتِ الْجَهْمِيَّةِ وَغَلَاةِ الْمُعْتَزِّلَةِ . وَفِي الْعِبَادَاتِ ؛ كَالطَّوَافِ بِالْقُبُورِ تَقَرُّبًا إِلَى أَصْحَابِهَا ، وَتَقْدِيمِ الذَّبَائِحِ وَالتُّدْوِيرِ لَهَا ، وَدُعَاءِ أَصْحَابِهَا ، وَالِاسْتِغَاثَةِ بِهِمْ .

❁ مَعْصِيَةٌ مُنَافِيَةٌ لِكَمَالِ التَّوْحِيدِ ، وَوَسِيلَةٌ لِلشِّرْكِ ؛ كَالْبِنَاءِ عَلَى الْقُبُورِ ، وَالصَّلَاةِ وَالدُّعَاءِ عِنْدَهَا ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنْ صُورِ الْبِدْعِ .

❁ وَيَرُونَ بِأَنَّ الطَّاعَةَ الَّتِي لَمْ تُخَالِفِ الْكِتَابَ وَالسُّنَّةَ وَالْإِجْمَاعَ ، أَوْ تَكُونَ مُسْتَنَدَةً إِلَى دَلِيلٍ شَرْعِيٍّ عَامٍّ أَوْ خَاصٍّ ؛ فَلَيْسَتْ بِبِدْعَةٍ شَرْعًا ، إِنَّمَا هِيَ بِدْعَةٌ فِي اللَّعَةِ ؛ كَطِبَاعَةِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ ، وَأَسَالِيبِ



الْعِلْمِ وَالتَّعَلُّمِ وَوَسَائِلِهِ، وَتَنْظِيمِ الْجُيُوشِ وَالِدَوَاوِينِ. وَقَدْ تَدَخَّلَ هَذِهِ الْأَعْمَالُ فِي الْمَصَالِحِ الْمُرْسَلَةِ، وَمَا لَا يَتِمُّ الْوَاجِبُ إِلَّا بِهِ؛ لِأَنَّ الْوَسَائِلَ فِي الْأُمُورِ الْمَشْرُوعَةِ؛ لَيْسَتْ مِنَ الْبِدْعِ، وَإِنَّمَا هِيَ وَسَائِلٌ يُتَوَصَّلُ بِهَا إِلَى أَمْرٍ مَشْرُوعٍ، مِثْلُ: تَنْقِيطِ الْقُرْآنِ وَتَشْكِيلِهِ؛ لِأَجْلِ أَنْ لَا يَغْلَطَ الْمُسْلِمُونَ فِي قِرَاءَتِهِ؛ فَهَذَا مِمَّا أُمِرْنَا بِهِ، بِأَنْ نَحْفَظَ الْقُرْآنَ وَنَضْبِطَهُ. وَمِثْلُ: إِقَامَةِ الْمَدَارِسِ لِلتَّعْلِيمِ؛ أَقِيمَتْ لِلْحَاجَةِ إِلَيْهَا، وَبُنِيَتْ الْمَسَاجِدُ عَلَى طَرِيقَةٍ غَيْرِ مَعْهُودَةٍ سَلَفًا؛ فَهَذِهِ الْأُمُورُ لَيْسَتْ مِنَ الْبِدْعِ، وَلَكِنَّهَا مِنْ بَابِ الْعِنَايَةِ بِأَمْرِ الدِّينِ.

❖ وَيَرُونَ أَنَّ الْبِدْعَةَ فِي الدِّينِ؛ وَسِيلَةٌ مِنْ وَسَائِلِ الشَّرِّ، وَهِيَ قَصْدُ عِبَادَةِ اللَّهِ ﷻ وَالتَّقَرُّبِ إِلَيْهِ بِغَيْرِ مَا شَرَعَ، أَوْ أَمَرَ بِهِ.

وَالْوَسَائِلُ لَهَا أَحْكَامُ الْمَقَاصِدِ، وَكُلُّ ذَرِيعَةٍ إِلَى الشَّرِّ فِي عِبَادَةِ اللَّهِ تَعَالَى، أَوْ الْإِبْتِدَاعِ فِي الدِّينِ يَجِبُ سَدُّهَا؛ لِأَنَّ الدِّينَ قَدْ اكْتَمَلَ فِي حَيَاةِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ تَعَالَى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتِمَمْتُ

عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣].

❖ وَيَرُونَ بِأَنَّ رُؤُوسَ أَهْلِ الْبِدْعِ خَمْسَةٌ هِيَ: الْخَوَارِجُ وَالرَّوَافِضُ وَالْجَهْمِيَّةُ وَالْقَدَرِيَّةُ وَالْمُرْجِئَةُ. ثُمَّ تَشَعَّبَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ فِرْقٌ كَثِيرَةٌ؛ حَتَّى اسْتَكْمَلُوا اثْنَتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً؛ الَّتِي أَخْبَرَ عَنْهَا ﷺ: «تَفْتَرِقُ أُمَّتِي عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ مِلَّةً كُلُّهُمْ فِي النَّارِ؛ إِلَّا مِلَّةً وَاحِدَةً» قِيلَ: مَنْ هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «مَا أَنَا عَلَيْهِ وَأَصْحَابِي» [الترمذي: ٢٦٤١].



❁ وَيَرَوْنَ أَنَّ الْبِدْعَةَ فِي الدِّينِ لَيْسَتْ عَلَى مَرْتَبَةٍ وَاحِدَةٍ؛ بَلْ فِيهَا تَفْصِيلٌ وَبَيَانٌ، فَهِيَ مُتَفَاوِتَةٌ فِي حُكْمِهَا وَحُكْمِ فَاعِلِهَا، وَتَخْتَلِفُ بِحَسَبِ نَوْعِهَا، فَبَعْضُهَا يُخْرِجُ مِنَ الدِّينِ، وَبَعْضُهَا بِمِثَابَةِ كِبَائِرِ الذُّنُوبِ، وَبَعْضُهَا يُعَدُّ مِنَ الصَّغَائِرِ، وَلَكِنْ كُلُّهَا تَشْتَرِكُ فِي وَصْفِ الضَّلَالَةِ، وَمُخَالَفَةِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَالْإِجْمَاعِ:

فَالْبِدْعَةُ الْكُلِّيَّةُ؛ لَيْسَتْ كَالْبِدْعَةِ الْجُزْئِيَّةِ. وَالْمُرَكَّبَةُ؛ لَيْسَتْ كَالْبَسِيطَةِ. وَالْحَقِيقِيَّةُ؛ لَيْسَتْ كَالْإِضَافِيَّةِ ^(١) لَا فِي ذَاتِهَا، وَلَا فِي حُكْمِهَا؛ فَبَعْضُهَا كُفْرٌ، وَبَعْضُهَا فِسْقٌ؛ فَهِيَ مُتَفَاوِتَةٌ فِي مَا يَتَرْتَّبُ عَلَيْهَا مِنْ أَحْكَامٍ، وَكَذَلِكَ يَتَفَاوَتْ حُكْمُ فَاعِلِهَا؛ فَإِنَّهُمْ لَا يُطْلَقُونَ حُكْمًا وَاحِدًا عَلَى أَهْلِ الْبِدْعِ؛ بَلْ تَتَفَاوَتْ أَحْكَامُهُمْ كُلٌّ بِحَسَبِ بِدْعَتِهِ وَحَالِهِ؛ فَالْجَاهِلُ وَالْمُتَأَوِّلُ لَيْسَا كَالْعَالِمِ بِمَا يَدْعُو إِلَيْهِ. وَالْعَالِمُ الْمُجْتَهِدُ لَيْسَ كَالْعَالِمِ الدَّاعِي لِبِدْعَتِهِ، وَالْمُتَّبِعُ لِلْهَوَى.

❁ وَلِذَا لَا يُعَامِلُونَ الْمُسْتَتِرَ بِبِدْعَتِهِ كَمَا يُعَامِلُونَ الْمُظْهِرَ لَهَا

(١) «الْكُلِّيَّةُ»: السَّارِيَّةُ فِيمَا لَا يَنْحَصِرُ مِنَ الْفُرُوعِ، فَتَعُدُّ كَالْقَاعِدَةِ أَوْ الْأَصْلِ لِبِدْعٍ أُخْرَى تَنْبَنِي عَلَيْهَا؛ كَبِدْعَةِ الْعِصْمَةِ عِنْدَ الرَّافِضَةِ، وَرَدِّ السُّنَّةِ عِنْدَ الْقُرَّانِيِّينَ.

«الْجُزْئِيَّةُ»: الْوَاقِعَةُ فِي فَرْعٍ مُفْرَدٍ، لَا تَتَرْتَّبُ أَوْ تَتَشَعَّبُ مِنْهَا بِدْعٌ أُخْرَى.

«الْمُرَكَّبَةُ»: الَّتِي تَشْتَمِلُ عَلَى عِدَّةٍ بِدَعٍ مُتَدَاخِلَةٍ، ثُمَّ تَتَفَرَّغُ مِنْهَا بِدْعَةٌ مُسْتَقِلَّةٌ.

«الْبَسِيطَةُ»: هِيَ الَّتِي تَكُونُ مَجْرَدَ مُخَالَفَةٍ سِيرَةٍ؛ لَا تَتَّبِعُهَا مُخَالَفَاتٌ أُخْرَى.

«الْحَقِيقِيَّةُ»: هِيَ الَّتِي لَمْ يَدُلَّ عَلَيْهَا دَلِيلٌ شَرْعِيٌّ.

«الْإِضَافِيَّةُ»: هِيَ الْأَمْرُ الْمَبْتَدِعُ مِضَافًا إِلَى مَا هُوَ مَشْرُوعٌ بِزِيَادَةٍ أَوْ نَقْصٍ.



أَوِ الدَّاعِي إِلَيْهَا؛ لَأَنَّ الدَّاعِي يَتَعَدَّى ضَرَرُهُ إِلَى غَيْرِهِ، فَيَجِبُ كَفُّهُ
وَالْإِنْكَارُ عَلَيْهِ - وَلَيْسَ لَهُ غِيْبَةٌ - وَمُعَاقِبَتُهُ بِمَا يَرُدُّعُهُ؛ فَهَذَا عُقُوبَةٌ
لَهُ حَتَّى يَنْتَهِيَ عَنِ بَدْعِهِ؛ لَأَنَّهُ أَظْهَرَ الْمُنْكَرَاتِ، فَاسْتَحَقَّ الْعُقُوبَةَ؛
فَهُمْ يَقْفُونَ؛ مَعَ كُلِّ مِنْهُمْ مَوْقِفًا يَخْتَلِفُ عَنِ الْآخِرِ بِمَا تُمْلِي عَلَيْهِمْ
الصُّوَابُطُ الشَّرْعِيَّةُ بِالْوَسْطِيَّةِ وَالْإِعْتِدَالِ؛ مِنْ دُونِ إِفْرَاطٍ أَوْ تَفْرِيطٍ.

❁ وَأَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ: يَرْحَمُونَ عَامَّةَ أَهْلِ الْبَدْعِ وَمُقَلِّدِيهِمْ،
وَيَدْعُونَ لَهُمْ بِالْهِدَايَةِ وَيَرْجُونَ لَهُمْ اتِّبَاعَ السُّنَّةِ وَالصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ
وَيُبَيِّنُونَ لَهُمْ ذَلِكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ؛ حَتَّى يَتُوبُوا مِنْ
بَدْعَتِهِمْ، وَيَرْجِعُوا إِلَى الْحَقِّ وَالْجَمَاعَةِ. وَيَحْكُمُونَ عَلَيْهِمْ بِالظَّاهِرِ،
وَيَكِلُونَ سَرَائِرَهُمْ إِلَى اللَّهِ؛ إِذَا كَانَتْ بَدْعَتُهُمْ غَيْرَ مُكْفَرَةٍ؛ فَحُكْمُ
غَالِبِيَّةِ أَهْلِ الْبَدْعِ وَالْأَهْوَاءِ وَالْمَعَاصِي؛ حُكْمُ أَهْلِ الْقِبْلَةِ.

❁ وَمِنْ عَلَامَاتِ أَهْلِ الْبَدْعِ وَالْأَهْوَاءِ: الْخَلْطُ فِي مَصَادِرِ التَّلَقِّي،
وَالْخَلْلُ فِي مَنْهَجِ الاسْتِدْلَالِ. الْجَهْلُ بِأَحْكَامِ الدِّينِ، وَمَقَاصِدِ
الشَّرِيعَةِ. عَدَمُ النَّظَرِ إِلَى الشَّرْعِ الْمُنَزَّلِ بِعَيْنِ الْكَمَالِ، وَعَدَمُ التَّسْلِيمِ
لِنُصُوصِهِ، وَالْإِنْقِيَادَ لَهُ. التَّقَرُّبُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى؛ بِمَا لَمْ يَشْرَعْ. التَّفَرُّقُ
وَالْتَنَازُعُ وَالشُّدُودُ عَنِ الْجَمَاعَةِ، وَالْجَدَلُ وَالْخُصُومَةُ، وَاتِّبَاعُ الْهَوَى.
تَقْدِيمُ الْعَقْلِ عَلَى النَّقْلِ، وَاسْتِعْمَالُ الْأَقْيَسَةِ الْعَقْلِيَّةِ فِي الْأُمُورِ الْغَيْبِيَّةِ.
الْجَهْلُ بِالسُّنَّةِ، وَالْإِعْتِمَادُ عَلَى الْأَحَادِيثِ الضَّعِيفَةِ وَالْمَوْضُوعَةِ، وَرَدُّ
الْأَحَادِيثِ الَّتِي لَا تَوَافُقُ بِدَعْوَتِهِمْ. الْخَوْضُ فِي الْمُتَشَابِهِ، وَمُعَارَضَةُ

السُّنَّةُ بِالْقُرْآنِ. الْعُلُوُّ فِي تَعْظِيمِ الْأَشْخَاصِ، وَالتَّعَصُّبُ لَأَرَائِهِمْ، وَاتِّبَاعُ الْعَادَاتِ وَالتَّقَالِيدِ، وَالْعُلُوُّ فِي الْعِبَادَةِ. التَّشَبُّهُ بِالْكَفَّارِ. الإِصْرَارُ عَلَى بَدْعِهِمْ؛ فَلَا يَهْتَدُونَ، وَلَا يُوقَفُونَ لِلتَّوْبَةِ؛ إِلَّا مَنْ رَحِمَ اللَّهُ. إِطْلَاقُ الْأَلْقَابِ الْمُنْفَرَةِ عَلَى أَهْلِ السُّنَّةِ، وَبُغْضُ أَهْلِ الْأَثَرِ، وَمُعَادَاةُهُمْ لِحِمْلَةِ أَخْبَارِ النَّبِيِّ ﷺ وَاسْتِخْفَافُهُمْ بِهِمْ، وَتَكْفِيرُ مُخَالِفِيهِمْ بِغَيْرِ دَلِيلٍ. اسْتِعَانَتُهُمْ عَلَى أَهْلِ الْحَقِّ؛ بِالْوَلَاةِ وَالسَّلَاطِينِ، وَغَيْرِهَا.

❁ وَأَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ: لَهُمْ جُهْدٌ مَحْمُودَةٌ فِي الرَّدِّ عَلَى أَهْلِ الْبِدْعِ وَالْأَهْوَاءِ؛ حَيْثُ كَانُوا لَهُمْ بِالْمِرْصَادِ فِي كُلِّ زَمَانٍ وَمَكَانٍ يَكْشِفُونَ اللَّثَامَ عَنْ بَدْعِهِمْ وَيُبَيِّنُونَ زَيْفَ مَقَالَاتِهِمْ وَكَذِبَ ادِّعَاءَاتِهِمْ: ❁ قَالَ التَّابِعِيُّ أَبُو قِلَابَةَ الْبَصْرِيُّ ﷺ: (لَا تُجَالِسُوا أَهْلَ الْأَهْوَاءِ وَلَا تُحَادِثُوهُمْ؛ فَإِنِّي لَا أَمْنُ أَنْ يَغْمُرُوكُمْ فِي ضَلَالَتِهِمْ، أَوْ يَلْبِسُوا عَلَيْكُمْ مَا كُنْتُمْ تَعْرِفُونَ) ^(١).

❁ قَالَ التَّابِعِيُّ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ ﷺ: (ثَلَاثَةٌ لَيْسَتْ لَهُمْ حُرْمَةٌ فِي الْغَيْبَةِ: أَحَدُهُمْ صَاحِبُ بَدْعٍ الْعَالِي بِبَدْعَتِهِ) ^(٢).

❁ قَالَ التَّابِعِيُّ؛ مَيْمُونُ بْنُ مِهْرَانَ ﷺ: (وَلَا تُصْغِينَ بِسَمْعِكَ لِذِي هَوًى؛ فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا يَعْلَقُ بِقَلْبِكَ مِنْهُ) ^(٣).

(١) «سِيَرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ» لِلْإِمَامِ الذَّهَبِيِّ: ج ٤، ص ٤٧٢.

(٢) «شَرْحُ أَصُولِ اعْتِقَادِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ» لِلْإِمَامِ اللَّالِكَايْنِيِّ: ج ١، ص ١٥٨.

(٣) «سِيَرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ» لِلْإِمَامِ الذَّهَبِيِّ: ج ٥، ص ٧٧.

❖ قَالَ الْإِمَامُ مَالِكٌ رحمته الله: (كَانَ يُقَالُ: لَا تُمْكِنُ زَائِعِ الْقَلْبِ مِنْ أذُنِكَ؛ فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا يَغْلُقُكَ مِنْ ذَلِكَ) ^(١).

❖ قَالَ الْإِمَامُ الشَّافِعِيُّ رحمته الله: (حُكِمِي فِي أَهْلِ الْكَلَامِ أَنْ يُضْرَبُوا بِالْجَرِيدِ، وَيَحْمَلُوا عَلَى الْإِبِلِ، وَيُطَافَ بِهِمْ فِي الْعَشَائِرِ، يُنَادَى عَلَيْهِمْ: هَذَا جَزَاءُ مَنْ تَرَكَ الْكِتَابَ وَالسُّنَّةَ، وَأَقْبَلَ عَلَى الْكَلَامِ) ^(٢).

❖ قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ بْنُ سِنَانٍ الْقَطَّانُ رحمته الله: (لَيْسَ فِي الدُّنْيَا مُبْتَدِعٌ؛ إِلَّا يُبْغِضُ أَصْحَابَ الْحَدِيثِ، وَإِذَا ابْتَدَعَ الرَّجُلُ نُزِعَتْ حَلَاوَةُ الْحَدِيثِ مِنْ قَلْبِهِ) ^(٣).

❖ قَالَ الْإِمَامُ أَبُو حَاتِمٍ الْحَنْظَلِيُّ الرَّازِيُّ رحمته الله: (عَلَامَةُ أَهْلِ الْبِدْعِ: الْوَقِيعَةُ فِي أَهْلِ الْأَثَرِ. وَعَلَامَةُ الزَّنادِقَةِ؛ تَسْمِيَّتُهُمْ أَهْلُ السُّنَّةِ حَشَوِيَّةٌ؛ يُرِيدُونَ إِبْطَالَ الْآثَارِ. وَعَلَامَةُ الْجَهْمِيَّةِ؛ تَسْمِيَّتُهُمْ أَهْلُ الْأَثَرِ مُشَبَّهَةٌ. وَعَلَامَةُ الْقَدْرِيَّةِ؛ تَسْمِيَّتُهُمْ أَهْلُ الْأَثَرِ مُجْبَرَةٌ. وَعَلَامَةُ الْمُرْجئية؛ تَسْمِيَّتُهُمْ أَهْلُ السُّنَّةِ مُخَالِفَةٌ، وَنُقْصَانِيَّةٌ. وَعَلَامَةُ الرَّافِضَةِ؛ تَسْمِيَّتُهُمْ أَهْلُ السُّنَّةِ نَاصِبَةٌ. وَلَا يَلْحَقُ أَهْلُ السُّنَّةِ؛ إِلَّا اسْمٌ وَاحِدٌ، وَيَسْتَحِيلُ أَنْ تَجْمَعَهُمْ هَذِهِ الْأَسْمَاءُ) ^(٤).

(١) «الاعتصام» للشَّاطِبِيِّ: ج ١، ص ١٧٣.

(٢) «سِيَرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ» لِلإِمَامِ الذَّهَبِيِّ: ج ١٠، ص ٢٩.

(٣) «سِيَرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ» لِلإِمَامِ الذَّهَبِيِّ: ج ١٢، ص ٢٤٥.

(٤) «شَرْحُ أَصُولِ اعْتِقَادِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ» لِلإِمَامِ اللَّالِكَايْنِيِّ: ج ١، ص ١٩٧.



❁ قَالَ الْإِمَامُ أَبُو مُحَمَّدٍ الْبَرْبَهَارِيُّ رحمته الله: (إِنْ سَمِعْتَ الرَّجُلَ يَقُولُ: فَلَانٌ مُشَبَّهٌ، وَفُلَانٌ يَتَكَلَّمُ فِي التَّشْبِيهِ فَاتَّهِمُهُ، وَاعْلَمْ أَنَّهُ جَهْمِيٌّ. وَإِذَا سَمِعْتَ الرَّجُلَ يَقُولُ: فَلَانٌ نَاصِيٍّ؛ فَاعْلَمْ أَنَّهُ رَافِضِيٌّ. وَإِذَا سَمِعْتَ الرَّجُلَ يَقُولُ: تَكَلَّمَ بِالتَّوْحِيدِ، وَاشْرَحَ لِي التَّوْحِيدَ؛ فَاعْلَمْ أَنَّهُ خَارِجِيٌّ مُعْتَرِيٌّ. أَوْ يَقُولُ: فَلَانٌ مُجْبَرٌ، أَوْ يَتَكَلَّمَ بِالْإِجْبَارِ، أَوْ يَتَكَلَّمَ بِالْعَدْلِ؛ فَاعْلَمْ أَنَّهُ قَدَرِيٌّ؛ لِأَنَّ هَذِهِ الْأَسْمَاءَ مُحَدَّثَةٌ أَحَدُثُهَا أَهْلُ الْأَهْوَاءِ وَالْبِدَعِ) ^(١).

❁ قَالَ الْإِمَامُ أَبُو عُثْمَانَ إِسْمَاعِيلُ الصَّابُونِيُّ رحمته الله:

(وَعَلَامَاتُ أَهْلِ الْبِدَعِ عَلَى أَهْلِهَا بَادِيَةٌ ظَاهِرَةٌ، وَأَظْهَرُ آيَاتِهِمْ وَعَلَامَاتِهِمْ: شِدَّةُ مُعَادَاتِهِمْ لِحَمَلَةِ أَخْبَارِ النَّبِيِّ صلوات الله عليه وَاحْتِقَارُهُمْ لَهُمْ، وَتَسْمِيَّتُهُمْ إِيَّاهُمْ حَشَوِيَّةً، وَجَهْلَةً، وَظَاهِرِيَّةً، وَمُشَبَّهَةً؛ اعْتِقَادًا مِنْهُمْ فِي أَخْبَارِ الرَّسُولِ صلوات الله عليه أَنَّهَا بِمَعْزِلِ عَنِ الْعِلْمِ، وَأَنَّ الْعِلْمَ مَا يُلْقِيهِ الشَّيْطَانُ إِلَيْهِمْ مِنْ نَتَائِجِ عُقُولِهِمُ الْفَاسِدَةِ، وَوَسَاوِسِ صُدُورِهِمُ الْمُظْلِمَةِ) ^(٢).

❁ وَقِيلَ لِلْإِمَامِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ رحمته الله: ذَكَرُوا لَابْنَ أَبِي قُتَيْبَةَ بِمَكَّةَ أَصْحَابَ الْحَدِيثِ، فَقَالَ: أَصْحَابُ الْحَدِيثِ قَوْمٌ سَوْءٌ!

(١) «شَرْحُ السُّنَّةِ» لِلْإِمَامِ أَبِي مُحَمَّدٍ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ خَلْفِ الْبَرْبَهَارِيِّ: ص ١١٥.

(٢) «عَقِيدَةُ السَّلَفِ وَأَصْحَابُ الْحَدِيثِ» لِلْإِمَامِ أَبِي عُثْمَانَ الصَّابُونِيِّ: ص ١٠٩.



فَقَامَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ - وَهُوَ يَنْفُضُ ثَوْبَهُ - وَيَقُولُ: (زَنْدِيقُ، زَنْدِيقُ، زَنْدِيقُ!) حَتَّى دَخَلَ الْبَيْتَ ^(١).

❁ وَاللَّهُ ﷻ قَدْ حَفِظَ أَهْلَ السُّنَّةِ، وَأَهْلَ الْحَدِيثِ، وَأَهْلَ الْإِتِّبَاعِ وَالْعَمَلِ، وَأَهْلَ الْحَقِّ الْمُبِينِ؛ مِنْ كُلِّ هَذِهِ الْمَعَايِبِ الَّتِي نُسِبَتْ إِلَيْهِمْ؛ فَهُمْ لَيْسُوا إِلَّا أَهْلُ السُّنَّةِ السَّيِّئَةِ، وَالسَّيِّئَةِ الْمَرْضِيَّةِ، وَالطَّرِيقَةِ السَّوِيَّةِ، وَالْحُجَّةِ الْبَالِغَةِ الْقَوِيَّةِ، وَهُمْ حُرَّاسُ الشَّرِيعَةِ، وَالطَّائِفَةُ الْمَنْصُورَةُ النَّاجِيَّةُ، الظَّاهِرُونَ عَلَى الْحَقِّ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ. وَقَدْ وَفَّقَهُمُ اللَّهُ لِاتِّبَاعِ كِتَابِهِ، وَالْإِقْتِدَاءِ بِهِدْيِ نَبِيِّهِ ﷺ وَالْعَمَلِ بِسُنَّتِهِ، وَشَرَحَ صُدُورَهُمْ لِمَحَبَّتِهِ ﷺ وَمَحَبَّةِ أَصْحَابِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ مَصَابِيحَ الدُّجَى، وَمَحَبَّةٍ مَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ، وَتَعَلَّمَ عِلْمَهُمْ، وَعَمِلَ بِعَمَلِهِمْ، وَافْتَقَى أَثَرَهُمْ مِنْ أئِمَّةِ الدِّينِ، وَعُلَمَاءِ الْأُمَّةِ، وَمَنْ أَحَبَّ قَوْمًا؛ فَهُوَ مِنْهُمْ، كَمَا قَالَ ﷺ: «الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ» [البخاري: ٦١٧٠].

فَمَنْ أَحَبَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابَهُ وَالتَّابِعِينَ وَاتَّبَاعَهُمْ مِنْ أئِمَّةِ الْهُدَى وَعُلَمَاءِ الشَّرِيعَةِ، وَأَهْلِ الْحَدِيثِ مِنَ الْقُرُونِ الثَّلَاثَةِ الْأُولَى الْمُفَضَّلَةِ وَمَنْ تَبِعَهُمْ إِلَى يَوْمِنَا هَذَا؛ فَاعْلَمْ أَنَّهُ صَاحِبُ سُنَّةٍ.



(١) «طبقات الحنابلة» لابن أبي يعلى: ج ١، ٢٨٠.

من وصايا أئمة السلف في التحذير من أهل البدع والأهواء

- ❁ قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه: (يَأْتِي أَنَاسٌ يُجَادِلُونَكُمْ بِشُبُهَاتِ الْقُرْآنِ، خُذُوهُمْ بِالسُّنَنِ؛ فَإِنَّ أَصْحَابَ السُّنَنِ أَعْلَمَ بِكِتَابِ اللَّهِ) ^(١).
- ❁ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنه: أَنَّهُ قَالَ لِمَنْ سَأَلَهُ عَنِ الْمُنْكَرِينَ لِلْقَدَرِ: (فَإِذَا لَقِيتَ أَوْلَيْكَ فَأَخْبِرْهُمْ أَنِّي بَرِيءٌ مِنْهُمْ، وَأَنَّهِمْ بُرَاءٌ مِنِّي، وَالَّذِي يَحْلِفُ بِهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ؛ لَوْ أَنَّ لِأَحَدِهِمْ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا، فَأَنْفَقَهُ مَا قَبِلَ اللَّهُ مِنْهُ حَتَّى يُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ) [مُسْلِمٌ فِي مُقَدِّمَتِهِ: ٨].
- ❁ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنه: (مَا يَأْتِي عَلَى النَّاسِ مِنْ عَامٍ؛ إِلَّا أَحَدَثُوا فِيهِ بِدْعَةً، وَأَمَاتُوا فِيهِ سُنَّةً، حَتَّى تَحْيَا الْبِدْعُ، وَتَمُوتَ السُّنَةُ) ^(٢).
- ❁ قَالَ الْإِمَامُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ رضي الله عنه: (مَنْ أَصْغَى سَمْعَهُ إِلَى صَاحِبِ بِدْعَةٍ، وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ صَاحِبُ بِدْعَةٍ؛ نَزَعَتْ مِنْهُ الْعِصْمَةُ، وَوُكِّلَ إِلَى نَفْسِهِ) ^(٣).

(١) «سُنَنُ الدَّارِمِيِّ»: (١٢١).

(٢) «الْبِدْعُ وَالنَّهْيُ عَنْهَا» لابنِ وَضَّاحٍ الْقُرْطُبِيُّ: (٩٥).

(٣) «جَلِيلَةُ الْأَوْلِيَاءِ» لِأَبِي نُعَيْمٍ الْأَصْبَهَانِيِّ: ج٧، ص٣٢.



❁ قَالَ التَّابِعِيُّ مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ رحمته الله: (مَا أَخَذَ رَجُلٌ بِدَعَةٍ؛ فَرَجَعَ سُنَّةً) ^(١).

❁ قَالَ التَّابِعِيُّ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ رحمته الله: (أَبَى اللَّهُ ﷻ أَنْ يَأْذَنَ لِصَاحِبِ هَوَىٰ بِتَوْبَةٍ) ^(٢).

❁ قَالَ التَّابِعِيُّ أَيُّوبُ السَّخْتِيَانِيُّ رحمته الله: (إِنَّ أَهْلَ الْأَهْوَاءِ؛ أَهْلُ الضَّلَالَةِ، وَلَا أَرَىٰ مَصِيرَهُمْ؛ إِلَّا إِلَى النَّارِ) ^(٣).

❁ قَالَ الْقَاضِي أَبُو يُوسُفَ يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ؛ صَاحِبُ أَبِي حَنِيفَةَ رحمته الله: (لَا أَصْلَ خَلْفِ جَهْمِيٍّ، وَلَا رَافِضِيٍّ، وَلَا قَدْرِيٍّ) ^(٤).

❁ قَالَ الْإِمَامُ الْفَقِيهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَيْسَرَةَ رحمته الله: (وَمَنْ وَقَرَ صَاحِبَ بِدْعَةٍ؛ فَقَدْ أَعَانَ عَلَى هَدْمِ الْإِسْلَامِ) ^(٥).

❁ قَالَ الْإِمَامُ الْأَوْزَاعِيُّ رحمته الله: (لَا تُمْكِنُوا صَاحِبَ بِدْعَةٍ مِنْ جَدَلٍ؛ فَيُورِثَ قُلُوبَكُمْ مِنْ فِتْنَتِهِ ارْتِيَابًا) ^(٦).

❁ قَالَ الْإِمَامُ الْفَضِيلُ بْنُ عِيَاضٍ رحمته الله: (صَاحِبُ بِدْعَةٍ لَا تَأْمَنُهُ

(١) أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ الدَّارِمِيُّ فِي «سُنَنِهِ»: (٢١٤).

(٢) «شَرْحُ أُصُولِ اعْتِقَادِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ» لِلْإِمَامِ اللَّالِكَايْنِيِّ: ج ١، ص ١٥٩.

(٣) أَخْرَجَهُ الدَّارِمِيُّ فِي «سُنَنِهِ» الْمَقْدَمَةِ. (بَابٌ فِي كَرَاهِيَةِ اخْتِذَاكَ الرَّأْيِ): (١٠١).

(٤) «شَرْحُ أُصُولِ اعْتِقَادِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ» لِلْإِمَامِ اللَّالِكَايْنِيِّ: ج ٤، ص ٨٠٩.

(٥) «شَرْحُ أُصُولِ اعْتِقَادِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ» لِلْإِمَامِ اللَّالِكَايْنِيِّ: ج ١، ص ١٥٧.

(٦) «الْبِدْعُ وَالنَّهْيُ عَنْهَا» لِابْنِ وَضَّاحٍ الْقُرْطُبِيِّ: (١٤٠).

عَلَى دِينِكَ، وَلَا تُشَاوِرْهُ فِي أَمْرِكَ، وَلَا تَجْلِسْ إِلَيْهِ، وَمَنْ جَلَسَ إِلَى صَاحِبِ بِدْعَةٍ أَوْرَثَهُ اللَّهُ الْعَمَى؛ يَعْنِي فِي قَلْبِهِ ^(١).

❀ قَالَ الْإِمَامُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ رحمته الله: (اللَّهُمَّ! لَا تَجْعَلَ لِصَاحِبِ بِدْعَةٍ عِنْدِي يَدًا؛ فَيَحِبَّهُ قَلْبِي) ^(٢).

❀ قَالَ الْإِمَامُ مَالِكٌ رحمته الله: (لَا يُنْكَحْ أَهْلُ الْبِدْعِ، وَلَا يُنْكَحُ إِيَّاهُمْ، وَلَا يُسَلَّمُ عَلَيْهِمْ، وَلَا يُصَلَّى خَلْفَهُمْ، وَلَا تُشْهَدُ جَنَائِزُهُمْ) ^(٣).

❀ قَالَ الْإِمَامُ الشَّافِعِيُّ رحمته الله: (لَأَنْ يَلْقَى اللَّهُ الْعَبْدُ بِكُلِّ ذَنْبٍ مَا خَلَا الشَّرْكَ بِاللَّهِ؛ خَيْرٌ مِنْ أَنْ يَلْقَاهُ بِشَيْءٍ مِنْ هَذِهِ الْأَهْوَاءِ) ^(٤).

❀ قَالَ إِمَامُ أَهْلِ السُّنَّةِ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ رحمته الله: (إِنَّ أَهْلَ الْبِدْعِ وَالْأَهْوَاءِ؛ لَا يَنْبَغِي أَنْ يُسْتَعَانَ بِهِمْ فِي شَيْءٍ مِنْ أُمُورِ الْمُسْلِمِينَ، فَإِنَّ فِي ذَلِكَ أَعْظَمَ الضَّرَرِ عَلَى الدِّينِ) ^(٥).

❀ وَمَا أَجْمَعَ قَوْلَ الْإِمَامِ أَبِي مُحَمَّدٍ الْبَرْهَارِيِّ رحمته الله فِي تَشْخِصِ الْبِدْعَةِ؛ حَيْثُ قَالَ فِي كِتَابِهِ الْقِيمِ «شَرْحُ السُّنَّةِ»: (وَأَعْلَمُ أَنَّ

(١) «الإبانة الكبرى»: لابن بطّة: ج ٢، ص ٤٥٩.

(٢) «شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة» للإمام اللالكائي: ج ١، ص ١٥٨.

(٣) «المُدونة الكبرى» للإمام مالك: ج ١، ص ١٧٧.

(٤) «مناقب الشافعي» للبيهقي: ج ١، ص ٤٦٠.

(٥) «مناقب الإمام أحمد» لابن الجوزي: ص ٢٥٢.



النَّاسَ لَمْ يَبْتَدِعُوا بِدْعَةً قَطُّ حَتَّى تَرَكَوْا مِنَ السُّنَّةِ مِثْلَهَا؛ فَاحْذَرِ الْمُحَدَّثَاتِ مِنَ الْأُمُورِ؛ فَإِنَّ كُلَّ مُحَدَّثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَالضَّلَالَةُ وَأَهْلُهَا فِي النَّارِ. وَاحْذَرِ صِغَارَ الْمُحَدَّثَاتِ مِنَ الْأُمُورِ، فَإِنَّ صَغِيرَ الْبَدْعِ يَعُودُ حَتَّى يَصِيرَ كَبِيرًا، وَكَذَلِكَ كُلُّ بِدْعَةٍ أُحْدِثَتْ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ كَانَ أَوَّلُهَا صَغِيرًا يُشَبِّهُ الْحَقَّ؛ فَاعْتَرَّ بِذَلِكَ مَنْ دَخَلَ فِيهَا، ثُمَّ لَمْ يَسْتَطِعِ الْخُرُوجَ مِنْهَا؛ فَعَظُمَتْ وَصَارَتْ دِينًا يُدَانُ بِهِ، فَخَالَفَ الصَّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ؛ فَخَرَجَ مِنَ الْإِسْلَامِ. فَانْظُرْ - رَحِمَكَ اللَّهُ - كُلُّ مَنْ سَمِعَتْ كَلَامَهُ مِنْ أَهْلِ زَمَانِكَ خَاصَّةً؛ فَلَا تَعْجَلَنَّ، وَلَا تَدْخُلَنَّ فِي شَيْءٍ مِنْهُ حَتَّى تَسْأَلَ وَتَنْظُرَ هَلْ تَكَلَّمَ بِهِ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَوْ أَحَدٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ؟ فَإِنْ وَجَدْتَ فِيهِ أَثَرًا عَنْهُمْ فَتَمَسَّكَ بِهِ، وَلَا تَجَاوِزْهُ لَشَيْءٍ، وَلَا تَخْتَرْ عَلَيْهِ شَيْئًا؛ فَتَسْقُطَ فِي النَّارِ^(١).

❁ قَالَ الْإِمَامُ الْمُفَسِّرُ؛ أَبُو مُحَمَّدٍ الْحُسَيْنُ بْنُ مَسْعُودٍ الْبَغَوِيُّ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ الْقِيَمِ «شَرْحُ السُّنَّةِ»: (وَقَدْ مَضَتْ الصَّحَابَةُ وَالتَّابِعُونَ وَاتَّبَاعُهُمْ، وَعُلَمَاءُ السُّنَّةِ عَلَى هَذَا مُجْمِعِينَ مُتَّفِقِينَ عَلَى مُعَادَاةِ أَهْلِ الْبِدْعَةِ وَمُهَاجَرَتِهِمْ)^(٢).

❁ قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ أَبِي زَمَنِينَ الْأَنْدَلُسِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: (وَلَمْ يَزَلْ أَهْلُ

(١) «شَرْحُ السُّنَّةِ» لِلْإِمَامِ الْبَرْبَهَارِيِّ: ص ٣٧.

(٢) «شَرْحُ السُّنَّةِ» لِلْإِمَامِ الْبَغَوِيِّ: ج ١، ص ٢٢٧.

السُّنَّة؛ يَعِيبُونَ أَهْلَ الْأَهْوَاءِ الْمُضِلَّةِ، وَيَنْهَوْنَ عَنْ مُجَالَسَتِهِمْ، وَيُخَوِّفُونَ فِتْنَتَهُمْ، وَيُخْبِرُونَ بِخِلَافِهِمْ، وَلَا يَرَوْنَ ذَلِكَ غِيْبَةً لَهُمْ، وَلَا طَعَنًا عَلَيْهِمْ^(١).

❁ قَالَ الْإِمَامُ أَبُو الْقَاسِمِ هَبَّةُ اللَّهِ الشَّافِعِيُّ اللَّالِكَايِيُّ رحمته الله :

(وَمَقَالَةُ أَهْلِ الْبِدْعِ لَمْ تَظْهَرْ إِلَّا بِسُلْطَانٍ قَاهِرٍ، أَوْ بِشَيْطَانٍ مُعَانِدٍ فَاجِرٍ، يُضِلُّ النَّاسَ خَفِيًّا بِبِدْعَتِهِ، أَوْ يَقَهِّرُ ذَاكَ بِسَيْفِهِ وَسَوْطِهِ، أَوْ يَسْتَمِيلُ قَلْبَهُ بِمَالِهِ لِيُضِلَّهُ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ؛ حَمِيَّةً لِبِدْعَتِهِ، وَذُبًّا عَنْ ضَلَالَتِهِ؛ لِيُرَدَّ الْمُسْلِمِينَ عَلَى أَعْقَابِهِمْ، وَيَفْتِنَهُمْ عَنْ أَدْيَانِهِمْ بَعْدَ أَنْ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ طَوْعًا وَكَرْهًا، وَدَخَلُوا فِي دِينِهِمَا رَغْبَةً أَوْ قَهْرًا؛ حَتَّى كَمَلَتْ الدَّعْوَةُ، وَاسْتَقَرَّتِ الشَّرِيعَةُ)^(٢).

❁ قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ قِدَامَةَ الْمَقْدِسِيُّ رحمته الله : (كَانَ السَّلَفُ يَنْهَوْنَ عَنْ مُجَالَسَةِ أَهْلِ الْبِدْعِ، وَالتَّنَظُّرِ فِي كُتُبِهِمْ، وَالِاسْتِمَاعِ لِكَلَامِهِمْ)^(٣).

❁ وَقَدْ نَقَلَ الْإِمَامُ أَبُو عُمَانَ الصَّابُونِيُّ رحمته الله فِي كِتَابِهِ «عَقِيدَةُ السَّلَفِ وَأَصْحَابِ الْحَدِيثِ» إِجْمَاعَ أَهْلِ السُّنَّةِ عَلَى وَجُوبِ قَهْرِ أَهْلِ

(١) «أُصُولُ السُّنَّةِ» لِلْإِمَامِ ابْنِ أَبِي زَمَيْنٍ: ص ٢٩٣.

(٢) «شَرْحُ أُصُولِ اعْتِقَادِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ» لِلْإِمَامِ اللَّالِكَايِيِّ: ج ١، ص ١٤.

(٣) «الْأَدَابُ الشَّرْعِيَّةُ» لِلْعَلَامَةِ ابْنِ مَفْلَحٍ: ج ١، ص ٢٣٢.



الْأَهْوَاءِ وَالْبِدْعِ وَإِذْلَالِهِمْ، فَقَالَ ﷺ بَعْدَ أَنْ سَرَدَ أَقْوَالَهُمْ:
(وَهَذِهِ الْجُمْلُ الَّتِي أَتَيْتُهَا فِي هَذَا الْجُزْءِ؛ كَأَنْتَ مُعْتَقِدٌ
جَمِيعَهُمْ، لَمْ يُخَالَفْ فِيهَا بَعْضُهُمْ بَعْضًا؛ بَلْ أَجْمَعُوا عَلَيْهَا
كُلَّهَا، وَاتَّفَقُوا - مَعَ ذَلِكَ - عَلَى الْقَوْلِ بِقَهْرِ أَهْلِ الْبِدْعِ،
وَإِذْلَالِهِمْ وَإِخْرَازِهِمْ، وَإِبْعَادِهِمْ وَإِقْصَائِهِمْ، وَالتَّبَاعِدِ عَنْهُمْ،
وَمِنْ مُصَاحَبَتِهِمْ وَمَعَاشَرَتِهِمْ، وَالتَّقَرُّبِ إِلَى اللَّهِ ﷻ بِمُجَانَبَتِهِمْ
وَمُهَاجَرَتِهِمْ) ^(١).

❁ وَقَالَ الْإِمَامُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ ﷺ فِي كِتَابِهِ الْقِيَمِ «التَّمْهِيدُ»:
(أَجْمَعَ الْعُلَمَاءُ عَلَى أَنَّهُ لَا يَجُوزُ لِلْمُسْلِمِ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ
ثَلَاثٍ؛ إِلَّا أَنْ يَكُونَ يَخَافُ مِنْ مُكَالَمَتِهِ وَصَلَتِهِ مَا يُفْسِدُ عَلَيْهِ
دِينَهُ، أَوْ يُؤَلِّدُ بِهِ عَلَى نَفْسِهِ مَضَرَّةً فِي دِينِهِ أَوْ دُنْيَاهُ؛ فَإِنْ كَانَ
كَذَلِكَ فَقَدْ رُخِّصَ لَهُ فِي مُجَانَبَتِهِ وَبُعْدهِ، وَرُبَّ صَرْمٍ جَمِيلٍ خَيْرٌ
مِنْ مُخَالَطَةٍ مُؤْذِيَةٍ) ^(٢).



(١) «عَقِيدَةُ السَّلَفِ وَأَصْحَابِ الْحَدِيثِ»: ص ١٨٤.

(٢) ج ٤، ص ١١٥.

الأصل الحادي عشر

منهج السلوك والأخلاق عند أهل السنة والجماعة

❁ وَمِنْ أَصُولِ عَقِيدَةِ السَّلَفِ الصَّالِحِ؛ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ:
الْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ، وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ ^(١). فَيَرَوْنَ؛ أَنَّ خَيْرِيَّةَ
هَذِهِ الْأُمَّةِ وَبَرَكَتَهَا وَاسْتِقَامَتَهَا وَسَيَادَتَهَا؛ بَاقِيَةٌ بِهَذِهِ الشَّعِيرَةِ. وَأَنَّهَا
سَبَبُ حِفْظِ جَمَاعَةِ الْمُسْلِمِينَ وَوَحْدَتِهِمْ وَدَوْلَتِهِمْ، وَلَا يُمَكِّنُ أَنْ
تَسْتَقِيمَ حَيَاةُ الْبَشَرِيَّةِ إِلَّا بِهَا قَالَ تَعَالَى: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ
تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾ [آل عمران: ١١٠].

وَأَنَّهَا مِنْ أَوْجِبِ الْوَاجِبَاتِ عَلَى هَذِهِ الْأُمَّةِ كُلِّ عَلَى حَسَبِ عِلْمِهِ
وِطَاقَتِهِ وَالْمَصْلَحَةُ مُعْتَبَرَةٌ فِي ذَلِكَ؛ فَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ جُمْلَةً وَتَفْصِيلًا
وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ غَيْرَةً عَلَى مَحَارِمِ اللَّهِ، وَمَنْعًا مِنْ تَعَدِّي حُدُودِهِ
وَهَذِهِ الشَّعِيرَةُ هِيَ جِهَادٌ لِأَهْلِ الْفُجُورِ فَمَا جُورُ فَاعِلُهُ، مُتَوَعَّدٌ بِالْعِقَابِ
تَارِكُهُ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ
بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [آل عمران: ١١٠].

(١) اعْلَمْ! أَنَّهُ يُشْرَطُ فِي تَغْيِيرِ الْمُنْكَرِ شَرْوْطٌ، مِنْهَا: أَنْ يَكُونَ النَّاهِي عَنِ الْمُنْكَرِ
عَالِمًا بِمَا يَنْهَى عَنْهُ. وَأَنْ يَتَيَقَّنَ أَنَّ مَعْرُوفًا قَدْ تَرُكَ، وَأَنْ مُنْكَرًا قَدْ ارْتَكَبَ. وَأَلَّا
يُغَيِّرَ الْمُنْكَرَ بِمُنْكَرٍ مِثْلِهِ. وَأَلَّا يُؤَدِّي تَغْيِيرُ هَذَا الْمُنْكَرِ إِلَى مُنْكَرٍ أَكْبَرَ مِنْهُ.



وَقَالَ ﷺ: «مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا؛ فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ» [مُسلَّم: ٤٩].

وَيَرَوْنَ؛ أَنْ تَرَكَ هَذِهِ الشَّعِيرَةَ؛ سَبَبٌ لِنُزُولِ عَذَابِ اللَّهِ وَعُقُوبَتِهِ وَأَنْ تَرَكَهَا مِنْ أَهَمِّ الْأَسْبَابِ الَّتِي تُؤَدِّي إِلَى شُرُوعِ الْفَسَادِ فِي الْأُمَّةِ. وَيَرَوْنَ تَقْدِيمَ الرِّفْقِ فِيهَا وَوُجُوبَ الصَّبْرِ عَلَى أَدَى الْخَلْقِ، قَالَ تَعَالَى:

﴿أَدْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجِدْ لَهُمُ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ﴾ [النحل: ١٢٥].

وَحِينَ يَقُومُونَ بِوَاجِبِ هَذِهِ الشَّعِيرَةِ يَلْتَزِمُونَ أَصْلًا آخَرَ؛ هُوَ الْحِفَاطُ عَلَى الْجَمَاعَةِ وَالْوَحْدَةِ، وَتَأْلِيفِ الْقُلُوبِ، وَإِصْلَاحِ ذَاتِ الْبَيْنِ، وَاجْتِمَاعِ الْكَلِمَةِ عَلَى الْحَقِّ وَالْخَيْرِ، وَنَبْذِ الْفُرْقَةِ وَالِاخْتِلَافِ. وَيَرَوْنَ؛ وَجُوبَ التَّعَاوُنِ عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَوُجُوبِ النَّصِيحَةِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ، قَالَ ﷺ: «الدِّينُ النَّصِيحَةُ» قُلْنَا: لِمَنْ؟ قَالَ: «لِلَّهِ وَلِكِتَابِهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِأَيِّمَةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ» [مُسلَّم: ٥٥].

وَيُحَافِظُونَ عَلَى إِقَامَةِ شَعَائِرِ الْإِسْلَامِ كإِقَامَةِ صَلَاةِ الْجَمَاعَةِ وَالْجُمُعَةِ وَالْأَعْيَادِ وَالْحَجِّ وَالْجِهَادِ مَعَ الْأَمْرَاءِ؛ أَنْبَرَاءًا كَانُوا أَوْ فُجَارًا. وَيُسَارِعُونَ إِلَى آدَاءِ الصَّلَوَاتِ الْمَكْتُوبَةِ، وَإِقَامَتِهَا فِي أَوَّلِ وَقْتِهَا مَعَ الْجَمَاعَةِ فِي الْمَسْجِدِ، وَيُحَافِظُونَ عَلَى الْخُشُوعِ وَالطَّمَأْنِينَةِ فِيهَا. وَيَتَوَاصُونَ بِالِاجْتِهَادِ الْمُطْلَقِ فِي طَاعَةِ اللَّهِ وَعِبَادَتِهِ وَبِقِيَامِ اللَّيْلِ

وَأَحْيَائِهِ بِالصَّلَاةِ وَالِدُّعَاءِ وَقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ؛ لِأَنَّ قِيَامَ اللَّيْلِ مِنْ هَدْيِهِ ﷺ .
وَيَتَّبِعُونَ فِي مَوَاقِفِ الْإِمْتِحَانِ وَالْإِبْتِلَاءِ، وَذَلِكَ بِالصَّبْرِ عِنْدَ
الْبَلَاءِ، وَالشُّكْرِ عِنْدَ الرِّخَاءِ، وَالرِّضَا بِمُرِّ الْقَضَاءِ .

وَلَا يَقْنَطُونَ، وَلَا يَنَاسُونَ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ عِنْدَ الْمِحْنِ وَالشَّدَائِدِ؛
لَأَنَّ اللَّهَ قَدْ حَرَّمَ ذَلِكَ، وَيَعِيشُونَ أَيَّامَ الْبَلَاءِ عَلَى أَمَلِ الْفَرَجِ الْقَرِيبِ
وَالنَّصْرِ الْمُؤَكَّدِ؛ لِأَنَّهُمْ يَتَّقُونَ بَوْعِدَ اللَّهِ وَنَصْرِهِ، وَيُؤْمِنُونَ بِأَنَّ مَعَ
الْعُسْرِ يُسْرًا، وَأَنَّ مَعَ الشَّدَّةِ فَرَجًا، وَيَبْحَثُونَ عَنْ أَسْبَابِ الْمِحْنِ فِي
أَنْفُسِهِمْ وَأَنَّهَا تُصِيبُهُمْ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيهِمْ مِنَ الْمَعَاصِي، وَيَعْتَقِدُونَ؛
أَنَّ النَّصْرَ وَتَأْيِيدَ اللَّهِ لَهُمْ قَدْ يَتَأَخَّرُ بِسَبَبِ الْوُقُوعِ فِي الْمَعَاصِي، أَوْ
التَّقْصِيرِ فِي الطَّاعَةِ، أَوْ عَدَمِ اتِّبَاعِ السُّنَّةِ أَوْ الْعَمَلِ بِهَا .

وَلَا يَعْتَمِدُونَ فِي الْمِحْنِ وَنُصْرَةِ الدِّينِ عَلَى الْأَسْبَابِ الْأَرْضِيَّةِ
وَالْعَوَامِلِ الدُّنْيَوِيَّةِ فَحَسَبُ وَلَا يَغْفُلُونَ عَنْهَا مِنْ بَابِ الْأَخْذِ بِالْأَسْبَابِ،
وَيَزَوْنَ - قَبْلَ ذَلِكَ - أَنَّ تَقْوَى اللَّهِ وَالِاسْتِغْفَارَ مِنَ الذُّنُوبِ وَالِاعْتِمَادَ
عَلَى اللَّهِ وَالشُّكْرَ فِي الرِّخَاءِ مِنَ الْأَسْبَابِ الْمُهِمَّةِ فِي تَعْجِيلِ الْفَرَجِ .

وَيُؤْمِنُونَ بِأَنَّهُمْ مُبْتَلَوْنَ فِي دِينِهِمْ وَدُنْيَاهُمْ، وَالْمَصَائِبُ كَفَّارَةٌ لَهُمْ
مِنَ الذُّنُوبِ، وَرَفْعَةٌ لَهُمْ فِي الدَّرَجَاتِ، وَهُمْ غُرَبَاءُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا،
وَعَابِرُو سَبِيلٍ مِنْهَا إِلَى دَارِ الْقَرَارِ، وَالْدُّنْيَا لَهُمْ كَالسَّجْنِ بِالنِّسْبَةِ إِلَى
مَا يَرْجُوْنَهُ مِنْ نَعِيمِ الْآخِرَةِ، وَهِيَ سَجْنٌ لِقُلُوبِهِمْ وَجَوَارِحِهِمْ بِزِينَتِهَا



وَفَتْنَتِهَا؛ إِلَّا مَا أَبَاحَ لَهُمْ رَبُّهُمْ ﷻ مِنْهَا، فَهُمْ فِيهَا غَيْرُ مُلُومِينَ.

وَيَخَافُونَ مِنْ عُقُوبَةِ كُفْرِ النِّعْمَةِ وَعَدَمِ أَدَاءِ حَقِّهَا، وَلِذَا تَرَاهُمْ أَحْرَصَ النَّاسِ شُكْرًا لِلَّهِ، وَأَدْوَمَهُمْ عَلَيْهِ فِي كُلِّ نِعْمَةٍ؛ فَالْخَوْفُ وَالْوَجَلُ مِنَ اللَّهِ مِنْ صِفَاتِهِمْ، وَذَلِكَ لِقُوَّةِ إِيْمَانِهِمْ وَمُرَاقَبَتِهِمْ لِرَبِّهِمْ، وَكَأَنَّهُمْ وَاقِفُونَ بَيْنَ يَدَيْهِ؛ لِأَنَّ الْخَوْفَ مِنَ اللَّهِ لَا يَفَارِقُ قُلُوبَهُمْ.

وَإِذَا ذَكَرُوا اللَّهَ وَحْدَهُ اطمأنَّتْ قُلُوبُهُمْ وَاقْشَعَرَّتْ جُلُودُهُمْ؛ تَهَيُّبًا لِعِجَالِهِ وَحَذَرًا مِنْ أَلِيمِ عِقَابِهِ، وَإِذَا ذَكَرُوا كَمَالَ رَأْفَةِ اللَّهِ وَرَحْمَتِهِ لِعِبَادِهِ وَجَزِيلَ عَطَائِهِ؛ اطمأنَّتْ قُلُوبُهُمْ بِالرَّجَاءِ، وَلَآنَتْ جُلُودُهُمْ وَأَنْشَرَحَتْ صُدُورُهُمْ وَفَرِحَتْ نُفُوسُهُمْ؛ فَقُلُوبُهُمْ وَجَلَّةٌ بِذِكْرِ اللَّهِ، إِذَا ذُكِرَ جَلَالُهُ وَعِقَابُهُ، وَمُطْمَئِنَّةٌ إِذَا ذُكِرَتْ رَحْمَتُهُ وَجَزِيلُ ثَوَابِهِ.

❁ وَيَتَحَلَّلُونَ بِمَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ وَمَحَاسِنِ الْأَعْمَالِ وَالْأَقْوَالِ وَالْأَفْعَالِ؛ فَيُحِبُّ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، وَيَتَرَخَّمُ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ، وَيَسُدُّ بَعْضُهُمْ نَقْصَ بَعْضٍ، وَلَا يُؤَالُونَ وَلَا يُعَادُونَ إِلَّا عَلَى أَسَاسِ الدِّينِ، فَهُمْ أَحْسَنُ النَّاسِ أَخْلَاقًا، وَأَحْرَصُهُمْ عَلَى تَرْكِيبَةِ أَنْفُسِهِمْ بِطَاعَةِ اللَّهِ وَأَكْمَلُهُمْ خُلُقًا وَسِيرَةً. لَا يَتَكَلَّمُونَ إِلَّا بِالْخَيْرِ، وَبِمَا يَنْفَعُ النَّاسَ، وَفِي الْجُمْلَةِ: هُمْ صَفْوَةُ خَلْقِ اللَّهِ وَخَيْرَتُهُ وَأَوْلِيَاؤُهُ بَعْدَ أَنْبِيَائِهِ ﷺ.

وَمِنْ مَزَايَاهُمْ الثَّبَاتُ؛ فَلَا يَتَغَيَّرُونَ مَعَ مَرِّ الزَّمَانِ وَالْمَكَانِ، قَالَ ﷺ:

«أَكْمَلُ الْمُؤْمِنِينَ إِيمَانًا؛ أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا» [التِّرْمِذِيُّ: ١١٦٢].

من أخلاق السلف الصالح

❁ إخلاصهم في العلم والعمل، وخوفهم من الرياء.

تَحْلِيْمُ بِالصَّبْرِ الْجَمِيلِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى: الشُّكْرُ عَلَى نِعَمِهِ
الَّتِي أَسْبَغَهَا عَلَيْهِمْ؛ ظَاهِرًا وَبَاطِنًا، وَالصَّبْرُ عَلَى الْمَصَائِبِ وَالْبَلَايَا،
وَالصَّبْرُ عَنْ مَحَارِمِ اللَّهِ، وَوَسَاوِسِ الشَّيْطَانِ، وَالصَّبْرُ عَلَى طَاعَةِ اللَّهِ
وَالْقِيَامِ بِوَاجِبِ الْعُبُودِيَّةِ لَهُ ﷺ وَالصَّبْرُ عَلَى مَشَاقِّ الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ
وَالْجِهَادِ فِي سَبِيلِهِ. وَيَعْلَمُونَ أَنَّ الصَّبْرَ ضَرُورَةٌ لَازِمَةٌ لِلْعَبْدِ لِيَبْلُغَ
أَمَلَهُ، وَتَنْجَحَ مَقَاصِدُهُ؛ لِأَنَّهُمْ يَنْشُدُونَ الْجَنَّةَ، وَهِيَ سِلْعَةُ اللَّهِ
الْغَالِيَةُ؛ وَلَا بُدَّ لَهَا مِنَ الثَّمَنِ الْبَاهِظِ: (فَمَنْ صَبَرَ ظَفِرَ).

تَعْظِيمُهُمْ لِحُرْمَاتِ اللَّهِ تَعَالَى، وَغَيْرَتُهُمْ إِذَا انْتَهَكَتْ حُرْمَاتُهُ
وَمَحَبَّتُهُمْ لِحُكْمِ اللَّهِ، وَنُصْرَتُهُمْ لِدِينِهِ؛ فَهُمْ يَخْشَوْنَ اللَّهَ وَحْدَهُ،
وَلَا يَخْشَوْنَ أَحَدًا سِوَاهُ، وَلَا تَأْخُذُهُمْ رَافَةٌ فِي إِقَامَةِ حُدُودِ اللَّهِ ﷻ
وَأَنَّهُمْ صَادِقُونَ مَعَ اللَّهِ فِي عَهْدِهِمُ لِنُصْرَةِ الدِّينِ؛ قَوْلًا وَعَمَلًا.

تَرْكُ النَّفَاقِ: بِحَيْثُ تَتَسَاوَى سَرِيرَتُهُمْ وَعَلَانِيَتُهُمْ فِي الْخَيْرِ،
وَتَقْلِيلُ أَعْمَالِهِمْ فِي عُيُونِهِمْ مِنْ حَيْثُ كَسَبُهُمْ لَهَا، وَتَقْدِيمُ أَعْمَالِ
الْآخِرَةِ دَائِمًا عَلَى أَعْمَالِ الدُّنْيَا.



رِقَّةٌ قُلُوبِهِمْ، وَكَثْرَةُ بُكَائِهِمْ، وَذَلِكَ لِمَا وَقَرَ فِي قُلُوبِهِمْ مِنْ تَعْظِيمِ اللَّهِ وَمَحَبَّتِهِ وَخَشْيَتِهِ، لَشُعُورِهِمْ بِتَقْصِيرِهِمْ وَتَفْرِيطِهِمْ فِي حَقِّ اللَّهِ؛ لَعَلَّ اللَّهَ يَرْحَمُهُمْ، وَيَغْفِرَ لَهُمْ، وَيَتَجَاوَزَ عَنْ سَيِّئَاتِهِمْ.

كَثْرَةُ الْإِعْتِبَارِ بِأَمْرِ الْمَوْتِ، وَالْإِهْتِمَامِ بِهِ، وَخُصُوصًا إِذَا رَأَوْا جَنَازَةً، أَوْ تَذَكَّرُوا الْمَوْتَ وَسَكَرَاتِهِ، وَسُوءَ الْخَاتِمَةِ؛ حَتَّى تُزَلَّزَلْ قُلُوبُهُمْ، وَكَفَى بِالْمَوْتِ وَاعِظًا.

التَّوَاضُّعُ؛ كُلَّمَا تَرَقَّى أَحَدُهُمْ فِي دَرَجَاتِ الْقُرْبِ مِنَ اللَّهِ.

كَثْرَةُ التَّوْبَةِ، وَالنَّدَمِ، وَالِاسْتِغْفَارِ؛ لَيْلًا وَنَهَارًا؛ وَذَلِكَ لِشُؤْدِهِمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَنَّهُمْ لَا يَسْلُمُونَ مِنَ الذَّنْبِ؛ حَتَّى فِي طَاعَتِهِمْ وَعِبَادَتِهِمْ؛ فَيَسْتَغْفِرُونَ مِنْ نَقْصِهِمْ فِيهَا، وَمُرَاقَبَةِ اللَّهِ ﷻ فِيهَا، وَعَدَمِ الْعُجْبِ بِشَيْءٍ مِنْ أَعْمَالِهِمْ، وَكَرَاهِيَّتُهُمْ لِلشُّهْرَةِ؛ بَلْ يَرَوْنَ النِّقْصَ وَالْقُصُورَ فِي طَاعَتِهِمْ؛ فَضَلًّا عَنْ سَيِّئَاتِهِمْ.

شِدَّةُ تَدْقِيقِهِمْ فِي التَّقْوَى، وَعَدَمُ دَعْوَى أَحَدٍ مِنْهُمْ أَنَّهُ مُتَّقٍ.

❁ شِدَّةُ خَوْفِهِمْ مِنْ سُوءِ الْخَاتِمَةِ: فَلَيْسَ شَيْءٌ أَخَوْفَ لِقُلُوبِهِمْ، وَأَشَدُّ إِزْعَاجًا لَهُمْ؛ مِنْ خَاتِمَةِ الْمَطَافِ، وَنَهَايَةِ التَّطَوُّافِ فِي أَرْجَاءِ الْحَيَاةِ، وَمَعْرِفَةِ الْحَالِ الَّتِي سَيُحْتَمُّ لَهُمْ عِنْدَ الْمَوْتِ بِهَا؟ وَلَا جِلْهَا؛ ذَرَفَتْ عُيُونُهُمْ، وَوَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ.

كَثْرَةُ خَوْفِهِمْ مِنَ اللَّهِ، وَعَدَمُ غَفْلَتِهِمْ عَنْ ذِكْرِهِ تَعَالَى.

عَدَمَ الْفَرَحِ بِشَيْءٍ مِنْ زِينَةِ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا الْفَانِيَةِ، وَالزُّهْدُ فِيهَا: بِهَوَانِ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، وَشِدَّةِ رَفْضِهِمْ لَهَا وَلِفِتْنَتِهَا، وَبَايْئَارِ الْآخِرَةِ عَلَيْهَا، وَعَدَمَ التَّكَلُّفِ؛ بَلْ يَكْتَفُونَ بِالْحَلَالِ، وَمَا يُعِينُهُمْ عَلَى طَاعَةِ اللَّهِ، وَلَا يَتَكَلَّفُونَ بِأَشْيَاءَ تَشْغَلُهُمْ عَنِ الْآخِرَةِ، وَذَلِكَ لِقُوَّةِ دِينِهِمْ وَلِكَمَالِ عُقُولِهِمْ؛ لِأَنَّ زِينَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا زَائِلَةٌ.

عَدَمَ اعْتِنَائِهِمْ بِنِجَاءِ الدُّورِ الْفَاحِشَةِ: إِلَّا مَا اقْتَصَرَ مِنْهَا عَلَى مَا يَدْفَعُ الْحَاجَةَ مِنْ غَيْرِ إِسْرَافٍ أَوْ زَخْرَفَةٍ؛ لِحَوْفِهِمْ مِنَ الْوُقُوعِ فِي التَّرَفِّ؛ الَّذِي يُسَبِّبُ تَعَلُّقَ الْقَلْبِ وَالانْغِمَاسَ فِي مَتَاعِ الْحَيَاةِ وَمَلَذَّاتِهَا، وَالْمُنَافَسَةِ فِيهَا، وَالَّتِي تَجُرُّ إِلَى هَلَاكِ الدِّينِ.

يُشَدِّدُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ فِي مَقَامِ الْوَرَعِ، وَلَا يَرْضَوْنَ الْخَطَأَ الَّذِي يَمَسُّ الدِّينَ، أَوْ يَمَسُّ أَهْلَهُ؛ بَلْ يَرُدُّونَهُ، وَيَلْتَمِسُونَ الْعُذْرَ لِمَنْ قَالَ بِهِ؛ إِنْ كَانَ مِمَّنْ يُعْتَذَرُ لَهُ، وَذَلِكَ مِنْ بَابِ الْحَثِّ عَلَى الْعَفْوِ عَنِ الْخَطَأِ وَالزَّلَلِ فِي الْأُمُورِ الَّتِي لَا تَنْدَرِجُ تَحْتَ الْمَنَاهِي الشَّرْعِيَّةِ؛ وَهَذَا مِنْ فَقْهِهِمْ، وَلِكثَرَةِ سَتْرِهِمْ عَلَى إِخْوَانِهِمْ، وَحِرْصًا عَلَى سَلَامَةِ الْقُلُوبِ مِنَ الْبَغْضَاءِ، وَرَغْبَةً فِي جَمْعِ الْكَلِمَةِ، وَالتَّعَاوُنِ عَلَى الْخَيْرِ. وَلَا يُحِبُّونَ أَنْ تَظْهَرَ لِأَحَدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ عَوْرَةٌ: وَهُمْ يَشْتَغِلُونَ بِعُيُوبِهِمْ عَنْ عُيُوبِ النَّاسِ، وَيَجْتَهِدُونَ فِي سِتْرِ عُيُوبِ الْآخَرِينَ، وَيَكْتُمُونَ الْأَسْرَارَ، وَلَا يُبْلَغُونَ أَحَدًا مَا يَسْمَعُونَهُ فِي حَقِّهِ، وَيَتْرَكُونَ مُعَادَاةَ النَّاسِ لِهَوَى فِي النَّفْسِ إِلَّا عَلَى أَسَاسِ الدِّينِ، وَيُكْثِرُونَ مِنْ



مُدَارَاتِهِمْ، وَعَدَمِ مُقَابَلَةِ أَحَدٍ بِسُوءٍ؛ فَهُمْ لَا يُعَادُونَ أَحَدًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ. قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ نَمَامٌ» [مسلم: ١٠٥].

سَدُّ بَابِ الْغِيَةِ فِي مَجَالِسِهِمْ، وَحِفْظُ أَلْسِنَتِهِمْ مِنْهَا؛ لِئَلَّا تُصْبِحَ مَجَالِسُهُمْ مَجَالِسَ إِثْمٍ.

التَّحَلِّي بِالْأَخْلَاقِ الْفَاضِلَةِ: مِنَ الْحَيَاءِ، وَالْأَدَبِ، وَالتَّوَدُّدِ، وَالسَّكِينَةِ، وَالْوَقَارِ، وَقَلَّةِ الْكَلَامِ، وَالضَّحِكِ، وَكَثْرَةِ الصَّمْتِ، وَالنُّطْقِ بِالْحِكْمَةِ.

كَثْرَةُ الْعَفْوِ وَالصَّفْحِ: عَمَّنْ آذَاهُمْ - وَلَمْ يَتِمَّادَ - بِضَرْبٍ، أَوْ أَخَذِ مَالٍ، أَوْ وَقُوعٍ فِي عَرَضٍ، أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ؛ اسْتِجَابَةً لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿الَّذِينَ يُنْفِقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ وَالْكُظُمِينِ الْغَيْظِ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ [آل عمران].

عَدَمُ الْغَفْلَةِ عَنْ مُحَارَبَةِ الْعَدُوِّ الْأَكْبَرِ لَابِنِ آدَمَ: وَهُوَ إِبْلِيسُ وَأَعْوَانُهُ؛ مِنْ شَيَاطِينِ الْجَنِّ وَالْإِنْسِ، وَالِاجْتِهَادُ لِمَعْرِفَةِ مَكَائِدِهِ، وَمَصَائِدِهِ، وَخُطَوَاتِهِ، وَخَطَرَاتِهِ، وَوَسَاوِسِهِ.

عَدَمُ وَسْوَستِهِمْ فِي الْعِبَادَاتِ: كَالْوُضُوءِ، وَالصَّلَاةِ، وَغَيْرِهِمَا؛ لِأَنَّ كُلَّ ذَلِكَ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ.

كَثْرَةُ سُؤَالِهِمْ عَنْ أَصْحَابِهِمْ، وَتَفَقُّدُ أَحْوَالِهِمْ؛ لِمَعْرِفَةِ أَخْبَارِهِمْ، وَالتَّقَرُّبِ مِنْهُمْ، وَالْإِطْمِئْنَانِ عَلَيْهِمْ؛ لِأَجْلِ إِدْخَالِ الْفَرَحِ وَالسُّرُورِ



عَلَى قُلُوبِهِمْ، وَتَخْفِيفِ هُمُومِهِمْ، وَأَنْ يُوَاسُوهُمْ بِمَا يَحْتَاجُونَ إِلَيْهِ
مِنَ الطَّعَامِ وَالثِّيَابِ وَالْمَالِ؛ فَمَنْ لَا يَتَفَقَّدُ؛ يُفَقِّدُ. وَمَنْ لَا يَهْتَمُّ
بِالْآخَرِينَ؛ لَا يُهْتَمُّ بِهِ.

كَثْرَةُ الْإِنْفَاقِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ: بِالصَّدَقَةِ بِمَا فَضَّلَ عَنْ حَاجَتِهِمْ،
مِنْ غَيْرِ إِسْرَافٍ، وَلَا تَقْتِيرٍ؛ لَيْلًا وَنَهَارًا، سِرًّا وَجَهَارًا.

عَدَمُ إِسْرَافِهِمْ فِي الْمَالِ الْحَلَالِ: لِأَنَّ اللَّهَ ﷻ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ
وَالْمُبَذِّرِينَ.

الْبُعْدُ عَنِ الْبُخْلِ وَالشُّحِّ، وَكَثْرَةُ السَّخَاءِ وَالْجُودِ، وَبَذْلُ الْمَالِ،
وَبَشَاشَةُ الْوَجْهِ، وَمُوَاسَاةُ الرُّفْقَةِ فِي حَالِ سَفَرِهِمْ، وَحَالِ إِقَامَتِهِمْ،
وَشِدَّةُ مَحَبَّتِهِمْ لَاصْطِنَاعِ الْمَعْرُوفِ إِلَى الْإِخْوَةِ، وَإِدْخَالِ بَعْضِهِمُ
السُّرُورَ عَلَى بَعْضٍ، وَتَقْدِيمُ إِخْوَانِهِمْ فِي ذَلِكَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ.

إِكْرَامُ الضَّيْفِ: لِأَنَّهُ مِنَ الْإِيمَانِ بِاللَّهِ؛ فَهُوَ مَكْرَمَةٌ مِنْ مَكَارِمِ
الْأَخْلَاقِ، وَخَصْلَةٌ مِنْ خِصَالِ الْحَيْرِ، وَخُلُقٌ أَكِيدٌ مِنْ أَخْلَاقِ النُّبُوَّةِ؛
يَدُلُّ عَلَى سَمَاحَةٍ فِي النَّفْسِ وَكَرَمٍ فِي الطَّبْعِ وَإِيثارٍ لِلْغَيْرِ وَشَهَامَةٍ وَمُرُوءَةٍ.
إِجَابَتُهُمْ لِدَعْوَةِ إِخْوَانِهِمْ إِلَّا مَنْ كَانَ طَعَامُهُ حَرَامًا، أَوْ إِذَا خَصَّ
الْأَغْنِيَاءُ دُونَ الْفُقَرَاءِ، أَوْ كَانَ فِي مَكَانِ الْوَلِيمَةِ شَيْءٌ مِنَ الْمَعَاصِي.

حُسْنُ أَدَبِهِمْ مَعَ الصَّغِيرِ؛ فَضْلًا عَنِ الْكَبِيرِ، وَمَعَ الْبَعِيدِ؛ فَضْلًا
عَنِ الْقَرِيبِ، وَمَعَ الْجَاهِلِ؛ فَضْلًا عَنِ الْعَالِمِ.



إِصْلَاحُ ذَاتِ الْبَيْنِ؛ لَأَنَّهُ مِنْ أَجْوَدِ أَبْوَابِ الْخَيْرِ، وَقَمَّةِ الْمَعْرُوفِ،
وَلَأَنَّ إِصْلَاحَ ذَاتِ الْبَيْنِ؛ يُفْسِدُ خُطَطَ الشَّيْطَانِ وَعَايَاتِهِ مِنْ إِيْقَاعِ
الْعَدَاوَةِ وَالْبَغْضَاءِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ، وَإِفْسَادِ ذَاتِ بَيْنِهِمْ.

الْبُعْدُ عَنِ الْحَسَدِ؛ لَأَنَّ الْحَسَدَ يُورِثُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ،
وَضَعْفَ الْإِيمَانِ، وَحُبَّ الدُّنْيَا؛ فَالْحَاسِدُ لَا يَرْضَى بِقَدْرِ اللَّهِ؛ إِذْ
يَحْسُدُ النَّاسَ عَلَى مَا أَعْطَاهُمُ اللَّهُ.

الْقِيَامُ بِبِرِّ الْوَالِدَيْنِ وَالْإِحْسَانِ إِلَيْهِمَا وَإِكْرَامِهِمَا وَالْعَمَلُ عَلَى
كَسْبِ رِضَاهُمَا وَالْإِنْفَاقِ عَلَيْهِمَا وَعَدَمِ إِيْذَائِهِمَا أَوْ نَهْرِهِمَا وَخُصُوصًا
عِنْدَ الْكِبَرِ؛ لَأَنَّ بِرَّ الْوَالِدَيْنِ وَرِضَاهُمَا؛ سَبِيلٌ إِلَى رِضَا اللَّهِ وَهُوَ بَابٌ
وَاسِعٌ لِلنَّجَاةِ مِنَ النَّارِ وَالْفَوْزِ بِالْجَنَّةِ، وَفِي الْبِرِّ مَنْجَاةٌ مِنْ مَصَائِبِ
الدُّنْيَا؛ بَلْ هُوَ سَبَبٌ تَفْرِيجِ الْكُرُوبِ وَذَهَابِ الْهَمِّ وَالْحُزْنِ.

التَّخَلُّقُ بِحُسْنِ الْجَوَارِ: قَالَ ﷺ: «مَا زَالَ يُوصِينِي جَبْرِيلُ
بِالْجَارِ؛ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُورَّثُهُ» [البخاري: ٦٠١٤].

الْأَمْرُ بِالرَّفْقِ مَعَ الْعِبَادِ، وَبِاللِّينِ، وَالتَّيْسِيرِ، وَاللَّهُ ﷻ رَفِيقٌ؛
يُحِبُّ مِنَ عِبَادِهِ الرَّفْقَ.

الْقِيَامُ بِصِلَةِ الرَّحِمِ؛ لَأَنَّهَا مِنْ أَفْضَلِ الطَّاعَاتِ الَّتِي يَتَقَرَّبُ
بِهَا الْعَبْدُ إِلَى رَبِّهِ، وَقَدْ أَمَرَ اللَّهُ ﷻ بِهَا، وَحَذَرَ مِنْ قَطْعِهَا، وَجَعَلَ
قَطْعَهَا مُتَوَعَّدًا عَلَيْهِ بِالْعِقَابِ، وَوَصَلَهَا مُوجِبًا لِلثَّوَابِ.

إِفْشَاءُ السَّلَامِ؛ لَأَنَّهُ فَضِيلَةٌ عَظِيمَةٌ وَرَابِطٌ مَعْنَوِيٌّ، وَوَاجِبٌ شَرْعِيٌّ؛ جَعَلَهُ الشَّارِعُ الْحَكِيمُ مِنْ حَقِّ الْمُسْلِمِ عَلَى أَخِيهِ الْمُسْلِمِ، وَسَبَبًا مِنْ أَسْبَابِ الْأَلْفَةِ وَالْمَحَبَّةِ وَالْأُخُوَّةِ؛ حَتَّى يَكُونُوا أُمَّةً وَاحِدَةً يَعْرِفُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا وَيُحِبُّ بَعْضُهُمْ بَعْضًا؛ كَمَا جَعَلَ فِيهِ مِنَ الْأَجْرِ وَالثَّوَابِ مَا يَكُونُ طَرِيقًا إِلَى رِضْوَانِ اللَّهِ وَجَنَّتِهِ.

الْأَمْرُ بِرَحْمَةِ الْفُقَرَاءِ، وَالْمَسَاكِينِ، وَالْأَيْتَامِ، وَأَبْنَاءِ السَّبِيلِ .
النَّهْيُ عَنِ الْفَخْرِ، وَالْخِيَلَاءِ، وَالْكِبَرِ، وَالْعُجْبِ، وَالْبَغْيِ،
وَالِاسْتِطَالَةِ عَلَى الْخَلْقِ بِغَيْرِ حَقٍّ.

الْقِيَامُ بِالْعَدْلِ فِي كُلِّ شَيْءٍ؛ لِأَنَّ الْعَدَلَ وَالْقِسْطَ مِنْ أَعْظَمِ الْقِيَمِ النَّبِيلَةِ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ بِهَا؛ فَلَا فَرْقَ بَيْنَ عَرَبِيٍّ وَعَجَمِيٍّ إِلَّا بِالتَّقْوَى، فَالِإِسْلَامُ دِينُ الْعَدْلِ، وَعَدَمُ الْمُحَابَاةِ لِأَحَدٍ عَلَى حِسَابِ أَحَدٍ، وَقَدْ حَدَّ الشَّارِعُ حُدُودًا، ثُمَّ أَمَرَ الْجَمِيعَ أَنْ يَلْتَزِمُوا بِهَا.

الْبُعْدُ عَنِ سُوءِ الظَّنِّ، وَالتَّجَسُّسِ، وَاتِّبَاعِ عَوْرَاتِ الْمُسْلِمِينَ، وَاكْتِشَافِ مَا يُخْفُونَهُ مِنْهَا؛ لِأَنَّ ذَلِكَ يُفْسِدُ الْأُخُوَّةَ الْإِسْلَامِيَّةَ، وَيُفَرِّقُ بَيْنَ الْإِخُوَّةِ، وَيَزْرَعُ الْفَسَادَ؛ بَلْ يَأْخُذُونَ بِمَا ظَهَرَ مِنْهُمْ. أَمَّا السَّتْرُ، وَعَدَمُ التَّوَغُّلِ فِي الْأُمُورِ الشَّخْصِيَّةِ غَيْرِ الظَّاهِرَةِ؛ فَمِنْ الْمِهْمَاتِ الْأَسَاسِيَّةِ فِي الشَّرِيعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ، وَأَنَّهُ مِنْ أَسْبَابِ تَقْوِيمِ الْمُجْتَمَعِ، وَحَصْرِ الْفَسَادِ وَتَقْوِيضِهِ، وَعَدَمِ نَشْرِهِ.



لَا يَغْضَبُونَ لَأَنْفُسِهِمْ؛ لَأَنَّهُ يَدْفَعُ إِلَى الشَّرِّ وَالتَّهَوُّرِ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَغْضَبُ؛ إِلَّا أَنْ تُنْتَهَكَ حُرُمَاتُ اللَّهِ تَعَالَى.

عَدَمُ التَّهَاوُنِ بِشَيْءٍ مِنْ فَضَائِلِ الْأَعْمَالِ وَالْأَقْوَالِ الَّتِي رَغِبَ الشَّرْعُ فِي فِعْلِهَا؛ فَهِيَ شَرِيعَةٌ سَمَحَةٌ، وَأَحْكَامُهَا مَبْنِيَّةٌ عَلَى الْيُسْرِ لَا عَلَى الْمَشَقَّةِ، وَالْعَبْدُ فِي سَيْرِهِ إِلَى اللَّهِ؛ لَا بُدَّ لَهُ مِنَ الْجَمْعِ بَيْنَ الرِّجَاءِ وَالْخَوْفِ؛ فَهُمَا النَّافِعَانِ إِذَا مَا اقْتَرَنَ بِهِمَا الْعَمَلُ الدَّائِمُ دُونَ إِفْرَاطٍ أَوْ تَفْرِيطٍ، وَمُلَازِمَةُ الرَّفْقِ فِي الْأَعْمَالِ، وَالِاقْتِصَارُ عَلَى مَا يُطِيقُ، وَيُمْكِنُهُ الْمُدَاوَمَةُ عَلَيْهِ، وَالْحِفَاطُ عَلَى أَدَاءِ التَّوَافِلِ مِنَ الْقُرْبَاتِ الَّتِي يُحِبُّهَا اللَّهُ، وَالْمُوَظَبَةُ عَلَيْهَا؛ تَغْفِرُ السَّيِّئَاتِ وَتَرْفَعُ الدَّرَجَاتِ.

فَالْأَخْلَاقُ الْحَمِيدَةُ الْكَرِيمَةُ الْفَاضِلَةُ الطَّيِّبَةُ: هِيَ ثَمَرَةُ الْعَقِيدَةِ الصَّحِيحَةِ وَالْعِبَادَةِ الصَّالِحَةِ؛ فَكُلَّمَا زَادَ إِيمَانُ الْمُؤْمِنِ حَسَنَ خُلُقِهِ.

❀ وَالْعَقِيدَةُ الصَّحِيحَةُ: تَسْتَلْزِمُ التَّحَلِّيَ بِكُلِّ خُلُقٍ فَاضِلٍ، وَالتَّخَلِّيَ عَنْ كُلِّ خُلُقٍ ذَمِيمٍ، وَذَلِكَ أَنَّ الْأَخْلَاقَ تَرْتَبِطُ بِثَلَاثَةِ أَرْكَانٍ مِنْ أَرْكَانِ الْإِيمَانِ، وَهِيَ الْإِيمَانُ بِاللَّهِ تَعَالَى، وَبِرُسُلِهِ، وَبِالْبَعْثِ.

وَالْعَبْدُ فِي سَيْرِهِ إِلَى اللَّهِ بِمَنْزِلَةِ الطَّائِرِ: فَالْعَقِيدَةُ رَأْسُهُ، وَالْأَخْلَاقُ جَنَاحَاهُ؛ فَمَتَى سَلِمَ الرَّأْسُ وَالْجَنَاحَانِ فَالطَّائِرُ جَيِّدُ الطَّيْرَانِ وَيَصِلُ إِلَى هَدَفِهِ وَهُوَ رِضْوَانُ اللَّهِ. وَمَتَى فَسَدَ الرَّأْسُ تَخَبَّطَ الطَّائِرُ وَأَصْبَحَ هَدَفًا لِعَدُوِّهِ. وَمَتَى عَدِمَ الْجَنَاحَيْنِ؛ فَهُوَ غُرْضَةٌ لِكُلِّ شَيْطَانٍ مَارِدٍ.

وَالْعَقِيدَةُ رَأْسُ الْأَمْرِ، وَمِفْتَاحُ الْجَنَّةِ: أَمَّا إِذَا افْتَرَنْتَ بِأَخْلَاقِ
النُّبُوَّةِ: فَتَرْفَعُ دَرَجَاتُهُ فِي الْجَنَّةِ؛ فَيَصِلُ إِلَى الْفِرْدَوْسِ الْأَعْلَى.

❁ وَالدَّعْوَةُ إِلَى مَنْهَجِ السَّلَفِ الصَّالِحِ؛ عَقِيدَةٌ وَعَمَلًا:

تَهْدِفُ إِلَى بِنَاءِ جِيلٍ مُوَافِقٍ لِلرَّعِيلِ الْأَوَّلِ؛ الَّذِي تَتَلَمَّذَ عَلَى
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَتَرَبَّيَ عَلَى يَدَيْهِ وَعَيْنِهِ، وَكَانُوا مِثَالًا حَيًّا، وَأُسْوَةً
حَسَنَةً، وَإِسْلَامًا يَمْشُونَ عَلَى الْأَرْضِ وَيُبَلِّغُونَهُ.

وَلَيْسَ الْمَقْصُودُ؛ مُجَرَّدَ الْمُوَافَقَةِ فِي الْعَقَائِدِ فَحَسْبُ - وَإِنْ
كَانَتْ الْعَقَائِدُ هِيَ الْأَصْلُ الْأَوَّلُ وَالْأَهَمُّ - وَلَكِنَّ الْمَطْلُوبَ الشَّرْعِيَّ؛
أَنْ نُوَافِقَهُمْ فِي كُلِّ أَمْرٍ مِنْ أُمُورِ دِينِنَا؛ لِأَنَّ مَنْهَجَ السَّلَفِ لَيْسَ
عِلْمًا فِي الْأَذْهَانِ مُجَرَّدًا فَحَسْبُ، وَإِنَّمَا يَشْمَلُ مَنْهَجَهُمْ: فِي
الْعَقِيدَةِ، وَالتَّصَوُّرِ، وَالْعِبَادَةِ، وَالْمُعَامَلَاتِ، وَالسُّلُوكِ، وَالْأَخْلَاقِ.

❁ وَمَعَ الْأَسَفِ الشَّدِيدِ؛ أَنَّنَا نَجِدُ - فِي عَصْرِنَا الْحَاضِرِ -
هَذَا الْأَمْرَ الْمُهِمَّ مِنْ مَنْهَجِ السَّلَفِ؛ لَمْ يَأْخُذْ حَقُّهُ مِنَ الْاهْتِمَامِ،
وَالْعِنَايَةِ، وَالتَّرْبِيَةِ عَلَيْهِ، وَفِي الْحَدِيثِ الْمَشْهُورِ: «إِنَّمَا بُعِثْتُ
لِاتِّمَامِ صَالِحِ الْأَخْلَاقِ» [أحمد: ٨٩٥٢].

فَإِذَا أَرَدْنَا الْفَلَاحَ، وَالنَّجَاحَ، وَالنَّجَاةَ، وَالتَّوْفِيقَ، وَالسَّدَادَ،
وَالْقِيَادَةَ، وَالسِّيَادَةَ؛ فَعَلَيْنَا أَنْ نَتَمَسَّكَ بِمَا كَانَ عَلَيْهِ سَلَفُنَا الصَّالِحُ
فِي كُلِّ صَغِيرَةٍ وَكَبِيرَةٍ.

من وصايا أئمة أهل السنة والجماعة في الاتباع والنهي عن الابتداع

١- عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ: إِنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه قَالَ لِلرُّكْنِ: (أَمَّا وَاللَّهِ! إِنِّي لَأَعْلَمُ أَنَّكَ حَجَرٌ لَا تَضُرُّ وَلَا تَنْفَعُ، وَلَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ النَّبِيَّ صلی الله علیه و آله اسْتَلَمَكَ مَا اسْتَلَمْتُكَ). فَاسْتَلَمَهُ. ثُمَّ قَالَ: (فَمَا لَنَا وَلِلرَّمْلِ؛ إِنَّمَا كُنَّا رَاءَيْنَا بِهِ الْمُشْرِكِينَ، وَقَدْ أَهْلَكَهُمُ اللَّهُ). ثُمَّ قَالَ: (شَيْءٌ صَنَعَهُ النَّبِيُّ صلی الله علیه و آله فَلَا نُحِبُّ أَنْ نَتْرُكَهُ) [البُخَارِيُّ: ١٦٠٥].
وَفِي رِوَايَةٍ مُسْلِمٍ (١٢٧٠): (إِنِّي لَأَعْلَمُ أَنَّكَ حَجَرٌ؛ لَا تَضُرُّ وَلَا تَنْفَعُ، وَلَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه و آله يَقْبَلُكَ مَا قَبَّلْتُكَ).

وَقَالَ رضي الله عنه: (إِيَّاكُمْ وَأَصْحَابَ الرَّأْيِ؛ فَإِنَّهُمْ أَعْدَاءُ السُّنَنِ، أَعْيَتْهُمْ الْأَحَادِيثُ أَنْ يَحْفَظُوهَا؛ فَقَالُوا بِالرَّأْيِ فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا) ^(١).

٢- قَالَ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ رضي الله عنه حِينَ قَامَ بِالشَّامِ: (أَيُّهَا النَّاسُ! عَلَيْكُمْ بِالْعِلْمِ قَبْلَ أَنْ يُرْفَعَ؛ أَلَا وَإِنَّ رَفْعَهُ ذَهَابُ أَهْلِهِ، وَإِيَّاكُمْ وَالْبِدْعَ وَالتَّبَدُّعَ وَالتَّنَطُّعَ، وَعَلَيْكُمْ بِأَمْرِكُمْ الْعَتِيقِ) ^(٢).

(١) «سُنُّ الدَّارِقُطِيِّ»: ج ٥، ص ٢٥٦.

(٢) «الْبِدْعُ وَالنَّهْيُ عَنْهَا» لابن وَضَّاح: (٦٢).

٣- قَالَ حُذَيْفَةُ بْنُ الْيَمَانِ رضي الله عنه: (كُلُّ عِبَادَةٍ لَمْ يَتَعَبَّدْ بِهَا أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَلَا تَتَعَبَّدُوا بِهَا؛ فَإِنَّ الْأَوَّلَ لَمْ يَدْعُ لِلْآخِرِ مَقَالًا، فَاتَّقُوا اللَّهَ يَا مَعْشَرَ الْقُرَاءِ! خُذُوا طَرِيقَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ) ^(١).

٤- قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ رضي الله عنه: (مَنْ كَانَ مُسْتَنًّا فَلْيَسْتَنَّ بِمَنْ قَدْ مَاتَ؛ أُولَئِكَ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ صلى الله عليه وسلم كَانُوا خَيْرَ هَذِهِ الْأُمَّةِ، وَأَبْرَهَا قُلُوبًا، وَأَعَمَّقَهَا عِلْمًا، وَأَقْلَهَا تَكَلُّفًا؛ فَوْمَ اخْتَارَهُمُ اللَّهُ لَصَحْبَةِ نَبِيِّهِ صلى الله عليه وسلم وَنَقَلَ دِينَهُ، فَتَشَبَّهُوا بِأَخْلَاقِهِمْ وَطَرَائِقِهِمْ؛ فَهُمْ كَانُوا عَلَى الْهَدْيِ الْمُسْتَقِيمِ) ^(٢).

وَقَالَ رضي الله عنه: (اتَّبِعُوا، وَلَا تَبْتَدِعُوا؛ فَقَدْ كُفِّتُمْ) ^(٣).

٥- قَالَ ابْنُ عَمْرٍو رضي الله عنه: (لَا يَزَالُ النَّاسُ عَلَى الطَّرِيقِ؛ مَا اتَّبَعُوا الْأَثَرَ) ^(٤). وَقَالَ: (كُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَإِنْ رَأَاهَا النَّاسُ حَسَنَةً) ^(٥).

٦- قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنه: (عَلَيْكَ بِالِاسْتِقَامَةِ، وَاتَّبَاعِ الْأَثَرِ؛ وَإِيَّاكَ وَالتَّبَدُّعَ) ^(٦).

(١) «الأمرُ بالاتباع والنهي عن الابتداع» للسيوطي: ص ٧٧.

(٢) «الشريعة» للآجري: (٣٤١١).

(٣) «شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة» للالكائي: (١٠٤).

(٤) «المدخل إلى علم السنن» للبيهقي: ص ١٩٤.

(٥) «شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة» للالكائي: (١٢٦).

(٦) «الإبانة الكبرى» لابن بطّة: (٢٠٠).



- ٧- قَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ رضي الله عنه: (لَنْ تَضِلَّ مَا أَخَذْتَ بِالْأَثَرِ) ^(١).
- ٨- قَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه: (لَوْ كَانَ الدِّينُ بِالرَّأْيِ؛ لَكَانَ بَاطِنُ الْخَفِيِّنَ أَحَقُّ بِالْمَسْحِ مِنْ ظَاهِرِهِمَا، وَلَكِنْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وآله يَمْسَحُ عَلَى ظَاهِرِهِمَا) [أبو داود: ١٦٢].
- ٩- قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنُ الْعَاصِ رضي الله عنه: (مَا ابْتَدَعْتُ بَدْعَةً إِلَّا أزدَادَتْ مُضِيًّا، وَلَا نُزِعْتُ سُنَّةً إِلَّا أزدَادَتْ هَرَبًا) ^(٢).
- ١٠- قَالَ الصَّحَابِيُّ الْفَقِيه؛ شُرَيْحُ بْنُ الْحَارِثِ الْقَاضِي رضي الله عنه: (إِنَّ السُّنَّةَ سَبَقَتْ قِيَاسَكُمْ؛ فَاتَّبِعْ وَلَا تَبْتَدِعْ؛ فَإِنَّكَ لَنْ تَضِلَّ مَا أَخَذْتَ بِالْأَثَرِ) ^(٣).
- ١١- قَالَ التَّابِعِيُّ أَبُو إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيُّ رضي الله عنه: (مَا أَحَدَثْتُ أُمَّةً فِي دِينِهَا بَدْعَةً؛ إِلَّا رَفَعَ اللَّهُ بِهَا عَنْهُمْ سُنَّةً) ^(٤).
- ١٢- قَالَ التَّابِعِيُّ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ رضي الله عنه: (لَا يُقْبَلُ قَوْلٌ إِلَّا بِعَمَلٍ، وَلَا يُقْبَلُ عَمَلٌ إِلَّا بِقَوْلٍ، وَلَا يُقْبَلُ قَوْلٌ وَعَمَلٌ إِلَّا بِبَيِّنَةٍ، وَلَا يُقْبَلُ قَوْلٌ وَعَمَلٌ وَبَيِّنَةٌ؛ إِلَّا بِبَيِّنَةٍ مُوَافِقَةٍ لِلْسُّنَّةِ) ^(٥).

(١) «الإبانة الكبرى» لابن بطّة: (٢٣٢).

(٢) «الإبانة الكبرى» لابن بطّة: (٢٢٧).

(٣) «سُنَنُ الدَّارِمِيِّ»: (٢٠٤).

(٤) «البدع والنهي عنها» لابن وضّاح: (٨٧).

(٥) «شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة» للالكائي: (٢٠).



١٣- قَالَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ رضي الله عنه: (أَوْصِيكَ بِتَقْوَى اللَّهِ، وَالْإِقْتِصَادِ فِي أَمْرِهِ وَاتِّبَاعِ سُنَّةِ نَبِيِّهِ صلى الله عليه وسلم) وَتَرْكِ مَا أَحَدَثَ الْمُحَدِّثُونَ بَعْدَ مَا جَرَتْ بِهِ سُنَّتُهُ وَكُفُّوا مَوْنَتَهُ؛ فَعَلَيْكَ بِلُزُومِ السُّنَّةِ؛ فَإِنَّهَا لَكَ - بِإِذْنِ اللَّهِ - عِصْمَةٌ، ثُمَّ اعْلَمْ! أَنَّهُ لَمْ يَبْتَدِعِ النَّاسُ بِدْعَةً؛ إِلَّا قَدْ مَضَى قَبْلَهَا مَا هُوَ دَلِيلٌ عَلَيْهَا أَوْ عِبْرَةٌ فِيهَا، فَإِنَّ السُّنَّةَ؛ إِنَّمَا سَنَّهَا مَنْ قَدْ عَلِمَ مَا فِي خِلَافِهَا مِنَ الْخَطَأِ وَالزَّلَلِ وَالْحُمَقِ وَالتَّعَمُّقِ، فَارْضَ لِنَفْسِكَ مَا رَضِيَ بِهِ الْقَوْمُ لَأَنْفُسِهِمْ؛ فَإِنَّهُمْ عَلَى عِلْمٍ وَقَفُوا، وَبَصَرَ نَافِذٍ كَفُّوا، وَهُمْ عَلَى كَشْفِ الْأُمُورِ كَانُوا أَقْوَى، وَبِفَضْلِ مَا كَانُوا فِيهِ أَوْلَى؛ فَإِنْ كَانَ الْهُدَى مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ لَقَدْ سَبَقْتُمُوهُمْ إِلَيْهِ، وَلَئِنْ قُلْتُمْ إِنَّمَا حَدَّثَ بَعْدَهُمْ؛ مَا أَحَدَثَهُ إِلَّا مَنْ اتَّبَعَ غَيْرَ سَبِيلِهِمْ وَرَغِبَ بِنَفْسِهِ عَنْهُمْ؛ فَإِنَّهُمْ هُمُ السَّابِقُونَ. فَقَدْ تَكَلَّمُوا فِيهِ بِمَا يَكْفِي، وَوَصَفُوا مِنْهُ مَا يَشْفِي، فَمَا دُونَهُمْ مِنْ مَقْصَرٍ وَمَا فَوْقَهُمْ مِنْ مَحْסَرٍ، وَقَدْ قَصَرَ قَوْمٌ دُونَهُمْ فَجَفُوا، وَطَمَحَ عَنْهُمْ أَقْوَامٌ فَعَلَوْا، وَإِنَّهُمْ بَيْنَ ذَلِكَ لَعَلَى هُدًى مُسْتَقِيمٍ (أَبُو دَاوُدَ: ٤٦١٢).

١٤- قَالَ التَّابِعِيُّ مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ رضي الله عنه: (كَانُوا يَقُولُونَ: مَا دَامَ عَلَى الْأَثَرِ؛ فَهُوَ عَلَى الطَّرِيقِ) ^(١).

١٥- قَالَ التَّابِعِيُّ حَسَّانُ بْنُ عَطِيَّةٍ رضي الله عنه: (مَا أَحَدَثَ قَوْمٌ بِدْعَةً

(١) «سُنَنُ الدَّارِمِيِّ»: (١٤٣).



فِي دِينِهِمْ؛ إِلَّا نَزَعَ اللَّهُ مِنْ سُنَّتِهِمْ مِثْلَهَا، ثُمَّ لَمْ يُعِدْهَا إِلَيْهِمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ^(١).

١٦- قَالَ التَّابِعِيُّ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ الرَّهْرِيُّ رحمته الله: (كَانَ مَنْ مَضَى مِنْ عُلَمَائِنَا يَقُولُونَ: الْاِعْتِصَامُ بِالسُّنَّةِ نَجَاةٌ)^(٢).

١٧- قَالَ التَّابِعِيُّ أَيُّوبُ السَّخْتِيَانِيُّ رحمته الله: (مَا أَزْدَادَ صَاحِبُ بِدْعَةٍ اجْتِهَادًا؛ إِلَّا أَزْدَادَ مِنَ اللَّهِ بُعْدًا)^(٣).

وَقَالَ رحمته الله: (إِذَا حَدَّثَ الرَّجُلُ بِالسُّنَّةِ، فَقَالَ: دَعْنَا مِنْ هَذَا! وَحَدَّثْنَا مِنَ الْقُرْآنِ؛ فَأَعْلَمَ أَنَّهُ ضَالٌّ مُضِلٌّ)^(٤).

وَقَالَ رحمته الله: (إِنَّ مِنْ سَعَادَةِ الْحَدَّثِ وَالْأَعْجَمِيِّ؛ أَنْ يُوفَّقَهُمَا اللَّهُ لِعَالَمٍ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ)^(٥).

١٨- قَالَ الْإِمَامُ الْأَوْزَاعِيُّ رحمته الله: (عَلَيْكَ بِآثَارِ مَنْ سَلَفَ، وَإِنْ رَفَضَكَ النَّاسُ، وَإِيَّاكَ وَرَأَى الرَّجَالِ، وَإِنْ زَخَرَفُوهُ لَكَ بِالْقَوْلِ؛ فَإِنَّ الْأَمْرَ يَنْجَلِي، وَأَنْتَ عَلَى طَرِيقٍ مُسْتَقِيمٍ)^(٦).

(١) «الْبِدْعُ وَالنَّهْيُ عَنْهَا» لابن وَضَّاح: (٩٠).

(٢) «الْإِبَانَةُ الْكُبْرَى» لابن بَطَّة: (١٥٩). و«سُنَنُ الدَّارِمِيِّ»: (٩٧).

(٣) «الْبِدْعُ وَالنَّهْيُ عَنْهَا» لابن وَضَّاح: (٦٧).

(٤) «الْكُفَايَةُ فِي عِلْمِ الرِّوَايَةِ» لِلْخَطِيبِ الْبَغْدَادِيِّ: ص ١٦.

(٥) «شَرْحُ أَصُولِ اعْتِقَادِ أَهْلِ السُّنَّةِ» لِلْكَائِي: (٣٠). وَالْحَدَّثُ: الصَّغِيرُ السَّنُّ.

(٦) «شَرْفُ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ» لِلْخَطِيبِ الْبَغْدَادِيِّ: (٧).

١٩- قَالَ الْإِمَامُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ رحمته الله: (الْبِدْعَةُ أَحَبُّ إِلَى إِبْلِيسَ مِنَ الْمَعْصِيَةِ، الْمَعْصِيَةُ يُتَابُ مِنْهَا، وَالْبِدْعَةُ لَا يُتَابُ مِنْهَا) ^(١).
 ٢٠- قَالَ الْإِمَامُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ رحمته الله: (لَيْكُنِ الَّذِي تَعْتَمِدُ عَلَيْهِ الْأَثَرُ، وَخُذْ مِنَ الرَّأْيِ مَا يُفَسِّرُ لَكَ الْحَدِيثَ) ^(٢).

٢١- قَالَ الْإِمَامُ الْفُضَيْلُ بْنُ عِيَاضٍ رحمته الله: (طُوبَى لِمَنْ مَاتَ عَلَى الْإِسْلَامِ وَالسُّنَّةِ) ^(٣). وَقَالَ: (اتَّبِعْ طُرُقَ الْهُدَى، وَلَا يَضُرَّكَ قِلَّةُ السَّالِكِينَ، وَإِيَّاكَ وَطُرُقَ الضَّلَالَةِ، وَلَا تَغْتَرَّ بِكَثَرَةِ الْهَالِكِينَ) ^(٤).

٢٢- قَالَ الْإِمَامُ أَبُو حَنِيفَةَ رحمته الله: (لَا يَحِلُّ لِمَنْ يُفْتِي مِنْ كُتْبِي أَنْ يُفْتِيَ؛ حَتَّى يَعْلَمَ مِنْ أَيْنَ قُلْتُ!) ^(٥). وَقَالَ رحمته الله لِأَبِي يُوسُفَ: (وَيَحِلُّكَ يَا يَعْقُوبُ! لَا تَكْثُبْ كُلَّ مَا تَسْمَعُ مِنِّي؛ فَإِنِّي قَدْ أَرَى الرَّأْيَ الْيَوْمَ، وَأَتْرُكُهُ غَدًا، وَأَرَى الرَّأْيَ غَدًا، وَأَتْرُكُهُ بَعْدَ غَدٍ) ^(٦).

٢٣- قَالَ الْإِمَامُ مَالِكٌ رحمته الله: (لَيْسَ مِنْ أَحَدٍ؛ إِلَّا وَيُؤْخَذُ مِنْ قَوْلِهِ وَيُتْرَكُ؛ إِلَّا النَّبِيُّ صلوات الله عليه) ^(٧). وَقَالَ رحمته الله: (السُّنَّةُ سَفِينَةُ نُوحٍ؛ مَنْ

(١) «شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة» للالكائي: (٢٣٨).

(٢) «جامع بيان العلم وفضله» لابن عبد البر: (١٩٧٨).

(٣) «شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة» للالكائي: (٢٦٨).

(٤) «الاعتصام» للشَّاطِبِيِّ: ج ١، ص ١١٢.

(٥) «الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء» لابن عبد البر: ص ١٤٥.

(٦) «تاريخ ابن معين» - رواية الدُّورِيِّ: ج ٣، ص ٥٠٤.

(٧) «سير أعلام النبلاء» للإمام الذَّهَبِيِّ: ج ٨، ص ٩٣.



رَكِبَهَا نَجَا، وَمَنْ تَخَلَّفَ عَنْهَا غَرِقَ ^(١). وَعَنِ ابْنِ الْمَاجْشُونِ، قَالَ: سَمِعْتُ مَالِكًا يَقُولُ: (مَنْ ابْتَدَعَ فِي الْإِسْلَامِ بِدْعَةً يَرَاهَا حَسَنَةً؛ فَقَدْ زَعَمَ أَنَّ مُحَمَّدًا ﷺ خَانَ الرِّسَالَةَ؛ لِأَنَّ اللَّهَ يَقُولُ: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتِمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣]. فَمَا لَمْ يَكُنْ يَوْمَئِذٍ دِينًا؛ فَلَا يَكُونُ الْيَوْمَ دِينًا ^(٢).

٢٤- قَالَ الْإِمَامُ الشَّافِعِيُّ رحمه الله: (كُلُّ مَسْأَلَةٍ تَكَلَّمْتُ فِيهَا بِخِلَافِ السُّنَّةِ؛ فَأَنَا رَاجِعٌ عَنْهَا فِي حَيَاتِي، وَبَعْدَ مَمَاتِي) ^(٣).

٢٥- قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ رحمه الله: (أُصُولُ السُّنَّةِ عِنْدَنَا: التَّمَسُّكُ بِمَا كَانَ عَلَيْهِ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَالْإِفْتِدَاءُ بِهِمْ، وَتَرْكُ الْبِدْعِ، وَكُلُّ بِدْعَةٍ فَهِيَ ضَلَالَةٌ، وَالْجُلُوسُ مَعَ أَصْحَابِ الْأَهْوَاءِ، وَتَرْكُ الْمِرَاءِ وَالْجِدَالِ وَالْخُصُومَاتِ فِي الدِّينِ. وَالسُّنَّةُ عِنْدَنَا آثَارُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَالسُّنَّةُ تُفَسِّرُ الْقُرْآنَ، وَهِيَ دَلَائِلُ الْقُرْآنِ، وَلَيْسَ فِي السُّنَّةِ قِيَاسٌ، وَلَا تُضْرَبُ لَهَا الْأَمْثَالُ، وَلَا تُدْرَكُ بِالْعُقُولِ وَلَا الْأَهْوَاءِ؛ إِنَّمَا هِيَ الْإِتْبَاعُ، وَتَرْكُ الْهَوَى) ^(٤).

٢٦- قَالَ الْإِمَامُ الْعَارِفُ الصَّالِحُ الْجَنَيْدُ الْبَغْدَادِيُّ رحمه الله: (الطَّرُقُ

(١) «ذُمُّ الْكَلَامِ» لِلْهَرَوِيِّ: ج ٥، ص ٨١ (٨٧٢).

(٢) «الاعتصام» لِلشَّاطِبِيِّ: ج ١، ص ٦٥.

(٣) «الْمُؤْمَلُ فِي الرَّدِّ إِلَى الْأَمْرِ الْأَوَّلِ» لِأَبِي شَامَةَ الْمُقَدِّسِيِّ: (١٢٨).

(٤) «شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة» لِلْإِسْكَنْدَرِيِّ: (٣١٧).

كُلُّهَا مَسْدُودَةٌ عَلَى الْخَلْقِ؛ إِلَّا مَنْ أَتَى الرَّسُولَ ﷺ وَاتَّبَعَ سُنَّتَهُ، وَلَزِمَ طَرِيقَتَهُ؛ فَإِنَّ طُرُقَ الْخَيْرَاتِ كُلُّهَا مَفْتُوحَةٌ عَلَيْهِ^(١).

❁ أئمةٌ يَصِفُونَ أَهْلَ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ:

٢٧- وَقَدْ صَدَقَ، وَاللَّهِ! ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي وَصْفِهِ لِأَهْلِ السُّنَّةِ؛ حَيْثُ قَالَ: (النَّظَرُ إِلَى الرَّجُلِ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ؛ يَدْعُو إِلَى السُّنَّةِ، وَيَنْهَى عَنِ الْبِدْعَةِ)^(٢).

٢٨- قَالَ الْإِمَامُ قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (إِذَا رَأَيْتَ الرَّجُلَ يُحِبُّ أَهْلَ الْحَدِيثِ، مِثْلَ: يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ، وَأَحْمَدَ ابْنَ مُحَمَّدٍ بْنِ حَنْبَلٍ، وَإِسْحَاقَ بْنَ رَاهَوِيَةَ - وَذَكَرَ قَوْمًا آخَرِينَ -؛ فَإِنَّهُ عَلَى السُّنَّةِ، وَمَنْ خَالَفَ هَؤُلَاءِ؛ فَاعْلَمْ أَنَّهُ مُبْتَدِعٌ)^(٣).

٢٩- قَالَ الْإِمَامُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (اعْلَمْ أَخِي! أَنَّ الْمَوْتَ الْيَوْمَ كَرَامَةٌ لِكُلِّ مُسْلِمٍ لَقِيَ اللَّهَ عَلَى السُّنَّةِ؛ فَإِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ! فَإِلَى اللَّهِ نَشْكُو وَحَشْتَنَا، وَذَهَابَ الْإِخْوَانُ، وَقَلَّةُ الْأَعْوَانِ، وَإِلَى اللَّهِ نَشْكُو عَظِيمَ مَا حَلَّ بِهَذِهِ الْأُمَّةِ؛ مِنْ ذَهَابِ الْعُلَمَاءِ، وَأَهْلِ السُّنَّةِ، وَظُهُورِ الْبِدْعِ)^(٤).

(١) «حُلِيِّه الْأَوْلِيَاءِ» لِأَبِي نُعَيْمٍ الْأَصْبَهَانِيِّ: ج ١٠، ص ٢٥٧.

(٢) «شَرْحُ أُصُولِ اعْتِقَادِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ» لِلْإِسْكَنْدَرِيِّ: (١١).

(٣) «شَرْحُ أُصُولِ اعْتِقَادِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ» لِلْإِسْكَنْدَرِيِّ: (٥٩).

(٤) «الْبِدْعُ وَالنَّهْيُ عَنْهَا» لِابْنِ وَضَّاحٍ: (٩٥).



٣٠- وَمَا أَصْدَقَ قَوْلَ الْإِمَامِ الشَّافِعِيِّ رحمته الله وَوَصَفَهُ لِأَهْلِ السُّنَّةِ:
(إِذَا رَأَيْتُ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ؛ فَكَأَنِّي رَأَيْتُ رَجُلًا مِنْ
أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صلوات الله عليه) ^(١).

٣١- وَمَا أَجْمَلَ فَقَهُ التَّابِعِيِّ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ رحمته الله فِي الْإِتِّبَاعِ،
وَعَدَمِ الْإِبْتِدَاعِ؛ حَيْثُ قَالَ: (لَوْ أَنَّ أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ صلوات الله عليه مَسَحُوا
عَلَى ظُفْرِ، لَمَا غَسَلَتْهُ؛ التِّمَّاسُ الْفَضْلُ فِي اتِّبَاعِهِمْ) ^(٢).

٣٢- وَوَضَعَ الْإِمَامُ مَالِكٌ رحمته الله قَاعِدَةً عَظِيمَةً وَمُهَمَّةً؛ تُلَخِّصُ
جَمِيعَ مَا ذَكَرْنَاهُ مِنْ أَقْوَالِ الْأَئِمَّةِ رحمته الله وَهِيَ قَوْلُهُ: (لَنْ يُصْلَحَ آخِرُ
هَذِهِ الْأُمَّةِ؛ إِلَّا بِمَا صَلَحَ بِهِ أَوَّلُهَا، فَمَا لَمْ يَكُنْ يَوْمَئِذٍ دِينًا لَا
يَكُونُ الْيَوْمَ دِينًا) ^(٣).

❀ هَذِهِ طَاقَةُ عَطَرَةٍ؛ مِنْ أَقْوَالِ بَعْضِ أَيْمَةِ السَّلَفِ الصَّالِحِ، مِنْ
أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ الْمُعْتَبَرِينَ؛ فِي الْأَمْرِ بِالْإِتِّبَاعِ، وَالنَّهْيِ عَنِ
الْإِبْتِدَاعِ، وَهُمْ أَنْصَحُ الْخَلْقِ، وَأَبْرَهُمْ بِأُمَّةٍ مُحَمَّدٍ صلوات الله عليه وَأَعْلَمُهُمْ بِمَا
فِيهِ صَلَاحُهُمْ، وَهَدَايَتُهُمْ، وَفَلَاحُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.



(١) «شَرَفُ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ» لِلخَطِيبِ البَغْدَادِيِّ: ص ٤٦.

(٢) «الْإِبَانَةُ الْكُبْرَى» لابن بَطَّة: (٢٥٤).

(٣) «السُّفَا بَتَعْرِيفِ حَقُوقِ الْمُصْطَفَى» لِلْقَاضِي عِيَّاض: ج ٢، ص ٨٨.

شروط الدَّعوة إلى عقيدة أهل السُّنَّة والجماعة

إِنَّ الدَّعْوَةَ إِلَى عَقِيدَةِ السَّلَفِ الصَّالِحِ لَا تَكُونُ إِلَّا بِثَلَاثَةِ شُرُوطٍ:
أَوَّلًا- سَلَامَةُ الْمُعْتَقِدِ: أَنْ يَكُونَ اعْتِقَادُنَا مُوَافِقًا لِعَقِيدَةِ سَلَفِ
هَذِهِ الْأُمَّةِ، وَذَلِكَ فِي تَوْحِيدِ الرُّبُوبِيَّةِ، وَتَوْحِيدِ الْأُلُوهِيَّةِ، وَتَوْحِيدِ
الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ، وَفِي سَائِرِ مَسَائِلِ الْإِعْتِقَادِ، وَأَبْوَابِ الْإِيمَانِ.

ثَانِيًا- سَلَامَةُ الْمَنْهَجِ: أَيُّ فَهْمِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ؛ عَلَى ضَوْءِ مَا
أَصْلُوهُ مِنْ أَصُولٍ، وَمَا قَعَدُوهُ مِنْ قَوَاعِدَ وَضُوَابِطَ.

ثَالِثًا- سَلَامَةُ الْعَمَلِ: أَيُّ: لَا نَبْتَدِعُ فِي الْعَمَلِ، وَالْعِبَادَاتِ،
وَالسُّلُوكِ؛ بَلْ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ الْعَمَلُ خَالِصًا لَوَجْهِ اللَّهِ ﷻ مُوَافِقًا
لِشَرْعِهِ الْحَكِيمِ، وَسُنَّةِ نَبِيِّهِ الْأَمِينِ ﷺ؛ سَوَاءً كَانَ الْعَمَلُ اعْتِقَادًا،
أَوْ فِعْلًا، أَوْ قَوْلًا.

❁ وَبِمَا أَنَّ تَبْلِيغَ الْإِسْلَامِ الْحَقِّ؛ هُوَ الدَّعْوَةُ إِلَى اللَّهِ، وَهِيَ أَخْصُ
خَصَائِصِ الرُّسُلِ ﷺ وَأَبْزَرُ مَهَامِّ الْعُلَمَاءِ، فَالدُّعَاةُ إِلَى اللَّهِ هُمْ أَثْقَلُ
النَّاسِ حِمْلًا، وَأَكْثَرُهُمْ مَسْئُولِيَّةً، وَهُمْ قَائِمُونَ بِوُضُفَةِ الرُّسُلِ الَّتِي
هِيَ أَعْلَى وَأَشْرَفُ الْوُظَائِفِ.

❁ وَالدُّعَاةُ: هُمْ صَفْوَةُ مُخْتَارَةٍ مِنْ رِجَالِ الْأُمَّةِ؛ إِذْ يَسْتَلْزِمُ قِيَامَهُمْ



بِالدَّعْوَةِ أَنْ يَكُونُوا مُثَلًّا عَلَيْنَا؛ يَحْتَذِي بِهِمُ النَّاسُ، وَأَنْ يَكُونُوا قُدْوَةً لَهُمْ فِي كُلِّ أَحْوَالِهِمْ وَتَصَرُّفَاتِهِمْ؛ فَإِنَّ وَاجِبَاتِ الدُّعَاةِ عَظِيمَةٌ جِدًّا بِقَدْرِ مَسْئُولِيَّاتِهِمْ؛ فَهُمْ حُرَّاسُ الْفَضَائِلِ وَأَمْنَاءُ الْأَخْلَاقِ، وَهُمْ الْمِرَاةُ الَّتِي يَرَى فِيهَا الْمُسْلِمُونَ أَنْفُسَهُمْ، وَلِذَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ أَنْ يَكُونُوا قُدْوَةً حَسَنَةً لِمُجْتَمَعَاتِهِمْ، وَتَبْدُو فِي حَيَاتِهِمْ آثَارُ عِلْمِهِمُ الرَّبَّانِيِّ، وَتَرْتَسِمَ فِي خُطَاهُمْ مَلَامِحُ عَقِيدَتِهِمُ الْعَظِيمَةِ، قَالَ اللَّهُ عَنِ سَيِّدِ الدُّعَاةِ ﷺ: ﴿وَأِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ [القلم].

❁ لِأَنَّ اسْتِقَامَةَ الدَّاعِيَةِ، وَقُوَّةَ صَلَاتِهِ بِرَبِّهِ، وَحُسْنَ خُلُقِهِ تَعَكُّسُ الْجَوْهَرِ الْحَقِيقِيِّ لِلْمُسْلِمِ الْمُوَحِّدِ، وَتَجَذُّبٌ لَهُ الْأَفِيدَةُ؛ فَيَكُونُ مَدْعَاةً لِلِإِيمَانِ وَالِإِقْتِدَاءِ، قَالَ تَعَالَى:

﴿فَاسْتَقِمْ كَمَا أُمِرْتَ وَمَنْ تَابَ مَعَكَ وَلَا تَطْغَوْا﴾ [هود: ١١٢].

❁ وَمَا أَبْلَغَ وَأَجْمَلَ وَصَفَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ؛ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عِنْدَمَا سُئِلَتْ عَنْ خُلُقِ إِمَامِ الدُّعَاةِ ﷺ فَقَالَتْ: (فَإِنَّ خُلُقَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ كَانَ الْقُرْآنَ) [مسلم: ٧٤٦].

❁ وَكَانَتْهَا - بِوَصْفِهَا هَذَا - قَدْ جَعَلَتْ مِنْ شَخْصِ الرَّسُولِ ﷺ قُدْوَةً صَالِحَةً، وَمَثَلًا مَحْسُوسًا لِمَا يُنَادِي بِهِ «الْقُرْآنُ الْعَظِيمُ» مِنَ الْأَخْلَاقِ الْعَالِيَةِ، وَالْفَضَائِلِ الْبَالِغَةِ فِي السُّلُوكِ وَالتَّعَامُلِ وَحُسْنِ الْخُلُقِ مَعَ الْعِبَادِ.

مؤلفات أهل السنة والجماعة في الاعتقاد

وَقَدْ قَرَّرَ عَقِيدَةَ السَّلَفِ الصَّالِحِ؛ جَمَعَ غَفِيرٌ مِنْ أَيْمَةِ الْأُمَّةِ،
وَعُلَمَائِهَا الْأَعْلَامِ فِي مُؤَلَّفَاتِهِمْ؛ مِنْهَا عَلَى سَبِيلِ الْمِثَالِ لَا الْحَصْرِ:

- ١- «كِتَابُ الْإِيمَانِ»: الْحَافِظُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ رحمته الله.
- ٢- «أُصُولُ السُّنَّةِ»: الْإِمَامُ أَبُو بَكْرٍ الْحُمَيْدِيُّ رحمته الله.
- ٣- «كِتَابُ السُّنَّةِ»: الْإِمَامُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ رحمته الله.
- ٤- «كِتَابُ الْإِيمَانِ»: الْحَافِظُ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الْعَدَنِيُّ رحمته الله.
- ٥- «خُلُقُ أَفْعَالِ الْعِبَادِ»: الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ رحمته الله.
- ٦- «شَرْحُ السُّنَّةِ»: الْإِمَامُ إِسْمَاعِيلُ الْمُرَزِيُّ الشَّافِعِيُّ رحمته الله.
- ٧- «كِتَابُ السُّنَّةِ»: أَبُو بَكْرٍ الْخَلَّالُ الْحَنْبَلِيُّ رحمته الله.
- ٨- «أَصْلُ السُّنَّةِ وَاعْتِقَادُ الدِّينِ»: الْإِمَامُ أَبُو زُرْعَةَ الرَّازِيُّ رحمته الله.
- ٩- «الرَّدُّ عَلَى الْجَهْمِيَّةِ»، «النَّقْضُ عَلَى بَشْرِ الْمَرِيسِيِّ»:
الْإِمَامُ عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ الشَّافِعِيُّ رحمته الله.
- ١٠- «كِتَابُ السُّنَّةِ»: الْحَافِظُ ابْنُ أَبِي عَاصِمٍ الظَّاهِرِيُّ رحمته الله.
- ١١- «كِتَابُ السُّنَّةِ»: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْإِمَامِ أَحْمَدَ رحمته الله.



- ١٢- « كِتَابُ السُّنَّةِ » : الإِمَامُ المَرْوَزِيُّ الشَّافِعِيُّ رحمته الله .
- ١٣- « العُرْشُ وَمَا رُوي فِيهِ » : الحَافِظُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ العَبْسِيُّ رحمته الله .
- ١٤- « التَّبَصِيرُ فِي مَعَالِمِ الدِّينِ » : الإِمَامُ الطَّبْرِيُّ رحمته الله .
- ١٥- « كِتَابُ التَّوْحِيدِ » : الإِمَامُ ابْنُ حُزَيْمَةَ الشَّافِعِيُّ رحمته الله .
- ١٦- « الإِبَانَةُ عَنْ أَصُولِ الدِّيَانَةِ » ، « رِسَالَةٌ إِلَى أَهْلِ الثَّغْرِ » ، « مَقَالَاتُ الإِسْلَامِيِّينَ » : الإِمَامُ أَبُو الحَسَنِ الأَشْعَرِيُّ رحمته الله .
- ١٧- « العَقِيدَةُ الطَّحَاوِيَّةُ » : الإِمَامُ الطَّحَاوِيُّ الحَنْفِيُّ رحمته الله .
- ١٨- « أَصْلُ السُّنَّةِ وَاعْتِقَادُ الدِّينِ » : الإِمَامُ أَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ رحمته الله .
- ١٩- « شَرْحُ السُّنَّةِ » : الإِمَامُ البَرْبَهَارِيُّ الحَنْبَلِيُّ رحمته الله .
- ٢٠- « كِتَابُ الشَّرِيعَةِ » : الإِمَامُ الآجَرِيُّ الشَّافِعِيُّ رحمته الله .
- ٢١- « اعْتِقَادُ أُمَّةِ الْحَدِيثِ » : الإِمَامُ أَبُو بَكْرٍ الإِسْمَاعِيلِيُّ رحمته الله .
- ٢٢- « التَّنْبِيْهُ وَالرَّدُّ عَلَى أَهْلِ الْأَهْوَاءِ وَالْبِدْعِ » : الإِمَامُ أَبُو الحُسَيْنِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ المَلْطِيُّ الشَّافِعِيُّ رحمته الله .
- ٢٣- « كِتَابُ الزُّوْلِ » ، « كِتَابُ الصِّفَاتِ » ، « كِتَابُ الرُّوْيَةِ » : الإِمَامُ الحَافِظُ الدَّارَقُطْنِيُّ الشَّافِعِيُّ رحمته الله .
- ٢٤- « مُقَدِّمَةُ ابْنِ أَبِي زَيْدٍ القَيْرَوَانِيِّ » فِي الْعَقِيدَةِ : الإِمَامُ ابْنُ أَبِي زَيْدٍ القَيْرَوَانِيِّ المَالِكِيُّ رحمته الله .

٢٥- «الإبَانَةُ عَنْ شَرِيعَةِ الْفِرْقَةِ النَّاجِيَةِ وَمُجَانِبَةُ الْفِرْقِ الْمَذْمُومَةِ»: الإمامُ ابْنُ بَطَّةَ الْعُكْبَرِيُّ الْحَنْبَلِيُّ رحمته الله.

٢٦- «كِتَابُ الْإِيْمَانِ»، «الرَّدُّ عَلَى الْجَهْمِيَّةِ»، «كِتَابُ التَّوْحِيدِ وَمَعْرِفَةِ أَسْمَاءِ اللَّهِ وَصِفَاتِهِ عَلَى الْإِتِّفَاقِ وَالتَّفَرُّدِ»: الإمامُ ابْنُ مَنْدَةَ الْحَنْبَلِيُّ رحمته الله.

٢٧- «أُصُولُ السُّنَّةِ»: الإمامُ ابْنُ أَبِي زَمَيْنٍ الْمَالِكِيُّ رحمته الله.

٢٨- «شَرْحُ أُصُولِ اعْتِقَادِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ»: الإمامُ اللَّالِكَايِيُّ الشَّافِعِيُّ رحمته الله.

٢٩- «النَّصِيحَةُ فِي صِفَاتِ الرَّبِّ ﷻ»، «رِسَالَةٌ فِي إِثْبَاتِ الْاِسْتِوَاءِ وَالْفَوْقِيَّةِ، وَمَسْأَلَةُ الْحَرْفِ وَالصَّوْتِ فِي الْقُرْآنِ، وَتَنْزِيهِهِ عَنِ الْحَضَرِ وَالتَّمْثِيلِ وَالْكَيفِيَّةِ»: الإمامُ الْجَوِينِيُّ الشَّافِعِيُّ رحمته الله.

٣٠- «الرَّدُّ عَلَى مَنْ أَنْكَرَ الْحَرْفَ وَالصَّوْتَ»: الإمامُ أَبُو نَصْرِ السَّجَزِيُّ السَّجِسْتَانِيُّ الْحَنْفِيُّ رحمته الله.

٣١- «عَقِيدَةُ السَّلَفِ وَأَصْحَابِ الْحَدِيثِ»: الإمامُ الصَّابُونِيُّ رحمته الله.

٣٢- «إِثْبَاتُ عَذَابِ الْقَبْرِ وَسُؤَالِ الْمَلَائِكَةِ»، «الْبَعْثُ وَالنُّشُورُ»، «إِثْبَاتُ الْقَدَرِ»: الإمامُ الْبَيْهَقِيُّ الشَّافِعِيُّ رحمته الله.

٣٣- «الْمُخْتَارُ فِي أُصُولِ السُّنَّةِ»، «الرَّدُّ عَلَى الْمُتَبَدِّعَةِ»: الإمامُ ابْنُ الْبَنَاءِ الْبَغْدَادِيُّ الْحَنْبَلِيُّ رحمته الله.



٣٤- «الْأَرْبَعُونَ فِي دَلَائِلِ التَّوْحِيدِ»، «دَمُّ الْكَلَامِ وَأَهْلِهِ»:
الإمام أَبُو إِسْمَاعِيلَ الْهَرَوِيُّ الْأَنْصَارِيُّ الْحَنْبَلِيُّ رحمته الله.

٣٥- «الْحُجَّةُ عَلَى تَارِكِ الْمَحَجَّةِ»: الإمام أَبُو الْفَضْلِ مُحَمَّدُ
ابْنُ طَاهِرٍ الْمَقْدِسِيُّ الشَّيْبَانِيُّ رحمته الله.

٣٦- «الْحُجَّةُ فِي بَيَانِ الْمَحَجَّةِ، وَشَرْحُ عَقِيدَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ»:
الإمام قَوَامُ السُّنَّةِ؛ أَبُو الْقَاسِمِ الْأَصْبَهَانِيُّ الشَّافِعِيُّ رحمته الله.

٣٧- «لُמعةُ الْاِعْتِقَادِ الْهَادِي إِلَى سَبِيلِ الرَّشَادِ»، «إِثْبَاتُ
صِفَةِ الْعُلُوِّ». «رِسَالَةٌ فِي الْقُرْآنِ وَكَلَامِ اللَّهِ». «تَحْرِيمُ النَّظَرِ فِي
كُتُبِ الْكَلَامِ»، «الصِّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ فِي إِثْبَاتِ الْحَرْفِ الْقَدِيمِ»:
الإمام ابْنُ قُدَامَةَ الْمَقْدِسِيُّ الْحَنْبَلِيُّ رحمته الله.

٣٨- «ضَوْءُ السَّارِي إِلَى مَعْرِفَةِ رُؤْيَةِ الْبَارِي ﷻ»: الإمام أَبُو
شَامَةَ الْمَقْدِسِيُّ الشَّافِعِيُّ رحمته الله.

٣٩- «الْاِسْتِوَاءُ عَلَى الْعَرْشِ»: الإمام مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْهَادِي
الْمَقْدِسِيُّ رحمته الله.

٤٠- «كِتَابُ الْأَرْبَعِينَ فِي صِفَاتِ رَبِّ الْعَالَمِينَ»، «الْعُلُوُّ لِلْعَلِيِّ
الْعَظِيمِ»: الإمام الذَّهَبِيُّ الشَّافِعِيُّ رحمته الله.



مِسْكُ الْخِتَامِ

❀ هَذِهِ هِيَ عَقِيدَةُ الرَّعِيلِ الْأَوَّلِ؛ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ الْمُبَارَكَةِ:
وَهِيَ عَقِيدَةُ الْإِسْلَامِ الصَّافِيَّةِ؛ طَرِيقَةُ مُسْتَقِيمَةٍ عَلَى نَهْجِ الْكِتَابِ
وَالسُّنَّةِ، وَأَقْوَالِ سَلَفِ الْأُمَّةِ وَأَعْمَلِهَا الْأَعْلَامِ. وَهِيَ الطَّرِيقُ الَّتِي
أَحْيَتْ قُلُوبَ الْأَوَائِلِ؛ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ؛ فَكَانُوا بِهَا سَادَةً وَقَادَةً؛
فَهِيَ عَقِيدَةُ السَّلَفِ الصَّالِحِ، وَالْفِرْقَةُ النَّاجِيَةِ، وَالطَّائِفَةُ الْمَنْصُورَةِ،
وَأَهْلُ الْحَدِيثِ، وَأَهْلُ الْأَثَرِ، وَأَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ.
وَهِيَ عَقِيدَةُ الْأَئِمَّةِ الْأَرْبَعَةِ أَصْحَابِ الْمَذَاهِبِ الْمُتَّبَعَةِ: أَبِي حَنِيفَةَ
وَالشَّافِعِيَّ وَمَالِكٍ وَأَحْمَدَ، وَعَقِيدَةُ جُمْهُورِ الْمُحَقِّقِينَ مِنَ الْفُقَهَاءِ
وَالْمُحَدِّثِينَ وَالْعُلَمَاءِ الرَّبَّانِيِّينَ وَمَنْ سَارَ عَلَى نَهْجِهِمْ إِلَى يَوْمِنَا هَذَا.
فَإِنْ كُنَّا نُرِيدُ النَّجَاةَ وَالْفَلَاحَ وَالتَّجَاحَ وَالتَّوْفِيقَ وَالسَّدَادَ؛ فَعَلَيْنَا
أَنْ نَعُودَ بِالْعَقِيدَةِ إِلَى مَنْبَعِهَا الصَّافِي الَّذِي نَهَلَ مِنْهُ الْأَئِمَّةُ مِنْ سَلَفِنَا
الصَّالِحِ، وَنَأْخُذَ مِمَّا أَخَذُوا مِنْهُ وَنَتْرُكَ مَا تَرَكُوا وَنَسْكُتَ عَمَّا سَكَتُوا
عَنْهُ، وَيَسْعُنَا مَا وَسِعَهُمْ، وَنُؤَدِّي الْعِبَادَةَ كَمَا أَدَوْهَا، وَنَلْتَزِمَ بِكِتَابِ
اللَّهِ وَبِسُنَّةِ النَّبِيِّ ﷺ وَبِاجْتِمَاعِ سَلَفِ الْأُمَّةِ وَأَعْمَلِهَا الْعِظَامِ وَبِالْقِيَاسِ
الصَّحِيحِ فِي الْأُمُورِ الْمُتَجَدِّدَةِ عَلَى ضَوْءِ أَصُولِهِمْ وَقَوَاعِدِهِمْ.



❁ قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه: (قَدْ عَلِمْتُ مَتَى صَلَاحُ النَّاسِ، وَمَتَى فَسَادُهُمْ: إِذَا جَاءَ الْفَقْهُ مِنْ قَبْلِ الصَّغِيرِ اسْتَعَصَى عَلَيْهِ الْكَبِيرُ، وَإِذَا جَاءَ الْفَقْهُ مِنْ قَبْلِ الْكَبِيرِ تَابَعَهُ الصَّغِيرُ؛ فَاهْتَدَيَا) ^(١).

❁ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ رضي الله عنه: (لَا يَزَالُ النَّاسُ صَالِحِينَ مُتَمَاسِكِينَ؛ مَا أَتَاهُمْ الْعِلْمُ مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ صلى الله عليه وسلم وَمِنْ أَكَابِرِهِمْ، فَإِذَا أَتَاهُمْ مِنْ أَصَاغِرِهِمْ هَلَكُوا) ^(٢).

❁ قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ رضي الله عنه: (إِنَّ هَذَا الْعِلْمَ دِينٌ؛ فَانْظُرُوا عَمَّنْ تَأْخُذُونَ دِينَكُمْ) [مُسْلِمٌ فِي مُقَدِّمَتِهِ].

وَمِمَّا لَا شَكَّ فِيهِ أَنَّ سَبِيلَ وَحْدَةِ الْمُسْلِمِينَ وَقَوَّتِهِمْ وَعَزَّتِهِمْ؛ هُوَ فِي وَحْدَةِ الْعَقِيدَةِ النَّبَوِيَّةِ؛ الَّتِي اعْتَقَدَهَا الرَّعِيلُ الْأَوَّلُ، وَبِهَا حَكَمُوا الدُّنْيَا؛ بِالْقِسْطِ وَالْعَدْلِ؛ فَكَانُوا فِيهَا سَادَةً وَقَادَةً.

❁ وَصَفْوَةُ الْقَوْلِ: أَنَّهُ لَا صَلَاحَ لَنَا فِي الدَّارَيْنِ، وَلَا تَوْفِيقَ لِدَعْوَتِنَا، وَلَا سِيَادَةَ لَأَنْفُسِنَا، وَلَا لِمُجْتَمَعَاتِنَا؛ إِلَّا إِذَا بَدَأْنَا بِالْأَهَمِّ قَبْلَ الْمُهِمِّ، وَذَلِكَ بِأَنْ نَنْطَلِقَ فِي دَعْوَتِنَا مِنْ عَقِيدَةِ التَّوْحِيدِ الْخَالِصِ؛ نَبْنِي عَلَيْهَا عِبَادَاتِنَا، وَسِيَاسَتِنَا، وَأَحْكَامِنَا، وَأَخْلَاقِنَا، وَسُلُوكِنَا، وَآدَابِنَا، وَمُعَامَلَاتِنَا.

(١) «جامع بيان العلم وفضله» لابن عبد البر: ج ١، ص ٥١٦.

(٢) «المُصَنَّفُ» لِلصَّنْعَانِيِّ: (٦٤٤٠٢).

مَوَاضِعَاتُ الْكِتَابِ

- ٥ * مُقَدِّمَةٌ
- ٧ * تَمْهِيدٌ: «تَعْرِيفَاتُ ضَرُورِيَّةٌ»
- ٧ ١- تَعْرِيفُ الْعَقِيدَةِ: لُغَةً، وَاصْطِلَاحًا
- ٨ ٢- تَعْرِيفُ السَّلَفِ: لُغَةً، وَاصْطِلَاحًا
- ٩ - إِمَامُ السَّلَفِ الصَّالِحِ هُوَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
- ١٠ - أَفْضَلُ السَّلَفِ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
- ١٢ ٣- تَعْرِيفُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ
- ١٣ ٤- خَصَائِصُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ وَصِفَاتُهُمْ
- ١٥ - صَفْوَةُ الْقَوْلِ فِي مَفْهُومِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ
- ١٦ ٥- خَصَائِصُ عَقِيدَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ
- ١٩ * أَصُولُ عَقِيدَةِ السَّلَفِ الصَّالِحِ
- ٢٠ الْأَصْلُ الْأَوَّلُ: الْإِيمَانُ وَأَرْكَانُهُ
- ٢١ الرُّكْنُ الْأَوَّلُ: الْإِيمَانُ بِاللَّهِ تَعَالَى
- ٢١ * تَوْحِيدُ الرُّبُوبِيَّةِ
- ٢٣ * تَوْحِيدُ الْأُلُوهِيَّةِ
- ٢٩ * تَوْحِيدُ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ



- الرُّكْنُ الثَّانِي: الْإِيمَانُ بِالْمَلَائِكَةِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ ٤٣
- أَصْنَافُ الْمَلَائِكَةِ ٤٦
- الرُّكْنُ الثَّلَاثُ: الْإِيمَانُ بِالْكِتَابِ ٤٧
- الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ ٤٨
- الرُّكْنُ الرَّابِعُ: الْإِيمَانُ بِالرُّسُلِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ ٥٣
- مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ٥٦
- مُعْجَزَاتُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ٥٨
- الرُّكْنُ الْخَامِسُ: الْإِيمَانُ بِالْيَوْمِ الْآخِرِ ٦٣
- عِلَامَاتُ السَّاعَةِ الصُّغْرَى ٦٤
- عِلَامَاتُ السَّاعَةِ الْكُبْرَى ٦٦
- الشَّفَاعَةُ وَأَنْوَاعُهَا الثَّمَانِيَةُ ٧١
- الرُّكْنُ السَّادِسُ: الْإِيمَانُ بِالْقَدَرِ ٧٣
- مَرَاتِبُ الْقَدَرِ الْأَرْبَعُ ٧٤
- الْأَصْلُ الثَّانِي: مُسَمَّى الْإِيمَانِ ٧٩
- الْأَعْمَالُ جُزْءٌ مِنَ الْإِيمَانِ ٨٠
- أَقْوَالُ أَيْمَةِ السَّلَفِ فِي الْإِيمَانِ ٨٣
- شُعْبُ الْإِيمَانِ ٨٦
- مَرَاتِبُ الْإِيمَانِ ٨٨
- الِاسْتِثْنَاءُ فِي الْإِيمَانِ ٩٢



- نَوَاقِصُ الْإِيمَانِ ٩٦
- الأَصْلُ الثَّالِثُ: مَوْقِفُ أَهْلِ السُّنَّةِ مِنْ مَسْأَلَةِ التَّكْفِيرِ ١٠١
- الْفَرْقُ بَيْنَ إِطْلَاقِ الْقَوْلِ، وَالْحُكْمِ عَلَى الْمُعَيَّنِ ١٠٢
- أَصْنَافُ الْكُفَّارِ ١٠٥
- أَقْسَامُ الْكُفْرِ وَأَنْوَاعُهُ ١٠٧
- الأَصْلُ الرَّابِعُ: الْإِيمَانُ بِنُصُوصِ الْوَعْدِ وَالْوَعِيدِ ١١٣
- الأَصْلُ الْخَامِسُ: الْمَوَالَاةُ وَالْمُعَادَاةُ فِي عَقِيدَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ ١١٩
- مَكَانَةُ الْمَوَالَاةِ وَالْمُعَادَاةِ ١١٩
- حُكْمُ عَقِيدَةِ الْمَوَالَاةِ وَالْمُعَادَاةِ ١٢١
- أَقْسَامُ النَّاسِ فِي الْمَوَالَاةِ وَالْمُعَادَاةِ ١٢١
- مِنْ مُقْتَضَيَاتِ الْمَوَالَاةِ ١٢٣
- مِنْ مُقْتَضَيَاتِ الْمُعَادَاةِ ١٢٤
- أَنْوَاعُ الْمَوَالَاةِ ١٢٧
- الأَصْلُ السَّادِسُ: التَّصَدِيقُ بِكَرَامَاتِ الْأَوْلِيَاءِ، وَالْفِرَاسَةِ، وَالرُّؤْيَا،
وَالسَّحْرِ، وَالْحَسَدِ وَالْعَيْنِ، وَالْجِنِّ ١٣١
- ❁ التَّصَدِيقُ بِكَرَامَاتِ الْأَوْلِيَاءِ ١٣١
- ❁ التَّصَدِيقُ بِالْفِرَاسَةِ الصَّادِقَةِ ١٣٤
- ❁ التَّصَدِيقُ بِالرُّؤْيَا الصَّالِحَةِ ١٣٥
- ❁ التَّصَدِيقُ بِوُجُودِ السَّحْرِ وَتَأْثِيرِهِ ١٣٧



- ❁ التَّصَدِيقُ بِتَأْثِيرِ الْحَسَدِ وَالْعَيْنِ ١٣٩
- ❁ التَّصَدِيقُ بِوُجُودِ الْجِنِّ ١٤١
- الأَصْلُ السَّابِعُ: مَنَهِجُ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي التَّلَقِّي وَالِاسْتِدْلَالِ ١٤٣
- الأَصْلُ الثَّامِنُ: وَجُوبُ طَاعَةِ وَلَاةِ الْأَمْرِ فِي الْمَعْرُوفِ ١٥٧
- مِنْ وَاجِبَاتِ الْإِمَامِ ١٦٣
- الأَصْلُ التَّاسِعُ: عَقِيدَةُ أَهْلِ السُّنَّةِ الْجَمَاعَةِ فِي الصَّحَابَةِ
وَالْخِلَافَةِ وَالْقَرَابَةِ ١٦٥
- الأَصْلُ الْعَاشِرُ: مَوْقِفُ أَهْلِ السُّنَّةِ مِنْ أَهْلِ الْبِدْعِ وَالْأَهْوَاءِ ١٧٥
- أَقْوَالُ أَيْمَةِ السَّلَفِ فِي التَّحْذِيرِ مِنْ أَهْلِ الْبِدْعِ ١٨٥
- الأَصْلُ الْحَادِي عَشَرَ: مَنَهِجُ السَّلَفِ فِي السُّلُوكِ وَالْأَخْلَاقِ ... ١٩١
- ❁ مِنْ أَخْلَاقِ السَّلَفِ الصَّالِحِ ١٩٥
- ❁ مِنْ وَصَايَا أَيْمَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ فِي الْإِتْبَاعِ ٢٠٤
- ❁ شُرُوطُ الدَّعْوَةِ إِلَى عَقِيدَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ ٢١٣
- ❁ مَوْلَفَاتُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ فِي الْاِعْتِقَادِ ٢١٥
- ❁ مِسْكُ الْخِتَامِ ٢١٩
- ❁ مَوْضُوعَاتُ الْكِتَابِ ٢٢١

تَمَّ بِعَوْنِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي بِنِعْمَتِهِ تَمَّ الصَّالِحَاتُ